الوحدان

تأليف الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - أسامة بن خُرَيم:

تفرد عنه عبد الله بن شقيق (م).

قال البخاري في "تاريخه" (١/ ٢/٢٢): "أسامة بن خُريم، عن مُرَّة البَهْزي. قال عبد الله بن شَقِيق: وكان يُغازيني".

وقال ابن أبي حاتم: " ... شامي، حدَّث عنه ابنُ شقيق وحده. سمعت أبي يقول ذلك".

وفي "لسان الميزان" (١/ ٣٤١): "قال العجلي: بصري تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات"، وأخرج له في "صحيحه"

مقرونًا".

وأخرج الإمام أحمد حديثه في "المسند" (٥/ ٣٣) عن أبي أسامة حماد بن أسامة، أنبأنا كهمس، ثنا عبد الله بن شقيق، ثنا هرمي بن الحارث وأسامة بن خُريم ـ وكانا يُغازِيان ـ فحدثاني حديثًا ولا يشعر كلٌّ واحد منهما أن صاحبه حدثنيه، عن مرة البهزي قال: "بينما نحن مع نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم في طريق من طرق المدينة، فقال: كيف في فتنة تثور في أقطار الأرض، كأنها صياصي بقر؟ قالوا: نصنع ماذا يا نبي الله؟ قال: عليكم هذا وأصحابه. أو: اتبعوا هذا وأصحابه. قال: فأسرعت حتى عطفت على الرجل، فقلت: هذا يا نبي الله؟ قال: هذا. فإذا هو عثمان رضي الله عنه".

وأعاده (٥/ ٣٥) بنحوه.

وأخرج نحوه (٤/ ٢٣٦): ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا معاوية عن سليم بن عامر، عن جُبَير بن نُفَير قال: "كنا معسكرين مع معاوية بعد قتل عثمان رضي الله عنه، فقام كعب بن مرة البهزي ... فقام ابن حوالة البهزي من عند المنبر ... قال: والله إني لحاضر ذلك المجلس ... ".

"ثنا محمد بن بكر ـ يعني البرساني ـ أنا وهيب بن خالد ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث قال: قامت خطباء بإيلياء ... وكان آخر من تكلم مرة بن كعب ... ".

وأخرج أحمد نحوه في ترجمة عبد الله بن حوالة (٤/ ١٠٩) أخرجه عن ابن عُليَّة عن الجريري عن عبد الله بن شقيق عن ابن حوالة. وفيه قصة.

وأخرج نحو تلك القصة في ترجمة زائدة أو مزيدة بن حوالة (٥/ ٣٣).

فحاصل حال أسامة بن خُرَيم أنه:

١ - تابعي روى عن صحابي حديثًا.

٢ - وله شواهد.

٣ - وروى عنه تابعي كبير ثقة مشهور.

٤ - وذكر ما يشعر بمعرفته له، وهو قوله: "كان يغازيني".

٥ - ولم يعرف من حال التابعي الثاني أنه روى عمن ليس بثقة.

٢ - (س) الأسْقَع بن الأسْلَع:

لم يذكر له راوٍ إلا أبو قَزَعة.

ذكره البخاري في "التاريخ" (١/ ٢/٦٤ -) قال: "قال لي محمد بن سلام: أخبرنا عبد الأعلى عن داود عن سُويد بن حُجَير أبي قزعة عن الأسقع بن الأسلع عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: "ما تحت الكعبين من الإزار في النار".

وقال عبد الوهاب ومسلمة بن علقمة وابن أبي عدي: عن داود ـ نحوه. حديثه في البصريين".

وقال ابن أبي حاتم: "روى عن سمرة بن جندب. روى عنه أبو قزعة سُويد بن حُجَير الباهلي. سمعت أبي يقول ذلك. أنا يعقوب بن إسحاق ـ فيما كتب إلي ـ نا عثمان بن سعيد قال: قلت ليحيى بن معين: الأسقع بن الأسلع، ما حاله؟ قال: ثقة".

وفي "التهذيب": "روى عن سمرة بن جندب حديث: "ما تحت الكعبين من الإزار في النار"، وعنه أبو قزعة سويد بن حُجَير. قال ابن معين: ثقة".

والحديث المذكور أخرجه البخاري وغيره من حديث أبي هريرة. وروي عن عدة من الصحابة. ولم أجده من حديث سمرة إلا برواية الأسقع.

فحاصل حال الأسقع أنه:

١ - تابعي، روى عن صحابي حديثًا.

٢ - وقد صح الحديث من رواية غير ذلك الصحابي.

٣ - وروى عنه تابعي ثقة مشهور.

٤ - ولم يعرف من حال التابعي الثاني أنه يروي عن غير ثقة.

٣ - (س) الأسود بن مسعود:

لم يذكر له راوٍ إلا العوام بن حوشب.

البخاري (١/ ١/ ٤٤٨): "الأسود بن مسعود العنزي عن حنظلة بن خويلد. روى عنه العوام بن حوشب. وقال شعبة: سمعت العوام بن حوشب عن رجل من بني شيبان".

وقال ابن أبي حاتم: "يعدّ في البصريين. سمعت أبي يقول ذلك. أنا يعقوب بن إسحاق ـ فيما كتب إلي ـ ثنا عثمان بن سعيد قال:

سألت يحيى بن معين فقلت: الأسود بن مسعود؟ فقال: ثقة".

وفي "التهذيب" (١/ ٣٤٢): "روى عن حنظلة بن خويلد حديث: "تقتل عمّارًا الفئة الباغية".

ثم نقل عن "الميزان" للذهبي: لا يُدْرَى من هو.

قال ابن حجر: "وهو كلام لا يسوى سماعه، فقد عرفه ابن معين ووثقه، وحسبك".

أقول: سيأتي الحديث في ترجمة حنظلة.

[*٣]- أَسِيد بن المتشمِّس:

تفرَّد عنه الحسن البصري.

له ترجمة في "التهذيب" (١/ ٣٤٧) قال ابن حجر: "وقال ابن أبي خيثمة في "تاريخه": إذا روى الحسن البصري عن رجل فسماه فهو ثقة يحتج بحديثه".

٤ - (د ت س) الأشعث بن عبد الرحمن الجَرْمي:

تفرَّد عنه حماد بن سلمة (م).

البخاري (١/ ١/٤٣٢): "أشعث بن عبد الرحمن الجَرْمي. يُعدّ في البصريين. عن أبيه. روى عنه حماد بن سلمة".

وقال ابن أبي حاتم: "روى عن أبيه وعن أبي قلابة. روى عنه حماد بن سلمة. سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ذلك. نا ابن أبي خيثمة ـ فيما كتب إلي ـ قال: سمعت يحيى بن معين يقول: أشعث بن عبد الرحمن الجرمي، بصري ثقة".

وفي "التهذيب" (١/ ٣٥٦): "قال أحمد: ما به بأس. وقال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: شيخ. ذكره ابن حبان في "الثقات"، وأخرج حديثه في "صحيحه".

في "مسند أحمد" (٤/ ٢٧٤): "ثنا رَوْح وعفَّان قالا: ثنا حماد بن سلمة عن الأشعث بن عبد الرحمن الجَرْمي عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن النعمان بن بشير أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: "إن الله كتب كتابًا قبل أن يخلق السماوات والأرض بألفي عام، فأنزل منه آيتين، فختم بهما سورة البقرة، ولا يقرآن في دار ثلاث ليالٍ فيقربها الشيطان".

قال عفان: فلا يُقْرَأْنَ ".

وأخرجه الترمذي: "ثنا بُنْدار نا عبد الرحمن بن مهدي نا حماد بن سلمة ... ".

وقال: هذا حديث غريب.

وأخرجه الحاكم في "المستدرك" (٢/ ٢٦٠) من طريق عفان عن حماد. وقال: صحيح على شرط مسلم. وأقره الذهبي.

وأخرجه أيضًا (١/ ٥٦٢) من طريق عفان أيضًا. ووقع فيه في هذا الموضع: "ولا تقرآن في دار فيقربها شيطان ثلاث ليالٍ". كذا أخَّر قوله: "ثلاث ليالٍ".

وأخرج في هذا الموضع من طريق معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جُبير بن نُفير عن أبي ذر مرفوعًا: "إن الله ختم سورة البقرة بآيتين أعطانيهما من كنزه الذي تحت العرش ... ".

ثم قال: "وقد رواه عبد الله بن وهب عن معاوية بن صالح مرسلًا ...، وقد أخرج مسلم حديث ... عن حذيفة (مرفوعًا): أُعْطيت خواتيم سورة البقرة من كنزٍ تحت العرش".

ثم أخرج (ص ٥٦٣) من حديث معاذ قصة الشيطان الذي جاء يأخذ من تمر الصدقة، وفي آخرها: "قال: فإني لن أعود. وآية

ذلك على أن لا يقرأ أحد منكم خاتمة البقرة، فدخل أحدٌ مِنّا في بيته تلك الليلة".

وأخرج (ص ٥٦١) من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعًا: "اقرأوا سورة البقرة في بيوتكم، فإن الشيطان لا يدخل بيتًا يقرأ فيه سورة البقرة".

وفي "الصحيحين" وغيرهما من حديث أبي مسعود الأنصاري مرفوعًا: "من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه".

وتلخيص حال الأشعث:

أنه رجل من أتباع التابعين.

روى عن تابعي ثقة مشهور، عن تابعي ثقة، عن صحابي حديثًا لم يُحْفَظ إلا من هذه الطريق، ولكن له في الجملة شواهد صحيحة.

وروى عنه رجل من جبال أتباع التابعين.

٥ - (د) الأقرع. مؤذِّن عمر:

تفرَّد عنه عبد الله بن شَقيق (م).

البخاري (١/ ٢/٦٣): "أقرع. مؤذن عمر بن الخطاب. سمع عمر قوله. روى عنه عبد الله بن شقيق. حديثه عن البصريين".

ونحوه عند ابن أبي حاتم، إلا أنه لم يقل: قوله.

وفي "طبقات ابن سعد" (٧/ ٧٣) نحوه، وزاد: "عن عمر أنه دعا الأسقف فقال: هل تجدونا في كتبكم".

وفي "التهذيب" (١/ ٣٦٩): "روى عن عمر قوله للأسقف: هل تجدني في الكتاب. الحديث. وعنه عبد الله بن شقيق العقيلي ... وقال العجلي: تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وذكره الذهبي في "الميزان" فقال: لا يُعرف".

وفي "سنن أبي داود": نا حفص بن عمر أبو عمر الضرير ثنا حماد بن سلمة أن سعيد بن إياس الجريري أخبرهم عن عبد الله بن شقيق العقيلي عن الأقرع مؤذن عمر بن الخطاب قال: "بعثني عمر إلى الأسقف، فدعوته، فقال له عمر: هل تجدني في الكتاب؟ قال: نعم. قال: كيف تجدني؟ قال: أجدك قَرَنًا. قال: فرفع عليه الدِّرَّة، فقال: قرن مه؟ فقال: قرن حديد، أمين شديد. قال: كيف تجد الذي يجيء بعدي؟ فقال: أجده خليفة صالحًا، غير أنه يؤثر قرابته. فقال عمر: يرحم الله عثمان ـ ثلاثًا ـ. فقال:

كيف تجد الذي بعده؟ قال: أجده صدأ حديد. قال: فوضع عمر يده على رأسه. فقال: يا دفراه! يا دفراه! فقال: يا أمير المؤمنين إنه خليفة صالح، ولكنه يُسْتخْلَف حين يُستخلف والسيف مسلول والدم مُهْراق".

فتلخيص حال أقرع:

١ - أنه تابعي.

٢ - كان مؤذنًا لعمر. ولن يتخذ عمر مؤذنًا إلا عدلًا أمينًا.

٣ - وروى عنه تابعي ثقة مشهور.

٤ - لم يعرف منه الرواية عن غير ثقةٍ.

٥ - وليس فيما رواه ما يستبعد.

٦ - إياس بن قتادة

وثقه ابن سعد. "المستدرك" (٤/ ٥٢٦).

٧ - (خ صد) أيمن، والد عبد الواحد

وثقه أبو زرعة. "مسند" (٣/ ٣٠٠).

٨ - (د) البراء بن ناجية:

لم يذكر له راوٍ إلا رِبْعي بن خِراش."مسند" (١/ ٣٩٣، ٣٩٥).

البخاري (١/ ٢/١١٨): "البراء بن ناجية الكاهلي ... عن ابن مسعود. ولم يذكر سماعًا من ابن مسعود".

وقال ابن أبي حاتم: "روى عن عبد الله بن مسعود. روى عنه ربعي بن حِراش".

وفي "طبقات ابن سعد" (٦/ ١٤٣): "روى عن عبد الله حديث: تدور رحى الإسلام".

وفي "التهذيب" (١/ ٤٢٧) من زيادة ابن حجر: "قال العجلي: البراء بن ناجية من أصحاب ابن مسعود، كوفي ثقة. وذكره ابن حبان في "الثقات". وأخرج هو والحاكم حديثه في "صحيحيهما". وقرأت بخط الذهبي في "الميزان": فيه جهالة، لا يعرف. قلت: قد عرفه العجلي وابن حبان، فيكفيه".

وحديثه رواه جماعة، منهم الثوري، وشعبة، وشيبان عن منصور بن المعتمر عن ربعي عن البراء هذا، عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: "تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين ـ أو ست وثلاثين، أو سبع وثلاثين ـ، فإن يهلكوا فسبيل من هلك، وإن يقم لهم دينهم يقم لهم سبعين عامًا. قال: قلت: أمِمَّا بقي أو مما مضى؟ قال مما مضى".

وفي بعض الروايات: "قال: مما بقي".

وفي بعضها بدل "قلت ... ": "قال عمر: يا رسول الله! مما مضى أو مما بقي؟ قال: لا بل مما بقي".

هذا لفظ أبي داود في "السنن"، وذكره الطحاوي في "مشكل الآثار" (٢/ ٢٣٥)، وذكر له متابعين:

أحدهما: من حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه مرفوعًا، وليس فيه السؤال: "مما مضى، أو مما بقي". ورجاله ثقات، إلا أنه في حكم المنقطع؛ لأن عبد الرحمن قال بعض أهل الحديث: لم يسمع من أبيه. وقال بعضهم: سمع منه حديثًا أو حديثين. وذكروهما. وأطلق بعضهم أنه سمع.

فيتحصَّل من كلامهم: أنه قد يروي عن أبيه ما لم يسمعه منه، فحكمه حكم المدلس. ولكنه على ذلك يقوِّي حديث البراء.

والثاني: من حديث شريك عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن ابن مسعود مرفوعًا، ولفظه: "إنَّ رحى الإسلام ستزول بعد خمس وثلاثين، فإن اصطلحوا فيما بينهم على غير قتالٍ يأكلوا الدنيا سبعين عامًا رغدًا، وإن يقتتلوا يركبوا سَنَن من كان قبلهم".

ومجالد وثقه جماعة، وأخرج له مسلم، ولكن تكلموا في حفظه، وأنه كان يرفع ما ليس بمرفوع، وقال بعضهم: إنه كان يُلَقَّن.

والشعبي قد سمع من ربعي، وحدث عنه، فقد يكون سمع منه هذا الحديث، وفسَّره بما رواه مُجالد، فأخطأ مجالد.

هذا، وقد تكلم الطحاوي وغيره في معنى الحديث. وأجود ما رأيته هو ما رواه مجالد عن الشعبي.

فكان لخمس وثلاثين حصر عثمان رضي الله عنه، ولم يقم الدين كما يجب بالاصطلاح على غير قتال، بل كان هلاكٌ ما بالقتل والفرقة والفتنة، فكان سبيلهم في ذلك سبيل الأمم

الماضية من الاختلاف ونحوه. ولو اصطلحوا على غير قتال لاستمرَّ حالُهم على الجماعة والألفة واجتماع الكلمة على الكفار وغير ذلك، إلى تمام سبعين سنة، أو إلى تمام مائة وخمس سنين، على اختلاف الروايتين، والله أعلم.

وتلخيص حال البراء:

١ - أنه تابعي، روى عن صحابي.

٢ - حديثًا ليس بالمنكر.

٣ - وروى عنه تابعي كبير جليل، مجمع على ثقته.

٤ - لم يعرف بروايةٍ عن غير ثقة.

* بركان = يأتي في "أبو صالح (مولى عثمان) ".

[* ٨]- ([س]) بِشْر بن المُحْتفز:

"مسند" (٢/ ٥١)، و(٦٨، ١٢٧: بشر بن عائذ).

٩ - بكر بن قِرْواش:

تفرد عنه أبو الطفيل. "كفاية".

البخاري (١/ ٢/٦٤): "بكر بن قرواش. سمع منه أبو الطفيل. قال لي علي: لم أسمع بذكره إلا في هذا، وحديث قتادة: قال علي: ما تقول فيها يا بكر بن قرواش؟ قال أبو عبد الله: وفيه نظر".

وقال ابن أبي حاتم: "كوفي. روى عن سعد بن أبي وقاص. روى عنه أبو الطفيل. سمعت أبي يقول ذلك".

ووقع في "ثقات ابن حبان": "يروي عن أبي الطفيل. روى عنه قتادة".

وفي "الوحدان" لمسلم: "بكر بن قِرْواش، وحَلّام بن جَزْل: لم يرو عنهما إلا قتادة، وأبو الطفيل".

وفي "كفاية الخطيب" (ص ٨٨): "بكر بن قرواش وحلام بن جزل: لم يرو عنهما إلا أبو الطفيل".

وفي "لسان الميزان" (٢/ ٥٦): "بكر بن قِرِوْاش: عن سعد بن مالك. لا يعرف، والحديث منكر. روى عنه أبو الطفيل. قال ابن المديني: لم أسمع بذكره إلا في هذا الحديث. يعني في ذكر ذي الثُّدَيَّة.

زاد ابن حجر: وأظن أن أبا الطفيل شيخه، وهو بينه وبين سعد، وأما الذي روى عنه ذلك الحديث فقتادة. وكذا ذكره ابن حبان في "الثقات".

ثم تبين أن الذي في كتاب ابن حبان [خطأ]، والصواب ما في الأصل، فقد ذكر ابن المديني أنه لا راوي له سوى أبي الطفيل ... وقد ذكره بعضهم في الصحابة ... ".

وفي "تعجيل المنفعة" (ص ٥٤): " ... وليست لبكر بن قرواش صحبة. وقد ذكره العجلي في "الثقات"، فقال: ثقة تابعي من كبار التابعين، من أصحاب علي، كان له فقه".

أقول: أما حديثه عن سعد بن أبي وقاص، فقال الإمام أحمد في "المسند" (١/ ١٧٩): ثنا سفيان (هو ابن عيينة) عن العلاء ـ يعني ابن أبي العباس ـ عن أبي الطُّفَيل عن بكر بن قرواش عن سعد ـ قيل لسفيان: عن النبي - ﷺ -؟ قال: نعم ـ قال: "شيطان الردهة يَحْتَدِره" يعني رجلًا من بَجِيلة".

وأخرجه الحاكم في "المستدرك" (٤/ ٥٢١) من طريق بشر بن موسى: "ثنا الحميدي عن العلاء بن أبي العباس ـ وكان شيعيًّا ـ عن أبي الطُّفَيل عن بكر بن قِرْواش سمع سعد بن أبي وقاص

رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "شيطان الردهة يحتدره، رجل من بجيلة، يقال له: الأشهب، أو ابن الأشهب، راعي الخيل، وراعي الخيل علامة في القوم الظَّلَمة".

قال الحاكم: "صحيح الإسناد". تعقبه الذهبي قال: "ما أبعدَه من الصحة وأنكرَه! "

أقول: للعلاء بن أبي العباس ترجمة في "الميزان" و"لسانه"، وقد قال فيه الأزدي: شيعي غالٍ. مع أن الأزدي نفسه قد رُمي بالغلو في الرفض! وإن كان لي في ذلك نظر.

والذي أرى أن العلاء ليس بعمدة. ومع ذلك فلم يتحقق سماعه من أبي الطفيل.

[* ٩]- (د س ق) تميم بن محمود.

١٠ - ثابت بن الحارث الأنصاري:

ذكره في "التعجيل".

له رواية عن أبي هريرة عند أحمد في "المسند" (٢/ ٣٨٠): ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن ثابت بن

الحارث عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "الإيمان يمانٍ، والحكمة يمانية، أتاكم أهل اليمن ... " الحديث.

وهو بنحوه في "الصحيحين" من أوجهٍ عن أبي هريرة.

وفي "التعجيل" عن ابن يونس أن ثابتًا رأى عمر بن الخطاب، وروى عن عثمان، وروى عنه الحارث بن يزيد الحضرمي، وبكر بن سوادة.

وذكر له في "التعجيل" و"الإصابة" أحاديث يرسلها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، كلها من طريق ابن لهيعة عن الحارث عنه.

قال: وقد تبين أن مدار أحاديثه كلها على ابن لهيعة.

وقال: وقد ذكره العجلي، فقال: مصري تابعي ثقة.

أقول: وابن لهيعة مشهور بالضعف.

١١ - (بخ د س ق) ثابت بن قيس الزُّرَقي:

تفرَّد عنه الزهري (م ن).

البخاري (١/ ٢/١٦٧): "ثابت بن قيس الزرقي الأنصاري. سمع أبا هريرة. قال لي محمد بن سلام: أخبرنا مخلد بن يزيد أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني زياد أن ابن شهاب أخبره قال: أخبرني ثابت بن قيس أن أبا هريرة قال: سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: "الريح من روح الله ... "".

وفي "التهذيب" (٢/ ١٣): "روى عن أبي هريرة حديث: "الريح من روح الله". وعنه الزهري. قال النسائي: ثقة. وقال ابن مندة: مشهور من أهل المدينة، رووا له حديثًا واحدًا.

قلت: وقال النسائي: لا أعلم روى عنه غير الزهري".

أقول: عبارة النسائي في الفصل الذي بذيل "كتاب الضعفاء" له: "لا نعلم أحدًا روى ... ولا عن ثابت الزُّرَقي غير الزهري".

أقول: حديثه يشتمل على [ستة] أمور:

الأول: القصة، أن عمر سأل رُفْقته، فلم يجيبوا حتى أدركه أبو هريرة.

ففي هذا أن عمر ورُفْقَتَه لم يكن قد بلغهم الحديث. وليس في هذا ما يُنكَر، ونظائره أكثر من أن تُحْصى.

الثاني: قوله في الحديث: "الريح من رَوْح الله". والمعروف في الرَّوح أنه الرحمة. فقد يقال: كيف هذا والريح قد تكون عذابًا؟ وذلك أظهر من أن يُحتج عليه، وقد ذُكِر في الحديث نفسه.

وقد أُجيب بأجوبة.

والأقرب أن يقال: إن في الحديث اكتفاء، كما في قوله تعالى: ﴿تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]، وفي الحديث: "بيده الخير"، وأشباه ذلك.

والقرائن على إرادة ذلك ظاهرة، فليس فيه ما يقتضي نكارة.

الثالث: قوله: " [تأتي بالرحمة] ".

وهذا حق قطعًا، بدلالة الكتاب والسنة والمشاهدة.

الرابع: قوله: " [وتأتي بالعذاب] ".

وهذا أيضًا حق.

الخامس: نهيه عن سَبِّها.

وهو حق أيضًا، فإنها لا اختيار لها، وإنما يُجْريها الله عز وجل كما يشاء، فسبها يشبه سبَّ الدهر، وقد صحَّ حديث: "يؤذيني

ابن آدم، يسبُّ الدهر ... ".

وقد جاء النهي عن سب البهائم، مع أن لها اختيارًا ما.

وفي "سنن الترمذي" من حديث ابن عباس: "لا تلعنوا الريح، فإنها مأمورة ... ".

وفي حديث أُبيّ بن كعب: "لا تسبُّوا الرِّيح، فإذا رأيتم ما تكرهون فقولوا: اللهم ... ".

بقي أمرٌ سادس: وهو أن يقال: إن أبا هريرة كان حريصًا على تبليغ الأحاديث، وكان الناس حريصين على السماع منه، ثم على التبليغ، وله أصحاب لازموه، وأكثروا عنه، مثل سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبي صالح، وغيرهم.

فكيف يتفرد عنه بهذا الحديث رجلٌ لم يشتهر بالعلم، بل لم يُرْوَ عنه إلا هذا الحديث الواحد؟

وقد يجاب بأن معنى الحديث لما لم يكن فيه أمرٌ زائدٌ على ما هو معروفٌ من الشريعة، لم يهتم أبو هريرة بتكرار تبليغه، ولا اهتمَّ من لعله سمعه منه ـ غير ثابت ـ بالتحديث به.

١٢ - ثَرْوان بن مِلْحان:

تفرّد عنه سِماك بن حَرْب (م).

البخاري (١/ ٢/١٨٢): "ثروان بن ملحان التيمي الكوفي. قال لنا عبد الله ابن رجاء: حدثنا إسرائيل عن سماك عن ثروان بن ملحان قال: مرَّ علينا عمار بن ياسر، فقمنا إليه، فسألناه عن حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فأخبرنا أنه يكون ناس يأخذون المال ثم يقتل عليه بعضهم بعضًا.

وقال شعبة: ملحان بن ثروان.

وقال عمرو بن طلحة: حدثنا أسباط عن سماك عن ملحان بن مخارق التميمي (كذا). وقال لنا قَبِيصة: حدثنا سفيان عن سِماك عن ثروان بن ملحان: قلت لعمار ـ في الفطر".

وقال ابن أبي حاتم: " ... روى عن عمار بن ياسر. روى عنه سماك بن حرب. سمعت أبي يقول ذلك".

ونحوه في "الثقات".

وفي "لسان الميزان" (٢/ ٨٢): "ثروان بن ملحان عن عمار مرفوعًا: "سيكون بعدي أمراء يقتتلون على الملك". رواه عنه سماك بن حرب ...

قال ابن المديني: لا نعلم أحدًا حدَّث عن ثروان غير سماك ... وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة".

وفي "التعجيل" (ص ٦٣ - ٦٤) نحوه.

وحديثه المذكور في "مسند أحمد" (٤/ ٢٦٣): ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير ثنا إسرائيل عن سِماك عن ثَرْوان بن مِلْحان قال: كنا جلوسًا في المسجد، فمر علينا عمار بن ياسر، فقلنا له: حدِّثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في الفتنة، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: "يكون بعدي قومٌ يأخذون الملك، يقتل عليه بعضُهم بعضًا". قال: قلنا له: لو حدَّثنا غيرُك ما صدقناه. قال: فإنه سيكون.

أقول: معنى الحديث صحيح، فإنه مع أن الواقع يوافقه، له شواهد كثيرة من أحاديث الفتن.

وسماك بن حرب تابعي جليل، إلا أنه كان يخطئ ويقبل التلقين، ولكن ليس هذا الحديث مظنة لخطأ أو تلقين.

وفي "سنن البيهقي" (٣/ ٢٤٦): " ... شعبة ثنا سماك بن حرب قال: سمعت ملحان بن ثوبان (كذا) يقول: كان عمار بن ياسر علينا بالكوفة سنة، وكان يخطبنا كل جمعة وعليه عمامة سوداء".

فتلخيص حال ثروان أنه:

١ - تابعي روى عن صحابي.

٢ - حديثًا معناه صحيح.

٣ - وله شواهد من الأحاديث.

٤ - ورواه عنه تابعي جليل.

١٣ - (عخ ٤) ثَعْلبة بن عِبَاد:

تفرَّد عنه الأسود بن قيس (م).

البخاري (١/ ٢/١٧٤): "ثعلبة بن عِبَاد العبدي البصري. وقال إسرائيل: الليثي. سمع سمرة عن النبي صلى الله عليه وآله

وسلم ـ في الكسوف. قاله أبو غسان مالك بن إسماعيل عن زهير، سمع الأسود بن قيس عن ثعلبة".

وقال ابن أبي حاتم: "روى عن سمرة بن جندب. روى عنه الأسود بن قيس. سمعت أبي يقول ذلك".

ونحوه في "الثقات".

وفي "التهذيب" (٢/ ٢٤): "روى عن أبيه وسَمُرة بن جندب. روى عنه الأسود بن قيس. أخرجوا له حديثًا في صلاة الكسوف.

قلت: ذكره ابن المديني في المجاهيل الذين يروي عنهم الأسود بن قيس. وأما الترمذي فصحَّح حديثه. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حزم: مجهول. وتبعه ابن القطان. وكذا نقل ابن القطان عن العجلي".

أقول: الذي في نسخة الترمذي طبع الميرية: "غريب حسن".

وقد أخرج الحاكم في "المستدرك" الحديث بطوله (١/ ٣٢٩ -) وقال: صحيح على شرط الشيخين. وأقره الذهبي.

وذكر الحديث مختصرًا (١/ ٣٣٤) وقال الذهبي هنا: ثعلبة مجهول.

وقال ابن حجر في ترجمة أبي تَحْيا من "الإصابة": "وقع ذكره في حديث صحيح أخرجه أبو يعلى وابن خزيمة وغيرهما من طريق الأسود بن قيس ... والحديث في "السنن" الأربعة مختصر".

أقول: الحديث بطوله في "مسند أحمد" (٥/ ١٦)، وهو في مواضع أخرى من مسند سمرة مختصرًا، وفيه: أن سمرة خطبهم، فذكر قصة كسوف الشمس، وصلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وخطبته، وذكر الدجال.

وفي بعض ذلك ما قد يظهر منه خلاف بعض الأحاديث الصحيحة، ولكنه يوافق أحاديث صحيحة أخرى، ويمكن توجيهه بما وُجِّهَت به تلك.

نعم، فيه في ذِكْر صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم الكسوف: "فقام بنا كأطول ما قام بنا في صلاةٍ قط، لا نسمع له صوتًا".

وقد اقتصر بعض الرواة من الحديث على معنى هذه القطعة، كما في "المسند" (٥/ ١٤): "صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كسوف، فلم نسمع له صوتًا".

وبنحو هذا أخرجه أصحاب السنن.

وهو بظاهره مخالف لحديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جهر بالقراءة في صلاة الكسوف.

وقد أخرج البيهقي في "السنن" (٣/ ٣٣٥) من حديث ابن عباس: "أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى صلاة الكسوف، فلم نسمع له صوتًا".

وعَضَده بحديث "الصحيحين" عن ابن عباس، وفيه: "فقام قيامًا طويلًا بنحو من سورة البقرة".

وقال: "قال الشافعي: في هذا دليل على أنه لم يسمع ما قرأ؛ لأنه لو سمعه لم يقدره بغيره".

ثم أخرج من حديث عائشة، وفيه: "فحزرت قراءته، فرأيت أنه قرأ سورة البقرة".

وليس في هذا كله ما يقاوم نصّ حديث "الصحيحين" على الجهر.

ولكن الذي يظهر لي أن ابن عباس وسمرة كانا في أواخر الناس، وكأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم غلبه الخشوعُ، والنظرُ

فيما مُثِّل له في صلاته من الجنة والنار وغيرهما، فلم يرفع صوتَه. وعلى هذا يُحْمل ما روي عن عائشة من قولها: "فحَزَرْت قراءته".

وعلى هذا، فلا منافاة بين الجهر وبين عدم سماع من ذُكِر.

وقد روى الإمام أحمد في "المسند" (١/ ٢٩٣) حديث ابن عباس من طريق حسن بن موسى عن ابن لهيعة، ومن طريق عبد الله ـ وهو ابن المبارك ـ عن ابن لهيعة.

ورواية ابن المبارك عن ابن لهيعة قوية كما في ترجمة ابن لهيعة من "التهذيب" وغيره. وصرح ابن لهيعة بالسماع.

وفي "المسند" (٥/ ١٧) من طريق وقاء (في النسخة: ورقاء. خطأ) بن إياس، عن علي بن ربيعة عن سمرة مرفوعًا في النهي عن الدُّبَّاء والمُزَفَّت.

ثم قال أحمد: "ثنا ... عن الأسود بن قيس عن ثعلبة عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله".

فإذا كان حديث ثعلبة هذا مثل الذي قبله، يعني في النهي عن الدباء والمزفَّت، كما هو ظاهر، فهذا حديث آخر غير حديثه في

الكسوف، وقد توبع على هذا، وشواهده كثيرة.

وله حديث عن أبيه. ذُكِر في ترجمة أبيه من "الإصابة" أنه من رواية قيس بن الربيع عن الأسود عن ثعلبة عن أبيه مرفوعًا في فضل الوضوء.

وفي ترجمة الأب من "الاستيعاب": "وحديثه في فضل الوضوء حديث حسن".

[*١٣]-[بخ س] ثُمَامَة بن عُقبة المُحَلِّمي: (م).

١٤ - ثوبان بن شَهْر:

روى أبو المغيرة وعصام بن خالد وأبو اليمان وعلي بن عياش عن حَرِيز بن عثمان سمعت سعيد (وفي المسند: سعد) بن مَرْثد الرَّحَبي قال: سمعت عبد الرحمن بن حوشب يحدِّث عن ثوبان بن شهر قال: سمعت كريب بن أبرهة وهو جالس مع عبد الملك بِدَيْر المُرَّان، وذكروا الكِبْر، فقال كريب: سمعت أبا ريحانة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: "إنه لا يدخل شيء من الكبر الجنة"، قال: فقال قائل: يا رسول الله!

إني أحب أن أتجمَّل بسبق سوطي، وشِسْع نَعْلي، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "إن ذلك ليس بالكبر، إن الله عز وجل جميل يحب الجمال، إنما الكِبْر من سَفِه الحقَّ، وغَمَص الناس بعينيه".

هذا لفظ "مسند أحمد" (٤/ ١٣٣).

وفي ترجمة ثوبان من "التعجيل": "قال العجلي: شامي ثقة".

وعبد الرحمن بن حوشب وسعيد بن مرثد لم يذكر في ترجمتيهما إلا ما تضمنه هذا الإسناد، وأن ابن حبان ذكرهما في "الثقات".

هذا، وقد أخرج مسلم وغيره نحو هذا الحديث من حديث ابن مسعود، وله شواهد.

[*١٤]- (خ م د س ق) جابر بن إسماعيل: "فتح المغيث".

١٥ - (د ت س) جابر بن يزيد بن الأسود:

تفرَّد عنه يعلى بن عطاء. (م).

البخاري (١/ ٢/٢١٠): "جابر بن يزيد بن الأسود الخزاعي. سمع أباه. سمع منه يعلى بن عطاء".

ونحوه في كتاب ابن أبي حاتم، و"الثقات".

وفي "التهذيب" (٢/ ٤٦): " ... عن أبيه. وله صحبة. وعنه يعلى بن عطاء. قال ابن المديني: لم يرو عنه غيره. وقال النسائي [ثقة]. (وبهامش "الخلاصة" عن "التهذيب": ثقة).

قلت: وذكره ابن حبان في "الثقات"، وخرَّج حديثه في "صحيحه" ".

وفي ترجمة يزيد بن الأسود من "الإصابة" أنه صححه الترمذي.

وفي "الفتح" في الكلام على حديث صلاة معاذ برهطه بعد صلاته مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أنه صححه ابن خزيمة.

وحديثه في "سنن الترمذي" في أبواب الجماعة من طريق يعلى ابن عطاء حدثنا جابر بن يزيد بن الأسود عن أبيه قال: شهدت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم حجته، فصليت معه صلاة الصبح في مسجد الخَيْف، فلما قضى صلاته وانحرف إذا

هو برجلين في أخرى القوم لم يصليا معه، فقال: "عليَّ بهما". فجيء بهما تُرْعَد فرائصُهما، فقال: "ما منعكما أن تصليا معنا؟ " فقالا: يا رسول الله! إنا كنا قد صلينا في رحالنا. قال: "فلا تفعلا، إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة، فصليا معهم، فإنها لكما نافلة".

قال: وفي الباب عن مِحْجن، ويزيد بن عامر.

قال أبو عيسى: حديث يزيد بن الأسود حديث حسن صحيح.

أقول: أما محجن فهو ابن أبي محجن الدِّيْلي. تفرد عنه ابنه بُسْر. وتفرد عن بُسْر زيدُ بن أسلم.

والحديث في "الموطأ" باب إعادة الصلاة مع الإمام: "مالك عن زيد بن أسلم عن رجل من بني الدِّيل يقال له: بُسْر بن مِحْجَن، عن أبيه محجن: أنه كان ... فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "إذا جئت فصلِّ مع الناس، وإن كنتَ قد صليت"".

ثم عضده مالك بأثرين صحيحين عن ابن عمر وسعيد بن المسيب، وبحديث عن أبي أيوب؛ رواه مالك عن عفيف

السهمي، عن رجل من بني أسد: أنه سأل أبا أيوب فذكره. وسيأتي.

ثم روى عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول: "من صلى المغرب أو الصبح ثم أدركهما مع الإمام فلا يَعُد لهما".

قال مالك: "ولا أرى بأسًا أن يصلي مع الإمام من كان قد صلى في بيته، إلا صلاة المغرب، فإنه إذا أعادها كانت شفعًا".

وفي ترجمة مِحْجن من "الإصابة": أن ممن أخرج حديثه هذا ابن خزيمة والحاكم.

وترجمة بُسْر في "التهذيب" ليس فيها توثيق له عن غير ابن حبان. وفيها أن ابن القطان قال: لا يعرف حاله.

وأما يزيد بن عامر فلم يذكر له راوٍ إلا نوح بن صعصعة، ولا لنوح ابن صعصعة إلا سعيد بن السائب.

والحديث في "سنن أبي داود"، باب فيمن صلى في منزله ثم أدرك الجماعة.

ولفظه: عن يزيد بن عامر قال: جئت ... فقال (النبي صلى الله عليه وآله وسلم): "إذا جئت إلى الصلاة، فوجدت الناس فصل

معهم، وإن كنت قد صليت، تكن لك نافلة، وهذه مكتوبة".

ونوح له ترجمة في "التهذيب"، وليس فيها توثيقه عن غير ابن حبان، وفيها: قال الدارقطني: حاله مجهولة.

وأثر أبي أيوب الذي ذكره مالك في "الموطأ" عن عفيف السهمي عن رجل من بني أسد بن خزيمة عن أبي أيوب، فلفظه في "الموطأ": "أنه سأل أبا أيوب الأنصاري فقال: إني أصلي في بيتي، ثم آتي المسجد فأجد الإمام يصلي، أفأصلي معه؟ فقال أبو أيوب: نعم، فصل معه، فإن من صنع ذلك فإن له سهم جمع. أو مثل سهم جمع".

وقد روى ابن وهب عن عَمْرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن عفيف بن عمرو بن المسيب به، وقال: فقال أبو أيوب: سألنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: "فذلك له سهم جمع". أخرجه أبو داود.

ورواه يحيى بن أيوب عن عَمْرو بن الحارث عن بكير عن يعقوب (كذا قال) بن عَمْرو بن المسيب أنه سأل أبا أيوب فقال أبو أيوب: سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك فقال: "نعم، يعيدها".

ذكره البخاري في "تاريخه" في ترجمته ليعقوب (٤/ ٢/٣٩٠).

ونحوه في ترجمة عفيف من "التهذيب".

وفي "صحيح مسلم" من رواية عبد الله بن الصامت عن أبي ذر مرفوعًا: "كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة ...، صل الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم فصل، فإنها لك نافلة".

وفي رواية: "ولا تقل: إني قد صليت، فلا أصلي".

وفي أخرى: "فإنها زيادة خير".

وجاء نحوه من حديث ابن مسعود وعُبادة بن الصامت وغيرهما.

وفي "سنن البيهقي" (٢/ ٣٠١ -): أن الدارقطني روى (بسند رجاله ثقات) عن حجَّاج بن أرْطاة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو نحو حديث يزيد بن الأسود.

ثم قال البيهقي: "أخطأ حجَّاج بن أَرْطاة في إسناده ... والصحيح رواية الجماعة".

ثم حكى عن الشافعي أنه ذكر في القديم حديث يعلى عن جابر بن يزيد عن أبيه فقال: إسنادٌ مجهول.

قال البيهقي: "وهذا الحديث له شواهد قد تقدم بعضها، فالاحتجاج به وبشواهده صحيح".

أقول: الشواهد كلها عامة. ولا كلام في صحة هذا الحكم في الظهر والعشاء، ويبقى الصبح والعصر والمغرب، فقد قال ابن عمر ـ كما تقدم ـ: "لا تعاد الصبح والمغرب". وتبعه الأوزاعي. وبه قال الحنفية، وزادوا: العصر.

وحجة من استثنى الصبح ثبوت النهي عن الصلاة بعد الصبح، وكذلك من استثنى العصر يحتج بثبوت النهي عن الصلاة بعد العصر.

وإنما لم يستثن ابن عمر العصر؛ لأن مذهبه أن الصلاة لا تحرم بعد العصر.

وفي "الفتح": "وروى ابن عمر تحريم الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، وإباحتها بعد العصر حتى تصفر. وبه قال ابن حزم. واحتجَّ بحديث علي: "أنه صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمس مرتفعة". رواه أبو داود بإسناد صحيح قوي".

وأما من استثنى المغرب فلم أقف له على حجة، إلا ما ذكره مالك أنه لو أعادها صارت شفعًا.

وهذا رأي لا يقاوم عموم الأدلة.

وأما من عمَّم فحجته في المغرب عموم الأدلة، وفي الصبح والعصر حجته في تخصيص النهي عن الصلاة بعدهما بما لا سبب له متقدمًا أو مقارنًا، فقد يكون هذا مذهب النسائي، فلذلك وثق جابر بن يزيد، وقد لا يكون مذهبه بإطلاق، ولكنه رأى أنه كما ثبت استثناء صاحبة الوقت من النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها بحديث: "من أدرك من الصبح ركعة ... "، فكذلك تستثنى صاحبة الوقت من النهي عن الصلاة بعد الصبح والعصر، وذلك بإعادتها.

وقد يؤكد ذلك بأن أدلة النهي عن الصلاة بعد الصبح والعصر قد خص عمومها في الجملة، وأدلّة أمر من صلى في بيته ثم جاء المسجد فوجدهم يصلون بأن يعيدها معهم لم يثبت تخصيص عمومها. وقد قال أهل الأصول:

إن العام الذي لم يثبت تخصيصه أرجح من العام الذي قد ثبت تخصيصه. وإن كان في ذلك نظر.

هذا، وفي "الجوهر النقي" في الكلام على حديث جابر بن يزيد: "ورواه ابن منده في معرفة الصحابة، ثم قال: ورواه بقية عن إبراهيم بن يزيد بن ذي حماية عن عبد الملك بن عُمَير عن جابر بن يزيد بن الأسود عن أبيه. فهذا راوٍ آخر لجابر غير يعلى".

١٦ - (٤) جُرَيّ بن كُلَيب:

تفرد عنه قتادة. (م) "كفاية".

البخاري (١/ ٢/٢٤٢): "جُرَي بن كُليب ... سمع عليًّا وبشير بن الخصاصية.

قال لي أحمد بن عبد الله: حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا أبو جعفر عن قتادة عن جري بن كليب وكان يثني عليه خيرًا.

حديثه في أهل المدينة".

وقال ابن أبي حاتم: "روى عن علي وبشير بن الخَصاصِيَة. روى عنه قتادة وأبو إسحاق السبيعي. سمعت أبي يقول ذلك ...

قال علي بن المديني: جُرَي بن كُليب مجهول، لا أعلم روى عنه غير قتادة ...

سألت أبي عنه فقال: شيخ، لا يحتج بحديثه، هو مثل عمارة بن عبد، وهُبَيرة بن يريم، وحُجَيَّة بن عدي، وشريح بن عبيد، هؤلاء شيوخ لا يحتج بحديثهم ".

وفي "الثقات": "يروي عن علي وبشير بن الخَصاصِيَة. روى عنه قتادة".

وفي "التهذيب" (٢/ ٧٨): "وعنه قتادة، وكان يثني عليه خيرًا. وقال همام عن قتادة: حدثني جُري بن كليب، وكان من الأزارقة. وقال ابن المديني: مجهول، ما روى عنه غير قتادة. وقال أبو حاتم: شيخ لا يحتج بحديثه ... وقال العجلي: بصري تابعي ثقة. قال أبو داود: جري بن كليب صاحب قتادة سدوسي بصري لم يرو عنه غير قتادة، وجري بن كليب كوفي روى عنه أبو إسحاق السَّبيعي".

أقول: وحديثه عن علي رضي الله عنه في "السنن"، ولفظه: عن علي قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يُضحَّى بأعضب القرن والأُذُن".

وفي آخره: قال قتادة: فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب، فقال: العضب ما بلغ النصف، فما فوق ذلك.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

وأخرجه البيهقي في "سننه" (٩/ ٢٧٥)، وذكر معه حديث أبي داود الطيالسي: عن أبي عوانة عن جابر عن عبد الله بن نُجَيّ عن علي رضي الله عنه قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن عضباء الأذن والقرن".

أقول: جابر هو ابن يزيد الجُعْفي، والكلام فيه كثير. ويكفي من ذلك هنا أنه يدلس، وصفه بذلك الأئمة: سفيان وشعبة وزهير بن معاوية.

وعبد الله بن نُجَي وثقه النسائي، وليَّنه البخاري وغيره.

وقد جاء عن علي، وصححه الترمذي أنه سئل عن البقرة، فقال: عن سبعة. قال: مكسورة القرن؟ قال: لا يضرك ...، أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن نستشرف العين والأذن".

وذكره البيهقي ثم قال: "فهذا يدل على أن المراد بالأول ـ إن صح ـ التنزيه في القرن".

[*١٦]- ولهم: جُرَي بن كُليب الآخر: هو العامري.

له حديث في "المستدرك" (٢/ ١٤١).

١٧ - (تح) جُنْدُب بن عبد الله الوالبي الكوفي

عن سفيان (في "التعجيل": شيبان. خطأ) بن عوف القارِّي. وعنه الحارث بن يزيد.

قال العجلي: كوفي تابعي ثقة.

أقول: في ترجمة سفيان من "التعجيل": جندب بن عبد الله العَدْواني.

وفي "المسند" (٢/ ١٧٧): "ثنا حسن بن موسى ثنا ابن لهيعة ثنا الحارث بن يزيد عن جندب بن عبد الله أنه سمع سفيان بن عوف يقول: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم ونحن عنده: "طوبى للغرباء". فقيل: مَن الغرباء يا رسول الله؟ قال: "أناس صالحون في أناس سوء كثير، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم".

قال: وكنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يومًا آخر، حين طلعت الشمس، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "سيأتي أناس من أمتي يوم القيامة نورهم كضوء الشمس". قلنا: من أولئك يا رسول الله؟ فقال: "فقراء

المهاجرين الذين تُتَّقى بهم المكاره، يموت أحدهم وحاجته في صدره، يحشرون من آفاق الأرض".

وفي "المسند" (٢/ ٢٢٢): "ثنا قتيبة ثنا ابن لهيعة ... فذكر، مع اختلاف".

وأخشى أن يكون الذي وثقه العجلي غير هذا، فإن هذا مصري؛ لأن سفيان بن عوف مصري، والحارث مصري. والذي ذكره العجلي كوفي. وهذا عدواني ـ كما في ترجمة سفيان بن عوف ـ، ووقع في أول الترجمة هنا: الوالبي. والله أعلم.

[*١٧]-[خ] جُوَيرية بن قُدامة: "فتح المغيث".

١٨ - (د س) حاجب بن المفضَّل بن المُهَلَّب بن أبي صُفْرة:

لم يُذْكر له راوٍ إلا حماد بن زيد.

البخاري (٢/ ١/٧٣): "حاجب بن المُفضَّل بن المهلَّب. قال قتيبة: عن حماد عن حاجب أبي (كذا) المفضل. يُعَدُّ في البصريين.

عن أبيه عن النعمان عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: اعدلوا بين أولادكم".

قال سليمان: كان عامل عمر بن عبد العزيز على عمان".

وقال ابن أبي حاتم: "روى عن أبيه، وأبوه عن النعمان بن بشير. سمعت أبي يقول ذلك.

ذكره أبي عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين قال: حاجب بن المفضل بن المهلب ثقة".

وفي "التهذيب" (٢/ ١٣٣): "روى عن أبيه. وعنه حماد بن زيد. قال سليمان بن حرب: كان عامل عمر بن عبد العزيز على عمان. وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: ثقة.

أقول: لم يذكروا له راويًا إلا حماد بن زيد، ولا ذكروا له إلا حديثًا واحدًا عن أبيه عن النعمان بن بشير مرفوعًا: "اعدلوا بين أبنائكم".

والحديث قد رواه الشعبي وغيره عن النعمان بن بشير، فهو ثابت من غير رواية حاجب عن أبيه. وأبوه لم يذكروا توثيقه عن غير ابن حبان".

١٩ - الحارث بن عبد الرحمن: خال ابن أبي ذئب. / م

ذكره مسلم فيمن تفرّد عنه ابن أبي ذئب.

وفي "التهذيب" عن ابن المديني: "مجهول، لم يرو عنه غير ابن أبي ذئب.

وعن الحاكم أبي أحمد: لا يُعلَم له راوٍ غيره.

قال النسائي: ليس به بأس. وقال أحمد: لا أرى به بأسًا. وقال ابن معين: يروى عنه، وهو مشهور".

وقال ابن حبان في "الثقات": مات سنة (١٢٩) وله (٧٣) سنة، وغزا مع جماعة من الصحابة.

قال في "التهذيب": "روى عن أبي سلمة، وسالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر، ومحمد بن جبير بن مطعم، وكريب، ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، وغيرهم".

الحارث خال ابن أبي ذئب: "مسند" (٢/ ٢٠، ٢٦، ٤٠، ٤٢، ٥٣، ١٥٧، ١٦٤، ١٩٠، ٤٤٣، ٥٠٤).

٢٠ - (بخ) الحارث بن لَقيط:

لم يُذكر له راوٍ إلا ابنه حَنَش.

البخاري (١/ ٢/٢٧٨): "الحارث بن لقيط النَّخَعي. شهد عمر، شهد القادسية. يُعدُّ في الكوفيين.

وقال لنا أبو نعيم: عن حنش عن أبيه عن علي ـ في الغار. ولم يرفعه بعضهم عن أبي أسامة.

وقال عبد الصمد بن النعمان: عن حنش عن أبيه عن علي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم".

وقال ابن أبي حاتم: "روى عن عمر وعلي رضوان الله عليهما. وشهد القادسية. روى عنه ابنه حنش. سمعت أبي يقول ذلك".

وفي "التهذيب" (٢/ ١٥٥): "شهد القادسية، وروى عن عمر وعلي. وعنه ابنه حنش.

قلت: وقال ابن سعد: كان قليل الحديث. وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة".

وفي ترجمته من "تهذيب المزّي": أن له في "الأدب المفرد" للبخاري أثرًا واحدًا قال: "كان الرجل منا تُنْتَج فرسُه، فينحرها،

فيقول: أنا أعيش حتى أركب هذا؟ ! فجاءنا كتاب عمر: أن أصلحوا ما رزقكم الله، فإن في الأمر تنفُّسًا".

٢١ - (سي) حبيب بن سُبَيعَة:

لم يُذكر له راوٍ إلا ثابت البُنَاني.

البخاري (١/ ٢/٣١٦): "حبيب بن سُبيعة. قال موسى بن إسماعيل: حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن حبيب بن سبيعة عن رجل حدَّثه أنه كان إلى جنب النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فمرَّ به رجل، فقال رجل: إني لأحبه في الله. قال: قم، فأعْلِمه.

وقال الصلت بن محمد: ثنا عُمارة بن زاذان عن ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحوه.

وقال يحيى بن موسى: حدثنا (يحيى) بن إسحاق حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن ابن سبيعة عن الحارث قال: مر رجل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم ... نحوه.

وقال إسحاق: ثنا سليمان بن حرب قال: ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن حبيب بن سبيعة الضبعي عن الحارث عن رجل حدثه

سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

مسلم قال: ثنا مبارك قال: ثنا ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بهذا.

بِشْرٌ قال: أخبرني عبد الله قال: أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن سُبيعة بن حبيب الضُّبَعي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بهذا".

وقال ابن أبي حاتم: "حبيب بن سبيعة. روى عن رجل له صحبة يقال: اسمه الحارث. روى عنه ثابت البناني. سمعت أبي يقول ذلك".

وفي "الثقات": "حبيب بن سبيعة الضبعي. يروي عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم. روى عنه ثابت البناني. ومنهم من زعم أنه سبيعة بن حبيب الضبعي. ووهم من قاله".

وفي "التهذيب" (٢/ ١٨٤): "حبيب بن أبي سبيعة الضبعي. وقيل: ابن سبيعة ... عن الحارث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم. وقيل: .... قال العجلي: حبيب بن سبيعة، شامي تابعي ثقة".

وقال (٢/ ١٦٤): "الحارث. غير منسوب. يقال: له صحبة. روى حديثه ثابت البناني عن حبيب بن أبي سبيعة ... ".

وفي "الإصابة": "الحارث ... وروى النسائي من طريق حبيب ابن سبيعة عن الحارث ... أخرجه من طريق حماد بن سلمة [عن] ثابت عنه. وقال مبارك بن فضالة وحسين بن واقد وغيرهما: عن ثابت عن أنس. والله أعلم".

أقول: حماد أثبت الناس في ثابت. وسلوكه غير الجادة "ثابت عن أنس" دليل أنه حفظ وأتقن. فإذا لم يكن تخطئة غير حماد ممن سلك الجادة؛ لكثرتهم، فلا مانع من صحة الوجهين.

وعلى هذا، يكون حديث أنس شاهدًا لحديث حبيب عن الحارث. ومع ذلك فله شواهد أخرى في الجملة. والله الموفق.

[*٢١]- حُجَيَّة بن عديّ.

٢٢ - (س) حسَّان بن الضَّمْري:

لم يُذكر له راوٍ إلا أبو إدريس الخَوْلاني.

البخاري (٢/ ١/٢٩): "حسان بن الضمري عن عبد الله بن السعدي. روى عنه أبو إدريس الخَوْلاني".

ونحوه عند ابن أبي حاتم وعند ابن حبان.

وفي "التهذيب" (٢/ ٢٥٠): "روى عن عبد الله بن السَّعدي حديث وفادته. وعنه أبو إدريس الخولاني. روى له النسائي وقال: ليس بالمشهور. قلت: وقال العجلي: شامي ثقة".

أقول: حاصل حديثه عن ابن السعدي أنه سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الهجرة، فأجابه: "لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار".

رواه النسائي: "ثنا مروان بن محمد ثنا عبد الله بن العلاء بن زَبْر حدثني بُسْر بن عبيد الله عن أبي إدريس الخولاني عن حسان بن عبد الله الضمري عن عبد الله بن السعدي ... ".

وأخرجه قبل ذلك: "أخبرنا عيسى بن مساور ثنا الوليد عن عبد الله بن العلاء بن زَبْر عن بُسْر بن عبيد الله عن أبي إدريس الخولاني عن عبد الله بن وقدان السعدي ... ".

كذا أسقط الواسطة بين أبي إدريس والسعدي.

وأخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٥/ ٢٧٠): "ثنا إسحاق بن عيسى ثنا يحيى بن حمزة عن عطاء الخراساني حدثني ابن محيريز عن عبد الله بن السعدي ... ".

وقد اختلف على ابن مُحَيريز أيضًا. ففي ترجمة محمد بن حبيب من "الإصابة": أخرج البغوي وغيره من طريق الوليد بن سليمان عن بُسْر بن عبيد الله عن ابن مُحيريز عن عبد الله بن السعدي عن محمد بن حبيب قال: أتينا رسول الله ...

قال البغوي: رواه غير واحد عن ابن محيريز عن عبد الله بن السعدي [لم يذكروا محمد بن حبيب. ثم ساقه من طريق عطاء الخراساني، عن ابن محيريز، وقد تقدم في ترجمة عبد الله السعدي] أن النسائي أخرجه من طريق أبي إدريس عن عبد الله بن السعدي. ليس فيه محمد بن حبيب".

وفي "الإصابة" في ترجمة عبد الله بن السعدي بعد ذكر هذا الحديث: "قال أبو زرعة الدمشقي: هذا الحديث عن عبد الله بن السعدي حديث صحيح متقَن، رواه الأثبات عنه".

أقول: والحديث ـ على ما فيه ـ يعارض بظاهره الحديثَ الثابت: "لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية".

لكن قد جمع بينهما العلماء بما حاصله ـ محرَّرًا ـ: أن الهجرة من دار الشرك إلى دار الإسلام له علتان:

الأولى: قلة المسلمين في دار الإسلام، وحاجتهم إلى كثرة السواد.

الثانية: خوف الفتنة.

وكلتا العلتين انتفتا في حق أهل مكة بعد الفتح؛ لأن مكة صارت دار إسلام، وكثر المسلمون بالمدينة، ثم لم يزل المسلمون في كثرة والحمد لله.

فلم يبق إلا العلة الثانية في حق من كان مسلمًا بدار كفر، فإذا كان لا يتمكن من إظهار دينه، وأداء ما يجب عليه، أو يخاف الفتنة، فعليه الهجرة. والله أعلم.

وفي "فتح الباري" في باب هجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه: "أن الإسماعيلي أخرج عن ابن عمر قال: "انقطعت الهجرة بعد الفتح إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ولا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار".

أقول: وهذا أوضح في الجمع، فإن الله عز وجل لما فرض الهجرة إلى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم جعل لذلك فضلًا خاصًّا ومزية خاصة، وسمى أصحابها: "المهاجرين"، فهذه الهجرة التي ينال بها ذاك الفضل وتلك المزية، انقطعت بفتح مكة، ولا ينالها أحد بعدُ وإن وجبت عليه الهجرة وهاجر.

وفي "المسند" (١/ ١٩٢): "ثنا الحَكَم بن نافع ثنا إسماعيل بن عيَّاش عن ضَمْضم بن زُرعة عن شُريح بن عُبيد يردُّه إلى مالك بن يُخامِر عن ابن السَّعدي: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: "لا تنقطع الهجرة ما دام العدوُّ يقاتل". فقال معاوية، وعبد الرحمن بن عوف، وعبد الله بن عمرو بن العاص: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: "إنّ الهجرة خَصْلتان: إحداهما: أن تهجر السيئات، والأخرى: أن تهاجر إلى الله ورسوله. ولا تنقطع الهجرةُ ما تُقُبِّلت التوبةُ، ولا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من المغرب، فإذا طلعت طُبِع على كلِّ قلبٍ بما فيه، وكُفِيَ الناسُ العملَ".

[*٢٢]- حسان بن فائد:

تفرَّد عنه أبو إسحاق السبيعي. م.

٢٣ - (خ م سي) حُصَين بن محمد السالمي الأنصاري:

تفرَّد عنه الزهري. (م، "فتح المغيث").

البخاري (٢/ ١/٨): "حصين بن محمد السالمي الأنصاري المدني. عن عتبان. روى عنه الزهري.

ومثله في "الثقات"، وكذا في كتاب ابن أبي حاتم، وزاد: "مرسل. سمعت أبي يقول ذلك".

وفي "التهذيب" (٢/ ٣٩٠): "خ م س. حصين بن محمد ...، سأله الزهري ... قال ابن أبي حاتم عن أبيه: روى عن عِتْبان، وعنه الزهري. مرسل ...، وقال الحاكم: قلت للدارقطني: حصين بن محمد السالمي ..؟ قال: ثقة، إنما حكى عنه الزهري حديثين".

أقول: هو مذكور في "الصحيحين" في آخر حديث الزهري عن محمود بن الربيع عن عتبان: قال ابن شهاب: ثم سألت الحصين بن محمد الأنصاري، وهو أحد بني سالم، وهو من سَرَاتهم، عن حديث محمود بن الربيع، فصدقه بذلك.

أقول: والحديث ثابت برواية محمود، ووافقه أنس بن مالك، وابنه أبو بكر بن أنس، ومع ذلك فقول الزهري: "وهو من سَرَاتهم" يُعدّ توثيقًا، لأنه لم يكن ليسرو في الأنصار في ذلك العصر إلا الفاضل في دينه، ومع ذلك فإنما ذُكِر في "الصحيحين" تَبَعًا.

٢٤ - (ق) الحكم بن عبد الله البَلَوي:

لم يُذْكَر له راوٍ إلا يزيد بن أبي حبيب.

لم أجده في "تاريخ البخاري".

وقال ابن أبي حاتم: "الحكم بن عبد الله البلوي. روى عنه (بياض). ذكره أبي. عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين قال: الحكم بن عبد الله البلوي ثقة".

وفي "التهذيب" (٢/ ٤٣١): "الحكم بن عبد الله البلوي المصري. روى عن علي بن رباح. وعنه يزيد بن أبي حبيب. قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين: ثقة. وهكذا سماه أبو عاصم عن حيوة عن يزيد بن أبي حبيب. وقال الليث وعمرو بن الحارث

والمفضل بن فضالة وغيرهم: عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الحكم. وهو الصحيح".

أقول: حديثه في "سنن ابن ماجه" من رواية يزيد بن أبي حبيب عن الحكم عن علي بن رباح عن عقبة بن عامر الجهني: أنه قدم على عمر بن الخطاب من مصر، فقال: منذ كم لم تنزع خفيك؟ قال: من الجمعة إلى الجمعة. قال: أصبت السنة.

وقال البيهقي في «السنن» (١/ ٣٨٠) في باب ما ورد في ترك التوقيت ـ يعني في مسح الخفين ـ: فأما عمر بن الخطاب فالرواية عنه في ذلك مشهورة.

ثم أخرج بسند رجاله ثقات عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر الجهني قال: خرجت من الشام إلى المدينة يوم الجمعة، فدخلت على عمر بن الخطاب فقال: متى أولجت خفيك في رجليك؟ قلت: يوم الجمعة. قال: فهل نزعتهما؟ قلت: لا. قال: أصبت السنة.

وهذه متابعة قوية للحكم.

وقول موسى: «من الشام» لا يخالف قول الحكم: «من مصر»؛ لأن ابتداء خروجه كان من مصر، ولكن أدركته الجمعة بالشام، فنزع خفيه لغسل الجمعة، ثم لبسهما، ثم خرج إلى المدينة.

فقوله في رواية موسى: «من الشام» بيان لابتداء اللبس الذي استمر عليه إلى المدينة.

وقد جمع بعض الأكابر بين هذا وبين ما ورد من توقيت يوم وليلة للمقيم، وثلاث للمسافر، بحَمْل توقيت ما جاء في حديث عمر على من اتصل سفره، كعقبة، والثلاث لمن ليس كذلك. والله أعلم.

٢٥ - (س) حُميد بن طَرخان:

تفرَّد عنه حمَّاد بن زيد. (م).

البخاري (٢/ ١ /٣٥١): «حميد بن طرخان. سمع عبد الله بن شقيق قولَه. روى عنه حماد بن زيد».

وقال ابن أبي حاتم: «حميد بن طرخان. روى عن عبد الله بن شقيق. روى عنه حماد بن زيد. سمعت أبي يقول ذلك ... ذكره

أبي عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين أنه قال: حميد بن طرخان ثقة».

وفي «الثقات»: «حميد بن طرخان. يروي عن عبد الله بن شقيق. روى عنه حماد بن زيد».

وفي «التهذيب» (٣/ ٤٣): «حميد بن طرخان، وليس بالطويل. روى عن عبد الله بن شقيق عن عائشة في الصلاة متربّعًا. وعنه حماد بن زيد وحفص بن غياث. قال ابن معين: ثقة. روى له النسائي ... ولا أحسبه إلا خطأ. قلت: ...».

وحاصل كلامه أن راوي هذا الحديث هو الطويل، وأما صاحب الترجمة فإنما له أثر عن ابن شقيق في «مسند مسدد»، وآخر في «الحلية» من طريق حماد بن زيد عن عبد الله بن طاووس عن أبيه. وكلاهما من رواية حماد بن زيد عنه.

٢٦ - (س) حنظلة بن سويد:

لم يُذْكَر له راوٍ إلا الأسود بن مسعود.

البخاري (٢/ ١/٣٦ -): «حنظلة بن سويد عن عبد الله بن عمرو. وكان يُسالِمُ عليًّا ومعاوية. وقال يحيى: حدثنا يزيد بن هارون، عن عوّام، عن أسود، عن حنظلة بن خويلد الغنوي أو العنزي: سمع عبد الله بن عمرو، سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم: «تقتله الفئة الباغية».

وقال ابن المثنى: ثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا عوّام قال: حدثني أسود، عن حنظلة بن خويلد: سمع عبد الله بن عمرو. زاد: قال لي النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أطع أباك».

وقال محمد: حدثنا غُندَر قال: حدثنا شعبة، سمعت العوام بن حوشب، عن رجل من بني شيبان، عن حنظلة بن سويد».

وعلّقتُ عليه ما ملخّصه: حاصل ما تقدم أن يزيد بن هارون قال: عن العوام، عن الأسود، عن حنظلة بن خويلد. وقال شعبة: عن العوام، عن رجل من بني شيبان، عن حنظلة بن سويد ...

راجع تمام التعليق.

وراجع (٢/ ١/٤٠): حنظلة بن خويلد. سمع ابن مسعود ... والتعليق عليه.

وفي «التهذيب» (٣/ ٥٩): «حنظلة بن خُوَيلد العَنَزي. روى عن عبد الله بن عمرو. وعنه الأسود بن مسعود، على اختلافٍ فيه عليه. قال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة. وسماه شعبة في روايته: حنظلة بن سويد».

أقول: ولهم حنظلة بن خويلد. آخر.

وحديث يزيد عن العوّام عن أسود عن حنظلة بن خويلد في «المسند» (٢/ ١٦٤).

٢٧ - (ق) حيّ أبو حَيّة الكلبي:

عن ابن عمر وسعد. وعنه ابنه أبو جناب.

قال أبو زرعة: محله الصدق. وقال ابن المديني: كان يحيى بن سعيد يتكلم في أبي جناب وفي أبيه.

أقول: له عن ابن عمر في حنين الجذع.

وشواهده معروفة.

وله عنه حديث: «لا تبيعوا الدينار بالدينارين» الحديث، وفي آخره: فقام إليه رجل، فقال: يا رسول الله! أرأيت الفرس بالأفراس، والنجيبة بالإبل؟ قال: «لا بأس، إذا كان يدًا بيد».

أخرجهما الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ١٠٩ -).

٢٨ - (ج د س ق) خالد بن سُمَير:

لم يذكر له راوٍ إلا الأسود بن شيبان.

البخاري (٢/ ١/١٤١): «خالد بن سمير السدوسي البصري. سمع أنسًا، وبشير بن نَهيك، وعن ابن عمر. سمع منه الأسود بن شيبان».

وقال ابن أبي حاتم: «روى عن ابن عمر، وأنس، وعبد الله بن رباح الأنصاري، وبشير بن نَهيك. روى عنه الأسود بن شيبان. سمعت أبي يقول ذلك».

وفي «التهذيب» (٣/ ٩٧): «روى عن ابن عمر، وأنس، وعبد الله بن رباح الأنصاري، وبشير بن نَهيك، ومُضارب بن حَرْب. وعنه الأسود بن شيبان.

قال النسائي: ثقة ... وقال العجلي: بصري ثقة. وذكر له ابن جرير الطبري وابن عبد البر والبيهقي حديثًا أخطأ في لفظةٍ منه، وهي قوله في الحديث: «كنا في جيش الأمراء» ـ يعني مؤتة ـ، والنبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يحضرها».

٢٩ - (مد) الخَصِيب بن زيد التميمي

عن الحسن البصري. وعنه هُشيم.

وثقه أحمد.

٣٠ - (د) داود بن خالد بن دينار المدني

عن ربيعة بن الهُدير وغيره. وعنه ابن أبي فُديك، ومحمد بن معن الغفاري، والواقدي.

له حديث في «مسند أحمد» (١/ ١٦١) من طريق محمد بن معن عنه: أنه مرّ هو ورجل يقال له: أبو يوسف، من بني تيم، على ربيعة الرأي، فقال أبو يوسف لربيعة: إنا لنجِدُ عند غيرك من الحديث ما لا نجده عندك. فقال: أما إن عندي حديثًا كثيرًا، ولكن ربيعة بن الهُدير قال ـ وكان يلزم طلحة بن عبيد الله ـ: إنه لم يسمع طلحة يحدّث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثًا قط غير حديث واحد ...: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى إذا أشرفنا على حرّة واقم، قال: فدنونا منها فإذا قبور بمَحْنِيَة. قلت: يا رسول الله! قبور إخواننا هذه؟

قال: «قبور أصحابنا». ثم خرجنا حتى إذا جئنا قبور الشهداء قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «هذه قبور إخواننا».

وذكر له ابن عدي حديثَه عن ابن المنكدر عن جابر: «كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا نزل عليه الوحي وهو على ناقته تذرف عينها، وتزيف بأذنيها».

وقال العجلي: ثقة.

قال ابن المديني: لا يحفظ عنه إلا هذا الحديث الواحد عن ربيعة ـ يعني حديث طلحة. وقال يعقوب بن شيبة: مجهول، لا نعرفه، ولعله ثقة.

٣١ - راشد بن يحيى

عن أبي عبد الرحمن الحبلي. وعنه ابن لهيعة، وعبد الرحمن بن زياد الإفريقي.

قال العجلي: مصري تابعي ثقة.

٣٢ - (ت س) رافع بن إسحاق:

تفرَّد عنه إسحاق بن عبد الله ... (م).

البخاري (٢/ ١/ ٢٧٨ -): «رافع بن إسحاق مولى أبي أيوب الأنصاري. قاله حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله. وقال مالك عن إسحاق: هو مولى الشفاء. وكان يقال: مولى أبي طلحة الأنصاري.

سمع أبا أيوب الأنصاري، وأبا سعيد الخدري. يُعدّ في أهل المدينة».

وقال ابن أبي حاتم: «... روى عن أبي أيوب الأنصاري وأبي سعيد الخدري. روى عنه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري. سمعتُ أبي يقول ذلك».

ونحوه في «الثقات».

وفي «التهذيب» (٣/ ٢٢٨): «... قال النسائي: ثقة ... وقال العجلي: مدنيّ تابعيّ ثقة».

أقول: أما حديثه عن أبي أيوب، ففي «الموطأ» وغيره: أن أبا أيوب قال وهو بمصر: والله ما أدري كيف أصنع بهذه الكرابيس، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا ذهب أحدكم لغائط أو لبول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بفرجه».

والمرفوع من هذا في «الصحيحين» وغيرهما من حديث عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب.

وحديثه عن أبي سعيد في «الموطأ» وغيره: قال أبو سعيد: أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الملائكة لا تدخل بيتًا فيه تماثيل، أو تصاوير» يشك إسحاق.

والحديث في «الصحيحين» وغيرهما عن جماعة من الصحابة.

٣٣ - (ت س) الربيع بن البراء بن عازب:

لم يذكر له راوٍ إلا أبو إسحاق.

البخاري (٢/ ١/٢٤٧): «ربيع بن البراء بن عازب الأنصاري. كوفي، سمع أباه. سمع منه أبو إسحاق».

ونحوه في كتاب ابن أبي حاتم، وزاد: السبيعي.

ونحوه في «الثقات».

وفي «التهذيب»: «روى عن أبيه. روى عنه أبو إسحاق السبيعي ... وقال العجلي: كوفي ثقة».

أقول: حديثه كما في «سنن الترمذي»... عن أبي إسحاق قال:

سمعت الربيع بن البراء بن عازب يحدث عن أبيه: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا قدم من سفر قال: «آئبون تائبون عابدون، لربنا حامدون».

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح ... وفي الباب عن ابن عمر وأنس وجابر بن عبد الله.

أقول: هو في «الصحيحين» من حديث ابن عمر بزيادة قبل هذه الكلمات وبعدها.

وفيهما من حديث أنس في قصة الرجوع من خيبر: «... حتى إذا كنا بظهر المدينة قال: آئبون تابئون عابدون، لربنا حامدون. فلم يزل يقول ذلك حتى قدم المدينة».

فالحديث ثابت من غير طريق الربيع عن أبيه كما ترى.

٣٤ - (ص ق) ربيعة بن ناجد:

لم يُذكر له راوٍ إلا أبو صادق.

البخاري (٢/ ١/٢٥٧): «ربيعة بن ناجد ... قال مالك بن إسماعيل: حدثنا الحكم بن عبد الملك عن الحارث بن حصيرة عن أبي

صادق عن ربيعة بن ناجد عن علي: «دعاني النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا علي! إن لك من عيسى مثلًا، إن لك من عيسى مثلًا، أبغضته اليهود حتى بهتوا أمه، وأحبته النصارى حتى أنزلوه بالمنزل الذي ليس به». وقال ابن أبي حاتم: «روى عن علي وعبادة بن الصامت. روى عنه أبو صادق. سمعت أبي يقول ذلك».

وفي «الثقات»: «يروي عن علي. روى عنه أبو صادق».

وفي «التهذيب» (٣/ ٢٦٣): «روى عن علي، وابن مسعود، وعبادة بن الصامت رضي الله عنهم. وعنه: أبو صادق الأزدي ...

قال العجلي: كوفي، تابعي، ثقة.

وقرأت بخط الذهبي: لا يكاد يعرف».

أقول: وجدت له في مسند عليّ من «مسند أحمد» حديثين:

الأول: (١/ ١٥٩) قال أحمد: ثنا عفان، ثنا أبو عوانة، عن عثمان بن المغيرة، عن أبي صادق، عن ربيعة بن ناجد، عن علي رضي الله عنه قال: جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ... بني عبد المطلب ... فأيكم يبايعني على أن يكون أخي وصاحبي؟ قال:

فلم يقم إليه أحد. قال: فقمت ... حتى كان في الثالثة ضرب بيده على يدي».

وأخرجه النسائي في «خصائص علي» (ص ١٣): أخبرنا الفضل بن سهل قال: حدثني ابن عفان (كذا) بن مسلم، ثنا أبو عوانة ... عن ربيعة بن ماجد (كذا) أن رجلًا قال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين! لم ورثت دون أعمامك؟ قال: جمع رسول الله ... أيكم يبايعني على أن يكون أخي وصاحبي ووارثي ...؟ فبذلك ورثت ابن عمي دون عمي».

والحديث الثاني الذي ذكره البخاري في «التاريخ» ـ كما مر ـ، وهو في «المسند» (١/ ١٦٠)، وهو من زيادات عبد الله بن أحمد، رواه من طريقين إلى الحكم بن عبد الملك، عن الحارث بن حصيرة، عن أبي صادق، عن ربيعة بن ناجد، عن علي رضي الله عنه قال: قال لي النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «فيك مَثَل من عيسى، أبغضَتْه اليهود حتى بهتوا أمَّه، وأحبته النصارى حتى أنزلوه بالمنزلة التي ليس به». ثم قال: يهلك فيَّ رجلان: محب مفرط يقرظني بما ليس في، ومبغض يحمله شنآني على أن يبهتني.

زاد في إحدى الروايتين: «إلا أني لست بنبي ولا يوحى إليّ، ولكني أعمل بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ما استطعت، فما أمرتكم من طاعة الله فحقٌّ عليكم طاعتي فيما أحببتم وكرهتم».

وقد أخرج الحاكم في «المستدرك» هذا الحديث (٣/ ١٢٣) وزاد فيه: «وما أمرتكم بمعصية ـ أنا وغيري ـ فلا طاعة لأحدٍ في معصية الله عز وجل، إنما الطاعة في المعروف».

قال الحاكم: صحيح الإسناد. تعقبه الذهبي فقال: الحكم وهّاه ابنُ معين.

وفي ترجمة صبّاح بن يحيى من «التاريخ الكبير» للبخاري أنه روى عن الحارث بن حصيرة، عن أبي صادق، عن ربيعة بن ناجد: سمع عليًّا: سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «من دعا إلى نفسه إمارة المسلمين من سوى قريش فهو كذاب».

ولم أجد لربيعة بن ناجد في مسند عبد الله بن مسعود من «مسند أحمد» شيئًا.

ووجدت له في «المستدرك» (٤/ ٤٩٦ و٥٩٨) ذكره في أثناء حديث سلمة بن كُهيل، عن أبي الزعراء، عن ابن مسعود: حديث طويل في الدجال والحشر. وعسى أن يذكر في أبي الزعراء.

ووجدت له عن عبادة بن الصامت حديثًا من زيادة عبد الله بن أحمد بن حنبل في «مسند أبيه» (٥/ ٣٣٠).

قال عبد الله: حدثني عبد الله بن سالم الكوفي المفلوج وكان ثقة، ثنا عبيدة بن الأسود عن القاسم بن الوليد عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجد عن عبادة بن الصامت: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يأخذ الوبرة من جنب البعير من المغنم، فيقول: «ما لي فيه إلا مثل ما لأحدكم ...».

وأخرج ابن ماجه قطعةً منه في إقامة الحدود.

٣٥ - (٤) رجاء بن أبي رجاء:

لم يُذكر له راوٍ إلا عبد الله بن شقيق.

البخاري (٢/ ١/٢٨٥ -): «رجاء بن أبي رجاء الباهلي عن محجن. نسبه شعبة. عن عبد الله بن شقيق».

وقال ابن أبي حاتم: «روى عن محجن بن الأدرع. روى عنه عبد الله بن شقيق. سمعت أبي يقول ذلك».

ونحوه في «الثقات».

وفي «التهذيب» (٣/ ٢٢٦): «روى عن محجن بن الأدرع. وعنه عبد الله بن شقيق. ذكره ابن حبان في الثقات.

قلت: وقال العجلي: بصري تابعي ثقة».

أقول: حديثه في «مسند أحمد» (٥/ ٣٢): «قال لي محجن: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخذ بيدي، فانطلق يمشي حتى صعد أحدًا، فأشرف على المدينة ...» فذكر الحديث.

فيه أشياء معروفة في أحاديث أخرى ثابتة.

٣٦ - (د ت) ريحان بن يزيد

عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا: «لا تحلّ الصدقة لغنيّ، ولا لذي مِرّة سويّ».

وعنه سعد بن إبراهيم، وقال: وكان أعرابيًّا صدوقًا. وقال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: شيخ مجهول.

أقول: وله متابع وشواهد.

٣٧ - (عخ د ت س) زهير بن الأقمر:

لم يرو عنه إلا عبد الله بن الحارث المكتب. (م).

خ: (...) زهير بن الأقمر. يعد في الكوفيين. قال عمرو بن مرزوق: أخبرنا شعبة عن عمرو عن عبد الله بن الحارث عن زهير بن الأقمر: خطبنا الحسن بن علي بعدما قتل علي رضي الله عنه، فقام رجل من أزد شنوءة قال: رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم واضع الحسن في حبوته يقول: «من أحبني فليحبّه».

يقال: هو أبو كثير الزُّبيدي.

وقال ابن أبي حاتم: «زهير بن الأقمر كوفي. قال: خطبَنا الحسنُ بن علي. وروى عن ابن عمر. روى عنه عبد الله بن الحارث. سمعت أبي يقول ذلك».

وفي «الثقات»: «كوفي. يروي عن الحسن بن علي. روى عنه عبد الله بن الحارث. وقيل: إنه أبو كثير الزبيدي».

وفي «التهذيب» (١٢/ ٣١٠): «أبو كثير الزُّبيدي الكوفي. اسمه زهير بن الأقمر. وقيل: عبد الله بن مالك. وقيل: جمهان. وقيل: إنهما اثنان، ... قال العجلي: كوفي تابعيّ ثقة ... وقال النسائي: زهير بن الأقمر ثقة ...

قلت: كأنه سقط من النسخة شيء؛ فإنما قيل: إن اسمه الحارث بن جمهان».

أقول: ذكر المزي له حديثًا: ... عن أبي كثير الزبيدي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إياكم والظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة. وإياكم والفحش، فإن الله لا يحب الفحش ولا التفحُّش. وإياكم والشح، فإنه أهلك من كان قبلكم، أمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالبخل فبخلوا. وأمرهم بالفجور ففجروا». فقام رجل فقال: يا رسول الله! أي الهجرة أفضل؟ فقال: «أن تهجر ما كره ربك». قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الهجرة هجرتان: هجرة الحاضر، وهجرة البادي. فأما البادي فيجيب إذا دعي، ويطيع إذا أمر. وأما الحاضر فهو أعظمهما وأفضلهما أجرًا».

ثم ذكر كيف أخرجه أبو داود والنسائي، وقال: وهذا جميع ما له عندهما.

وله حديث في ترجمة سليمان بن قَرْم من «الميزان» في لَعْن الحكم ومن يخرج من صلبه. وفي السند إليه نظر.

٣٨ - (ت ق) زياد بن ميناء

لم يرو عنه إلا جعفر بن عبد الله بن الحكم. /م.

أقول: روى عن أبي سعد ـ ويقال: أبي سعيد ـ بن أبي فضالة الأنصاري وكان من الصحابة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة ليوم لا ريب فيه، نادى منادٍ: من كان أشرك في عملٍ عمله لله، فليطلب ثوابه من عند غير الله، فإن الله أغنى الشركاء عن الشرك».

وفي ترجمة أبي سعد من «التهذيب» عن ابن المديني: زياد بن ميناء الذي روى عن أبي سعيد بن أبي فَضالة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله تعالى أغنى الشركاء عن الشرك»

فقال: إسناد صالح يقبله القلب، ورب إسنادٍ ينكره القلب. وزياد بن ميناء مجهول لا أعرفه.

وفي ترجمة زياد من «التهذيب»: أنه روى عنه أيضًا الحارث بن فُضيل.

أقول: كأنّه وجه ضعيف، أو حمل على أن الحارث إنما سمعه من جعفر بن عبد الله، فإنه معروف بالرواية عنه.

والحديث له شواهد.

٣٩ - (خ ت كن ق) زيد بن رَباح:

تفرد عنه مالك (م، فتح المغيث).

البخاري (٢/ ١/٣٦٠): «زيد بن رباح مولى الأدرم بن غالب، من بني فهر. مدني. عن سلمان الأغر. روى عنه مالك. قال ابن شيبة: قتل سنة إحدى وثلاثين».

وقال ابن أبي حاتم: «... سئل أبي عنه فقال: ما أرى بحديثه بأسًا».

وفي «التهذيب» (٣/ ٤١٢): «روى عن أبي عبد الله الأغر. وعنه مالك مقرونًا بعبيد الله بن أبي عبد الله الأغر في غالب المواضع.

قال أبو حاتم: ما أرى بحديثه بأسًا ...

وقال ابن البرقي والدارقطني: (ثقة). وقال ابن عبد البر: ثقة مأمون».

٤٠ - زيد بن عبد

وثقه العجلي.

«التعجيل» في ترجمة سُليم بن عبد.

٤١ - (ت ص س) زيد بن يُثَيع:

تفرد عنه أبو إسحاق السبيعي. (م).

البخاري (٢/ ١/٣٧٣ [٤٠٨]): «زيد بن يُثَيع الهَمْداني الكوفي. سمع عليًّا. سمع منه أبو إسحاق».

ونحوه في «الثقات».

ووقع في نسختنا من كتاب ابن أبي حاتم فيمن اسمه زيد، وأول اسم أبيه نون: زيد بن نفيع الهمداني الكوفي. روى عن علي وأبي ذر وحذيفة. روى عنه أبو إسحاق الهمداني. سمعت أبي يقول ذلك.

وفي «التهذيب» (٣/ ٤٢٦): «زيد بن يُثَيع. ويقال: أثيع ... روى عن أبي بكر الصديق وعلي وحذيفة وأبي ذر. وعنه أبو إسحاق السبيعي ... وليس أحد يقول: «أثيل» إلا شعبة وحده ... قال العجلي: كوفي تابعي ثقة».

أقول: أما عن أبي بكر، ففي «مسند الإمام أحمد» (١/ ٣): حدثنا وكيع قال: قال إسرائيل: قال أبو إسحاق، عن زيد بن يثيع، عن أبي بكر: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعثه ببراءة لأهل مكة.

وأما عن علي فقال أحمد في «المسند» (١/ ٧٩): ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن زيد بن أُثيع ـ رجل من همدان ـ: سألنا عليًّا رضي الله عنه: بأيّ شيء بُعثت؟ ـ يعني يوم بعثه النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحجة ـ قال: بُعثت بأربع ... فذكرها بنحو ما في حديث زيد عن أبي بكر.

وهذه القصة مروية من عدة طرق، ذكر ابن حجر غالبها في أوائل تفسير براءة من «فتح الباري».

وفي «المسند» أيضًا (١/ ١٥٨): ثنا أسود بن عامر: حدثني عبد الحميد ابن أبي جعفر ـ يعني الفراء ـ، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع، عن علي رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله: من نُؤمِّر بعدك؟ قال: «إن تؤمّروا أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ أمينًا زاهدًا في الدنيا راغبًا في الآخرة، وإن تؤمِّروا عمر ـ رضي الله عنه ـ تجدوه قويًّا أمينًا، لا يخاف في الله لومة لائم، وإن تؤمّروا عليًّا ـ رضي الله عنه ولا أراكم فاعلين ـ تجدوه هاديًا مهديًّا، يأخذ بكم الطريق المستقيم».

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٧٠) بنحوه من طريق فُضيل بن مرزوق، ثنا أبو إسحاق.

ثم أخرج من طريق العباس بن محمد الدوري، ثنا الأسود بن عامر ـ شاذان ـ، ثنا شريك بن عبد الله، عن عثمان بن عمير، عن شقيق بن سلمة، عن حُذيفة: «قالوا: يا رسول الله! لو استخلفتَ علينا. قال: إن استخلف عليكم خليفة فتعصوه ينزل بكم العذاب. قالوا: لو استخلفت علينا أبا بكر ...» فذكره بنحوه.

ذكر الذهبي تضعيف ابن معين لفضيل ثم قال: وقد خرج له مسلم، لكن الحديث منكر.

ثم قال في عثمان بن عمير: ضعّفوه. وشَريك شيعيّ ليّن الحديث.

أقول: أما عثمان بن عمير فضعيف. وأما شريك فمن الأجلة، وليس تشيعه مجاوزًا الحدّ، إلا أنه كثير الخطأ، ويدلس.

وأخرجه الحاكم أيضًا في «المستدرك» (٣/ ١٤٢) من طريق عبد الرزاق: أنا النعمان بن أبي شيبة، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق به.

وفي «تاريخ بغداد»: (٣/ ٣٠٢) رواية الحديث من طريق محمد بن مسعود بن يوسف أبي جعفر النيسابوري نزيل طرسوس، يُعرف بابن العجمي.

ثم ساقه من طريق الطبراني، ثم قال: قال الطبراني: روى هذا الحديث جماعة عن عبد الرزاق، عن الثوري نفسه، ووهموا، والصواب ما رواه (محمد) ابن أبي السري، ومحمد بن مسعود بن العجمي، عن عبد الرزاق، عن النعمان بن أبي شيبة.

قال الخطيب: «قلت: لم تختلف رواته عن عبد الرزاق أنه عن زيد بن يُثيع عن حذيفة. ورواه أبو الصلت الهروي، عن ابن نُمير، عن الثوري، عن شريك، عن أبي إسحاق كذلك، ولم يذكر فيه بين الثوري وأبي إسحاق شريكًا غير أبي الصلت عن ابن نمير.

ورواه إبراهيم بن هراسة عن الثوري فقال: عن زيد بن يثيع عن علي.

وكذلك رواه فُضيل بن مرزوق، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع، عن علي، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ورواه يحيى بن يَمان، عن الثوري فقال: عن زيد بن يثيع، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأرسله».

وفي «المسند» أيضًا (١/ ١١٨) من زيادة عبد الله بن أحمد: ثنا علي بن حكيم الأودي، أنا شريك، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن وهب وعن زيد بن يثيع قالا: نشَدَ عليٌّ الناسَ في الرحبة: مَن سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم غدير خُمّ إلّا قام. قال: فقام من قِبَل سعيد ستة، ومن قِبَل زيد ستة، فشهدوا أنهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لعلي رضي الله عنه يوم غدير خم: «أليس الله أولى بالمؤمنين؟

قالوا: بلى. قال: اللهم مَن كنتُ مولاه فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه».

وأخرج النسائي في «الخصائص» (ص ١٦) الحديث من طريق شعبة عن أبي إسحاق، وفيه بعض المخالفة لحديث شريك، وشريك كثير الغلط.

هذا، وسعيد بن وهب وثقه ابنُ معين وابنُ نُمير والعجلي، وأخرج له مسلم في «صحيحه»، وقد تابعه وزيدًا على هذه القصة جماعةٌ.

وفي ترجمة علي رضي الله عنه من «تهذيب المزي»: وروى هو وأبو هريرة وجابر والبراء بن عازب وزيد بن أرقم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال يوم غدير خُمّ: «من كنت مولاه فعليّ مولاه».

قال ابن حجر: قد جمعه ابن جرير الطبري في مؤلف فيه أضعاف من ذكر، وصححه واعتنى بجمع طرقه أبو العباس بن عقدة، فأخرجه من حديث سبعين صحابيّا أو أكثر.

وأما روايته عن حذيفة ففي «المستدرك» (٤/ ٤٧٤): أخبرنا أبو عبد الله الصفار، ثنا محمد بن إبراهيم الأصفهاني، ثنا الحسين بن حفص، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يُثيع، عن حذيفة رضي الله عنه قال: «كيف بكم إذا سُئِلتُم الحق فأعطيتموه، وإذا سَأَلتم حقَّكم فمُنِعتُموه؟ قالوا: نصبر. قال: دخلتموها ورب الكعبة».

ولهذا الأثر ـ في الجملة ـ شواهد في أنّ حذيفة كان يكره التعرُّض للفتنة، ويفضّل الصبرَ على حيف الولاة.

وأما عن أبي ذر فلم أقف عليه بعد، ولكن في «خصائص علي» للنسائي (ص ١٤) من طريق يونس بن (أبي) إسحاق، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع، عن أُبيّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لينتهين بنو ربيعة أو لأبعثنّ عليهم رجلًا كنفسي، ينفذ فيهم أمري، فيقتل المقاتلة، ويسبي الذرية. فما راعني إلا وكف عمر في حجزتي من خلفي: من يعني؟ قلت: إياك يعني وصاحبك؟ قال: فمن يعني؟ قلت: خاصف النعل. قال: وعليّ يخصف النعل».

فيمكن أن يكون الصواب بدل «عن أُبيّ»: «عن أبي ذر»، فإن النسخة فيها غلط كثير.

وقد رُوي في خاصف النعل قصة أخرى، أخرجها النسائي في «الخصائص» (ص ٢٩) من طريق الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: «كنا جلوسًا ننتظر رسول الله - ﷺ -، فخرج علينا قد انقطع شسع نعله، فرمى به إلى علي رضي الله عنه، فقال: إن منكم رجلًا يقاتل الناس على تأويل القرآن، كما قاتل على تنزيله. قال أبو بكر: أنا؟ قال: لا. قال عمر: أنا؟ قال: لا، ولكن خاصف النعل».

وله قصة ثالثة في «الخصائص» (ص ٨) من طريق شريك، عن منصور، عن رِبْعيّ، عن علي قال: «جاء النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم أناسٌ من قريش، فقالوا: يا محمد! إنا جيرانك، وحلفاؤك، وإن من عبيدنا قد أتوك ليس لهم رغبة في الدين ولا رغبة في الفقه، إنما فروا من ضياعنا وأموالنا، فارددهم إلينا، فقال لأبي بكر: ما تقول؟ فقال: صدقوا إنهم لجيرانك وحلفاؤك. فتغيّر وجه النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ثم قال لعمر: ما تقول؟ قال: صدقوا؛ إنهم لحفاؤك وجيرانك. فتغيّر وجه النبي

صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال: يا معشر قريش! والله ليبعثنّ الله عليكم رجلًا منكم امتحن الله قلبه للإيمان، فيضربكم على الدين، أو يضرب بعضكم. قال أبو بكر: أنا هو يا رسول الله؟ قال: لا. قال عمر: أنا هو يا رسول الله؟ قال: لا، ولكن ذلك الذي يخصف النعل، وقد كان أعطى عليًّا نعلًا يخصفها».

أقول: أما رواية الأعمش عن إسماعيل بن رجاء، فالأعمش إمام فيه تشيّع لا يضر، ولكنه مدلس.

وأما رواية شريك، فشريك أيضًا من الأكابر، وفيه تشيع ليس بالشديد، ولكنه كثير الغلط ومدلس، وفي قصته نكارة:

أولًا: لأن المشركين لم يكونوا يعلمون ما الفقه حتى يذكروه.

وثانيًا: المتواتر عن عمر الشدّة.

وثالثًا: لا يعرف أن قريشًا كانوا جيرانًا للنبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد الهجرة، ولا حلفاء، بلى كان بينه صلى الله عليه وآله وسلم وبينهم بعد الحديبية عهدٌ معروف، كان وقع التراضي فيه على أن يرد إليهم من جاءه منهم، فإن صحت القصة فلا يمكن

أن تكون إلا بعد الحديبية، وقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم عاهدهم على أن يرد إليهم من يجيئه منهم، ووفَى لهم.

فإن كان استشار أبا بكر وعمر، فأشارا عليه بما فيه وفاء بالعهد، فليس في ذلك ما يكرهه النبي صلى الله عليه وآله وسلم، والله أعلم.

فإن قيل: إنما عاهدهم على أن يردّ إليهم من جاءه منهم، وعبيدهم ليسوا منهم.

قلت: إن صح هذا، فلم يتنبّه الشيخان لهذا، فبنيا على أن العبيد داخلون فيمن وقعت المعاهدة بردّه.

ثم رأيت في «المستدرك» (٢/ ١٢٥) من طريق ابن إسحاق، عن أبان بن صالح، عن منصور بن المعتمر، عن رِبْعي بن حراش، عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «خرج عبدان إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الحديبية قبل الصلح، فكتب إليه مواليهم، قالوا: يا محمد! والله ما خرجوا إليك رغبةً في دينك، وإنما خرجوا هربًا من الرق، فقال ناس: صدقوا يا رسول الله، ردّهم إليهم. فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم

من يضرب رقابكم على هذا، وأبى أن يردّهم، وقال: هم عُتقاء الله».

قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

أقول: ابن إسحاق مدلس، وفي السند إليه مَن تُكُلِّم فيه.

وقوله: «قبل الصلح» منكر مخالف لرواية شريك، فإن صحت القصة، فالصواب ـ إن شاء الله تعالى ـ «بعد الصلح»، كما تقدم.

٤٢ - (س) سحيم، مولى بني زهرة:

تفرد عنه الزهري (م).

البخاري (): «... ثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري أخبرني سحيم مولى بني زهرة ـ وكان يصحب أبا هريرة ـ أنه سمع أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «يغزو هذا البيت جيش، فيخسف به بالبيداء»».

وقال ابن أبي حاتم: «... روى عن أبي هريرة. روى عنه الزهري. سمعتُ أبي يقول ذلك».

ونحوه في «الثقات».

وفي «التهذيب»: «روى عن أبي هريرة. وعنه الزهري. ذكره ابن حبان في «الثقات». روى له النسائي حديثًا واحدًا: «يغزو هذا البيت جيش». وذكر ابن شاهين في «الثقات» أن ابن عمار وثقه».

أقول: حديثه المذكور في «سنن النسائي» في كتاب الحج، باب حرمة الحرم، ومتنه: «يغزو هذا البيت جيش، فيخسف بهم بالبيداء».

وذكر له النسائي متابعة وشاهدًا.

٤٣ - سراج بن عُقْبة:

في «التعجيل»: «روى عنه ملازم بن عمرو الحنفي. ثم نقل عن ابن معين: لا بأس به. قال: ونقل ابن خلفون في «الثقات» عن العجلي أنه قال: يمامي ثقة.

روى ملازم بن عَمرو، عن عبد الله بن بدر، وسراج [بن عقبة]، عن قيس بن طلق: أن أباه صلى بهم القيام في رمضان وأوتر، ثم انحدر إلى مسجد رَيمان، فصلى بهم حتى بقي الوتر، فقدَّم

رجُلًا فأوتر بهم، وقال: سمعتُ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «لا وتران في ليلة». «المسند» (٤/ ٢٣).

[*٤٣]- سعد بن عبد الله بن سعد الأيلي.

٤٤ - سعد بن سَمُرة

في «التعجيل»: «روى عنه إبراهيم بن ميمون مولى آل سمرة ... قال النسائي في «التمييز»: سعد بن سمرة ثقة».

في «المسند» (١/ ١٩٥):

«ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا إبراهيم بن ميمون، عن سعد بن سمرة، عن سمرة بن جندب، عن أبي عبيدة بن الجراح قال: «كان آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أن أخرجوا يهود الحجاز من جزيرة العرب، واعلموا أن شرار الناس الذين يتخذون القبور مساجد».

وشواهده كثيرة.

٤٥ - (د س) سعيد بن حكيم بن معاوية بن حَيدة

عن أبيه عن جده: «أتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت: ما تقول في نسائنا؟ قال: أطعموهنّ مما تأكلون، واكسوهنّ مما تكتسون، ولا تضربوهنّ، ولا تقبّحوهنّ».

روى عنه داود الورّاق. قال النسائي: ثقة.

أقول: تابعه أخوه بَهْز، وأبو قَزعة، وغيرهما، عن حكيم بنحوه.

٤٦ - (د ت) سعيد بن حيّان التيمي، من تَيم الرّباب

عن علي وأبي هريرة والحارث بن سويد وشُريح القاضي ومريم بنت طارق وغيرهم. وعنه ابنه أبو حيان التيمي.

قال العجلي: كوفي ثقة. ولم يقف ابن القطان على ذلك، فزعم أنه مجهول.

أقول: له في مناقب علي من «جامع الترمذي» حديث عن علي مرفوعًا: «رحم الله أبا بكر، زوجني ابنته ...».

وهو من طريق المختار بن نافع، عن أبي حيان. والمختار واهٍ وإن وثقه العجلي.

وحديث في باب الشركة من «سنن أبي داود» عن أبي هريرة مرفوعًا: «إن الله تعالى يقول: أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدُهما صاحبَه، فإذا خانه خرجتُ مِن بينهما ...». ورجاله إليه ثقات.

٤٧ - (س ق) سعيد بن أبي خالد الأحمسي:

تفرّد عنه أخوه إسماعيل (م).

البخاري (): «... عن أبي كاهل. روى عنه أخوه إسماعيل».

ونحوه في كتاب ابن أبي حاتم، وكذا في «الثقات».

وفي «التهذيب» (٤/ ٢٢): «روى عن أبي كاهل في خطبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم. وعنه أخوه إسماعيل، على اختلاف عنه فيه.

قال العجلي: إسماعيل بن أبي خالد تابعي ثقة، وأخوه سعد (كذا) ثقة».

وقال في ترجمة أبي كاهل (١٢/ ٢٠٨): «اسمه قيس بن عائذ، وقيل: عبد الله بن مالك. روى حديثه إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن أبي كاهل ... وقيل: عن إسماعيل، عن قيس بن عائذ، ليس بينهما أحد».

أقول: حديثه في «سنن النسائي» وابن ماجه و«مسند أحمد» (٤/ ٣٠٦).

ولفظ المسند: حديث أبي كاهل، واسمه قيس ...

قال أحمد: ثنا وكيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن أبي كاهل ـ قال إسماعيل: قد رأيت أبا كاهل ـ قال: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخطب الناس يوم عيد على ناقة خرماء، وحبشيّ ممسك بخطامها».

وفي «تاريخ البخاري» (٤/ ١/١٤٢): «قيس بن عائذ أبو كاهل الأحمسي، له صحبة ... قال إبراهيم بن موسى: أنا عيسى بن يونس، عن إسماعيل قال: أخبرني سعيد أخي، عن أبي كاهل قيس بن عائذ الأحمسي: «رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخطب على ناقة خرماء، وحبشيّ ممسك بزمام الناقة».

وقال بيان: أخبرنا أبو أسامة سمع إسماعيل، عن أخيه، عن أبي كاهل عبد الله بن مالك نحوه، ولم يقل خرماء.

أقول: قد يُستنكر هذا الحديث بأن المعروف أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يخطب في العيدين على الأرض.

ويجاب: بأنه قد خطب يوم الأضحى بمنى على ناقته العضباء. أخرجه أبو داود بسندٍ على شرط مسلم، قال: حدثنا هارون بن عبد الله، نا هشام بن عبد الملك، نا عكرمة، حدثني الهرماس بن زياد الباهلي قال: «رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخطب الناس على ناقته العضباء يوم الأضحى بمنى».

فلعل المراد بما وقع في حديث سعيد عن أبي كاهل من قوله: «يوم عيد» هو يوم الأضحى بمنى.

ثم قال أبو داود: باب أي وقت يخطب يوم النحر؟

حدثنا عبد الوهاب بن عبد الرحيم الدمشقي نا مروان عن هلال بن عامر المزني حدثني رافع بن عمرو المزني قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخطب الناس بمنى حتى ارتفع

الضحى، على بغلة شهباء، وعليٌّ رضي الله عنه يُعَبّر عنه، والناس بين قائم وقاعد.

فقال في الترجمة: «يوم النحر»، وليس ذلك في الحديث، وقد خطب النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمنى في أيام التشريق. ومع ذلك فمروان هو ابن معاوية، يدلس عن المجاهيل والمتروكين.

ويشهد لحديث الهرماس حديث أم الحصين عند النسائي وغيره وفيه: «فرأيت بلالًا يقود راحلته، وأسامة بن زيد رافع عليه ثوبه يُظلّه من الحرّ، وهو محرم، حتى رمى جمرة العقبة، ثم خطب الناس ...

٤٨ - (ت عس ق) سعيد بن عبد الله الجهني:

لم يُذكَر له راوٍ إلا ابن وهب.

البخاري (...): «... عن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب. روى عنه ابن وهب».

ونحوه في «الثقات».

ونحوه في كتاب ابن أبي حاتم، وقال: «سألت أبي عنه فقال: مجهول».

وفي «التهذيب» (٤/ ٥٢): «روى عن محمد بن عمر بن علي. وعنه عبد الله بن وهب. قال أبو حاتم: مجهول ... وقال العجلي: مصري ثقة».

أقول: ذكروا له حديثًا واحدًا، رواه ابن وهب، عنه، عن محمد، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له: «يا علي! ثلاثٌ لا تؤخرها: الصلاة إذا أتت، والجنازة إذا حضرت، والأيّم إذا وجدت لها كفؤًا».

قال الترمذي: هذا حديث غريب حسن.

٤٩ - (بخ م د) سَلْم بن أبي الذيّال

في «التهذيب»: وعنه معتمر بن سليمان ـ وقال: كان صاحب حديث ـ وإسماعيل بن عُليّة وإسماعيل بن مسلم قاضي قيس. قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ثقة ثقة، صالح، ما أصلح حديثه! ما سمعت أحدًا يحدث عنه غير معتمر.

ثم حكى عن ابن معين: ثقة.

قال: وقال ابن المديني: ما رأيت أحدًا يعرفه غير إسماعيل بن عُليَّة.

[*٤٩]- (تخ) سُلَيم بن عبد:

عن حذيفة.

في «التعجيل»: وعنه أبو إسحاق السبيعي فقط ... وقال العجلي: كوفي ثقة.

وحديثه في «المسند» (٥/ ٤٠٦).

٥٠ - (د س ق) سليمان بن الجهم

في «التهذيب»: «وعنه رَوح بن جناح ومطرّف، وأثنى عليه خيرًا.

قال ابن المديني: لا أعلم روى عنه غير مطرّف ... وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة. ونقل ابن خلفون عن ابن نُمير توثيقه».

٥١ - (د س) سمعان بن مُشَنِّج:

تفرّد عنه الشعبي. (م) «كفاية».

البخاري (): «سمعان بن مشنج العمري، عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «صاحبكم محبوس بدَين على باب الجنة ...».

ولا نعلم لسمعان سماعًا من سمرة، ولا للشعبي من سمعان».

وقال ابن أبي حاتم: «... روى عن سمرة بن جندب. روى عنه الشعبي. سمعت أبي يقول ذلك».

ونحوه في «الثقات».

وفي «التهذيب» (٤/ ١٣٧): «روى عن سمرة بن جندب. وعنه الشعبي. قال البخاري: لا نعرف لسمعان سماعًا من سمرة، ولا للشعبي سماعًا منه. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال ابن ماكولا: ثقة، ليس له غير حديث واحد ... وقال العجلي: كوفي ثقة».

أقول: حديثه في «سنن أبي داود» والنسائي في كتاب البيوع، باب في التشديد في الدَّين، ولفظ النسائي: «التغليظ في الدَّين». وهو في «مسند أحمد» من طرق.

وكلهم رووه من طريق سفيان الثوري، عن أبيه سعيد بن مسروق، عن الشعبي، عن سمعان، عن سَمُرة.

ولفظ الحديث عند النسائي: «كنّا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في جنازة فقال: أههنا من بني فلان أحد؟ ـ ثلاثًا ـ. فقام رجل، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ما منعك في المرتين الأوليين أن لا تكون أجبتني؟ أما إني لم أنَوِّه بك إلا بخير، إن فلانًا ـ لرجلٍ منهم ـ مات مأسورًا بدينه».

ولفظ أبي داود: «... عن سمرة قال: خطبنا رسول الله ﷺ، فقال: أههنا أحدٌ ...» بنحوه.

والحديث في «مسند أحمد» (٥/ ٢٠) بنحو لفظ النسائي، وزاد فيه: «قال: قال: لقد رأيت أهله ومن يتحزّن له قضوا عنه حتى ما جاء أحدٌ يطلبه بشيء».

قال عبد الله بن أحمد: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا وكيع، عن أبيه، عن سعيد بن مسروق، عن الشعبي. فذكر هذا الحديث. فحدثت به أبي فقال: لم أسمعه من وكيع.

وقال أحمد عقب حديث الثوري عن أبيه: ثنا عفان، ثنا أبو عوانة، عن فراس، عن الشعبي، عن سمرة. فذكر الحديث.

كذا في هذه الرواية: «الشعبي عن سمرة». وكذلك أخرجه أحمد (٥/ ١١): ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن إسماعيل ـ يعني ابن أبي خالد ـ قال: سمعت الشعبي يحدث عن سمرة بن جندب قال: «صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم الصبح، فقال: ههنا أحدٌ من بني فلان؟ قالوا: نعم. قال: «إن صاحبكم محتبس على باب الجنة في دين عليه».

وكذلك أخرجه (٥/ ١٣): ثنا يحيى عن إسماعيل ـ يعني ابن أبي خالد ـ عن عامر عن سمرة بن جندب: «أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلى الفجر ذات يوم، فقال: ههنا من بني فلان أحدٌ؟ ـ مرتين ـ. فقال رجل: هو ذا. فكأني أسمع صوت النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: إن صاحبكم حبس على باب الجنة بدين كان عليه».

وفي (٥/ ٢٠): ثنا وكيع، ثنا إسماعيل، عن الشعبي، عن سمرة: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى الفجر فقال: ههنا من بني فلان أحدٌ؟ ـ ثلاثًا ـ فقال رجل: أنا. قال: فقال: إن صاحبكم محبوس عن الجنة بدينه».

وفي ترجمة الشعبي من «التهذيب» (٥/ ٦٧): وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: لم يسمع من سمرة بن جندب.

أقول: فعلى هذا يكون الشعبي في رواية إسماعيل وفراس أرسل الحديث عن سمرة، وفي رواية سعيد بن مسروق بيَّن الواسطة. وفي هذا كالدلالة على أن الشعبي سمع من سمعان، إذ لو لم يسمعه منه لما كان هناك ما يحمله على ذكره، بل كان يرسل الحديث عن سمرة رأسًا، كما فعل في رواية إسماعيل وفراس.

ويقوّي هذا: أن هؤلاء الكبار ـ كالشعبي ـ إنما يرسلون عن الصحابة أو كبار التابعين، وسمعان رجلٌ غير مشهور.

وفي ترجمة الشعبي من «التهذيب» أيضًا: وقال ابن معين: إذا حدث عن رجل فسماه، فهو ثقة يحتج بحديثه.

والحُكم المقصود من الحديث هو أن الميت يُؤاخَذ بما عليه من الدَّين، وأنه ينبغي لأهله القضاء عنه، وذلك ثابت بأدلة أخرى.

فأما ....

٥٢ - (د س ق) سُوَيد بن قيس التُّجِيبي

تفرد عنه يزيد بن أبي حبيب (م).

البخاري (): «سويد بن قيس عن معاوية بن حديج. روى عنه يزيد بن أبي حبيب. يُعدّ في المصريين».

ونحوه في «الثقات».

وقال ابن أبي حاتم: «... روى عن عبد الله بن عمرو ومعاوية بن حديج. سمعت أبي يقول ذلك».

وفي «التهذيب» (٤/ ٢٧٩): «... روى عن معاوية بن حديج وابنه عبد الرحمن بن معاوية وابن عمر وابن عمرو بن العاص وغيرهم.

وعنه يزيد بن أبي حبيب.

قال النسائي: ثقة. وقال ابن يونس: كانت له منزلة من عبد العزيز بن مروان ... ووثقه يعقوب بن سفيان».

أقول: له عن معاوية بن حديج عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديث: «إن كان في شيء شفاء، ففي بزغة حجّام، أو شَرْبة عسل، أو كيّة تصيب ألمًا، وما أحبّ أن أكتوي».

ذكره البخاري في «التاريخ» في ترجمة معاوية، وأخرجه أحمد في «المسند» (٦/ ٤٠١).

وأخرج له أيضًا عن معاوية بن حديج: «أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلى يومًا، فسلم وانصرف وقد بقي من الصلاة ركعة، فأدركه رجل فقال: نسيت من الصلاة ركعة. فدخل المسجد وأمر بلالًا فأقام الصلاة، فصلى بالناس ركعة. فأخبرت بذلك الناس، فقالوا لي: أتعرف الرجل؟ ... فقالوا: هو طلحة بن عبيد الله».

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٦١) وقال: «صحيح الإسناد على شرط الشيخين، وهو من النوع الذي يطلبان للصحابي متابعًا في الرواية، على أنهما جميعًا قد خرجا مثل هذا».

كذا قال!

وأعاده (١/ ٣٢٣) وقال: صحيح الإسناد.

وعن معاوية بن حديج مرفوعًا: «غدوة في سبيل الله أو روحة خيرٌ من الدنيا وما فيها». «مسند» (٢/ ١٧٧).

٥٣ - (ت ق) شبيب بن بِشْر:

لا نعلم أحدًا روى عنه غير أبي عاصم. (ن).

البخاري (): شبيب بن بِشْر البَجَلي. عن أنس وعكرمة. روى عنه الضحّاك بن مَخلد. وروى زافر، عن إسرائيل، عن شبيب بن أبي بشير، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «عينان لا تريان النار: عين باتت تكلأ في سبيل الله، وعين بكت من خشية الله» حدثني حميد حدثني زافر.

وقال ابن أبي حاتم: «شبيب بن بشر البجلي: بصري، روى عن أنس وعكرمة. روى عنه إسرائيل وعنبسة بن عبد الرحمن وأبو عاصم النبيل. سمعت أبي يقول ذلك. ويقول: هو ليِّن الحديث، حديثُه حديث الشيوخ».

قال أبو حاتم: روى عنه أحمد بن بِشْر العمري.

وفي «الثقات»: «شبيب بن بشر البجلي: يروي عن أنس. يخطئ كثيرًا. روى عنه أبو عاصم النبيل وإسرائيل».

وفي «التهذيب» (٤/ ٣٠٦): «شبيب بن بشر، ويقال: ابن عبد الله. أبو بشر البجلي الكوفي. روى عن أنس وعكرمة. وعنه إسرائيل وسعيد بن سالم القداح وأبو بكر الداهري ... وأبو عاصم الضحاك بن مخلد.

قال الدوري عن ابن معين: ثقة. قال: ولم يرو عنه غير أبي عاصم».

٥٤ - (د س) شَبيب بن عبد الملك التيمي البصري

في «التهذيب»: «وعنه معتمر بن سليمان. قال أبو حاتم: ... وليس به بأس، صالح الحديث، لا أعلم أحدًا حدث عنه غير مُعتمِر. وقال أبو زرعة: صدوق ... قال الذهبي: لا يُعرف، ومعتمر بن سليمان أكبر منه».

٥٥ - (د) صالح بن خَيوان

في «التهذيب»: «وعنه بكر بن سوادة الجذامي ... وقال العجلي: تابعي ثقة. وقال عبد الحق: لا يحتج به. وعاب ذلك عليه ابن القطان، وصحّح حديثَه».

٥٦ - (ق) صالح بن دينار المدني التمار، مولى الأنصار

في «التهذيب»: «وعنه ابنه داود ... قال الصدفي: ثنا عبد الله بن محمد قال: قال النسائي: صالح بن دينار التمار ثقة».

٥٧ - (ق) صالح بن عبد اللّٰه بن أبي فروة:

تفرد عنه الزهري. (م).

البخاري (): «... عن عامر بن سعد. روى عنه الزهري».

ونحوه في كتاب ابن أبي حاتم، وكذا في «الثقات»، وزاد: مات سنة أربع وعشرين ومائة.

وفي «التهذيب» (٤/ ٣٩٦) نحوه وزاد: «قال عباس الدوري عن ابن معين: صالح ... وإخوته ثقات إلا إسحاق ... وقال أبو جعفر الطبري في «التهذيب»: ليس بمعروف في أهل النقل عندهم».

أقول: في مسند عثمان من «مسند أحمد» (١/ ٧٢) من طريق الزهري، عن صالح: أن عامر بن سعد بن أبي وقاص أخبره أنه سمع أبان بن عثمان يقول: قال عثمان: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «أرأيتَ لو كان بفناء أحدكم نهرٌ يجري، يغتسل منه كلَّ يوم خمسَ مرات، ما كان يبقى من درنه؟ قالوا: لا شيء. قال: إن الصلوات تُذْهِب الذنوب كما يُذْهب الماءُ الدرَنَ».

٥٨ - (عخ) صَبَّاح بن عبد الله العبدي

في «التهذيب»: «وعنه أبو سلمة موسى بن إسماعيل التبوذكي. قال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: مجهول».

٥٩ - (ت) صخر بن عبد الله بن حرملة المُدلِجي

في «التهذيب»: «وعنه بكر بن مضر المصري. قال النسائي: صالح ... وقال العجلي: ثقة».

٦٠ - (خ د س) طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله بن معمر التيمي: (م)

البخاري (): «... عن عائشة. سمع منه سعد بن إبراهيم».

ونحوه في كتاب ابن أبي حاتم.

وعنده ترجمة أخرى: «طلحة القرشي. جار أبي عمران الجوني. روى عن عائشة. روى عنه أبو عمران الجوني. سمعت أبي يقول ذلك».

وفي «الثقات»: «طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عبيد الله بن معمر. يروي عن عائشة. روى عنه أبو عمران الجوني وسعد بن إبراهيم».

وذكره مسلم في «الوحدان» فيمن تفرّد عنه سعد بن إبراهيم، ثم ذكره فيمن تفرّد عنه أبو عمران الجوني: طلحة رجل من قريش.

«فتح» (٤/ ٢٩٦) (٥/ ١٣٩) (١٠/ ٣٤٤).

وفي «التهذيب» (٥/ ١٩ -) ما ملخصه مع توضيح: أن البخاري روى في كتاب الشُّفعة عن حجّاج بن منهال، عن شعبة. وعن علي، عن شَبَابة، عن شُعبة، عن أبي عمران، عن طلحة بن عبد الله، عن عائشة: «قلت: يا رسول الله! إن لي جارين ...» الحديث.

ورواه أيضًا في كتاب الأدب، وفيه: «حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا، شعبة قال: أخبرني أبو عمران قال: سمعت طلحة عن عائشة ...».

فالظاهر أن زيادة «ابن عبد الله» إنما هي في رواية علي عن شبابة عن شعبة.

وفي «مسند أحمد» (٦/ ١٧٥): «ثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا: ثنا شعبة، عن أبي عمران، عن طلحة. قال ابن جعفر: ابن عبد

الله ...».

ورواه البخاري أيضًا في الهبة: عن بُنْدار، عن غُنْدَر، عن شعبة، عن طلحة بن عبد الله رجل من بني تيم بن مرة.

وفي «الفتح»: وقد وافق محمد بن جعفر (غندرًا) على ذلك يزيد بن هارون عن شعبة، كما حكاه الإسماعيلي.

أقول: في «مسند أحمد» (٦/ ٢٣٩) عن يزيد: طلحة رجل من قريش.

ورواه سليمان بن حرب عن شعبة عن أبي عمران سمعت طلحة بن عبد الله الخزاعي.

ورواه أبو داود من حديث الحارث بن عبيد، عن أبي عمران، عن طلحة. ولم ينسبه.

وقال أبو داود: قال شعبة في هذا الحديث: طلحة رجل من قريش.

وفي «مسند أحمد» (٦/ ١٧٥): «ثنا روح، ثنا شعبة، عن أبي عمران، عن طلحة رجل من قريش من بني تيم بن مرة».

وفي «مسند أحمد» (٦/ ١٨٧): «ثنا وكيع، عن شعبة، عن أبي عمران الجوني، عن رجل من قريش يقال له: طلحة».

أقول: يبعد جدًّا أن يكون الاضطراب من أبي عمران. والروايات عن شعبة ما بين مطلقة «طلحة» أو «طلحة بن عبد الله»، ومقيدة، والمقيدة على وجهين:

الأول: قول سليمان بن حرب: الخزاعي.

والثاني: بقية الروايات.

والذي يتّجه تضعيف رواية سليمان.

أولًا: لأن الراوين خلافَه جماعةٌ.

ثانيًا: لأن قوله موافق للجادّة؛ لأن طلحة بن عبد الله الخزاعي مشهور، فيخشى أن يكون لفظ الخزاعي زيادة من سليمان، زاده على وجه البيان بناء على ظنه، كأنه سمع من شعبة: «طلحة بن عبد الله» فظنّه الخزاعيَّ لشهرته.

ولكن يظهر أن البخاري رحمه الله يرى أن هذا طلحة بن عبد الله بن عوف الخزاعي، لوجهين:

الأول: أنه لما ذكر هذا في «التاريخ» لم يذكر له روايًا إلا سعد بن إبراهيم.

وسيأتي ذكر حديث سعد.

الثاني: أنه ليس من عادته في «الصحيح» أن يحتج بأحاديث المجهولين، فإن أخرج فيه لبعضهم فمتابعةً واستشهادًا.

وقد احتج بهذا الحديث في مواضع، كما تقدم.

وكأنه وقعت له رواية سليمان بن حرب التي فيها «الخزاعي»، ولكنه لم يخرجها لأنها وقعت له بنزول، ولم يقع له مما هو صريح في خلافها إلا رواية بُندار عن غُندر، فرأى أن سليمان أثبت من بُندار عن غُندر.

والظاهر أن أبا حاتم ومسلمًا رجّحا في هذا الحديث رواية من قال: «رجل من قريش»، فهو عندهما غير التيمي، كما يُعلم مما تقدم، ولا أطيل بتوجيه ذلك.

هذا، وللحديث شاهد عند أبي داود وأحمد في «المسند» (٥/ ٤٨٠) بسند رجاله ثقات عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرفوعًا: «إذا

اجتمع الداعيان فأجب أقربهما بابًا، فإن أقربهما بابًا أقربهما جوارًا، فإذا سبق أحدهما فأجب الذي سبق».

وفي «التهذيب» أيضًا: وروى أبو داود عن محمد بن كثير عن الثوري عن سعد بن إبراهيم عن طلحة بن عبد الله بن عثمان عن عائشة في القبلة للصائم.

ورواه النسائي من حديث أبي عوانة، فلم ينسبه. وقد رواه عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري فقال: طلحة بن عبد الله بن عوف.

أقول: في «مسند أحمد» (٦/ ١٧٩): «ثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن سعد ـ يعني ابن إبراهيم ـ عن طلحة عن عائشة ...».

قال ابن حجر: فالأشبه أنه من حديث طلحة بن عبد الله بن عوف؛ لأن عبد الرحمن بن مهدي أحفظ من محمد بن كثير.

أقول: لكن صنيع البخاري في «التاريخ» وأبي حاتم ومسلم ـ كما مضى ـ يدل على اعتمادهم أن هذا طلحة بن عبد الله بن عثمان، ويبعد أنهم لم يطلعوا على رواية ابن مهدي، فالظاهر أنهم وقفوا على ما يرجّح رواية محمد بن كثير.

ومما يرجحها: أنها على خلاف الجادّة، كما يُعلم مما مضى.

وقد عُرِف أن الخطأ إذا دار بين أن يكون في سلوك الجادة، وفي العدول عنها، فالغالب أن يكون في سلوكها.

ثم رأيت في «مسند أحمد» (٦/ ١٧٦) من روايته عن غندر وحجاج، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبد الله. قال أحمد: قال حجاج: ابن عوف. وحدثنا يعقوب عن أبيه قال: ابن عبد الله بن عثمان ...

قال حجاج: قال شعبة: قال لي سعد: طلحة عم أبي سعد.

أقول: يعقوب هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، فروايته متابعة قوية لرواية محمد بن كثير.

وأما رواية حجاج عن شعبة، فأولها متابع لرواية ابن مهدي عن سفيان، وآخرها نصٌّ في ذلك إن كان ما حكاه رَوح عن شعبة عن سعد قاله سعدٌ عند روايته هذا الحديث. والله أعلم.

هذا، وإنما ذكرتُ هذا الرجل هنا لإخراج البخاري الحديث الذي رجح المزيُّ وابنُ حجر أنه حديثه. وإخراج البخاري على سبيل الاحتجاج في معنى التوثيق أو أقوى.

ولكن قد ظهر مما مرَّ أن البخاريّ يرى أنّ الحديثَ المذكور ليس لهذا الرجل، فأغناني ذلك عن النظر في الحديث المذكور. والله أعلم.

٦١ - (خ ٤) طلحة بن يزيد الأيلي

وعنه عَمرو بن مُرّة. قال ابن معين: لم يرو عنه غيره.

ثم حكى عن «السنن» للنسائي: هذا الرجل يشبه أن يكون [صِلَة بن زُفَر]، وطلحة هذا ثقة.

والذي رأيته في «سنن النسائي»: «هذا الحديث عندي مرسل، وطلحة بن يزيد لا أعلمه سمع من حذيفة ...». ليس فيها ما حكاه في «التهذيب» إلا أن يكون في موضع آخر، أو نسخة أخرى.

وطلحة أخرج له البخاري في «الصحيح» حديثًا في باب أتباع [الأنصار، عن] زيد بن أرقم: أن النبيّ .....

[*٦١]- (ت) عاصم بن عَمرو.

ويقال: عمر، حجازي.

٦٢ - (بخ ٤) عاصم بن لقيط بن صبرة

في ت: «وعنه أبو هاشم إسماعيل بن كثير المكي. قال النسائي: ثقة».

٦٣ - (بخ م س) عبّاد بن حمزة:

تفرَّد عنه هشام بن عروة (م).

قال ابن أبي حاتم (٣/ ١/٧٨): «عبّاد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير، أخو عبد الواحد بن حمزة، القرشي الأسدي. روى عن عائشة. روى عنه هشام بن عروة. سمعت أبي يقول ذلك».

ونحوه في «الثقات»، لكن قال: أخو عبد الملك بن حمزة.

وفي «التهذيب» (٥/ ٩١): «روى عن جدة أبيه أسماء بنت أبي بكر، وأختها عائشة أم المؤمنين، وجابر بن عبد الله الأنصاري. وعنه ابن عم أبيه هشام بن عروة. قال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات».وقال الزهري: كان سخيًّا سريًّا، أحسن الناس وجهًا. له عند مسلم والنسائي حديث: «لا تحصي فيحصي الله عليك».

أقول: أخرجه مسلم من طريق هشام، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء. ثم من طريق هشام، عن عباد وفاطمة، عن أسماء. ثم من طريق هشام، عن عباد وحده. ثم من طريق ابن أبي مُليكة، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أسماء معناه وزيادة.

فالحديث متابعة.

٦٤ - (د س ق) عبد الله بن أبي بصير:

تفرّد عنه أبو إسحاق السَّبيعي (م).

في «الثقات» في التابعين: «عبد الله بن أبي بصير العبدي، يروي عن أُبيّ بن كعب، وعن أبيه عن أبيّ. روى عنه أبو إسحاق السبيعي».

وفي «التهذيب» (٥/ ١٦١ -): «روى عن أُبيّ بن كعب، وعن أبيه عن أُبيّ بن كعب. وعنه أبو إسحاق السبيعي، ولا يُعرف له راوٍ غيره ... قال فيه العجلي: كوفي تابعي ثقة».

وذَكَر الخلاف على أبي إسحاق، وحاصله كما في «التهذيب» و«مسند أحمد» (٥/ ١٤٠ -): أنه رُوي عن أبي إسحاق، عن عبد الله

بن أبي بصير، عن أبيه، عن أُبيّ. ورُوي عن أبي إسحاق، عن أبي بصير، عن أُبيّ.

ولا تنافي بين هاتين الروايتين، ففي «مسند أحمد» في رواية خالد بن الحارث عن شعبة عن أبي إسحاق: قال أبو إسحاق: وقد سمعته منه ومن أبيه.

وروي عن أبي إسحاق سمع عبد الله بن أبي بصير يحدِّث عن أُبيّ بن كعب.

ولم أجد في الروايات تصريح عبد الله بسماعه من أُبيّ، فالظاهر أنه إنما سمع منه بواسطة أبيه، ولكنه صرح بذلك تارة، وأرسله أخرى.

وروي عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن أبي بصير.

ولا مانع من صحة ذلك، وكأنّ أبا إسحاق لم يتقنه لما سمعه من أبي بصير، فاستظهر بسماعه من ابنه وغيره.

وروي عن أبي إسحاق عن رجل من عبد القيس عن أُبيّ.

وأبو بصير من عبد القيس، فهو هو.

وروي ـ كما في «التهذيب» ـ عن حجاج بن أرطاة عن أبي إسحاق عن عبد الله بن أبي بصير.

وكأنّ هذا من أوهام الحَجّاج، ثم رأيت في ترجمة عاصم من «التهذيب» الجزمَ بأنه وهم من الحجاج.

هذا، ومتن الحديث: «إن أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء والفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوًا، وإن الصف الأول على مثل صف الملائكة، ولو تعلمون فضيلته لابتدرتموه، وإن صلاتك مع رجلين أزكى من صلاتك مع رجل، وصلاتك مع رجل أزكى من صلاتك وحدك، وما كثر فهو أحب إلى الله تعالى».

وأول الحديث إلى قوله: «ولو حبوًا» في «الصحيحين» من حديث أبي هريرة، وقد رُوي عن غيره أيضًا.

وكذلك بقية الحديث معناه ثابت في الأحاديث.

٦٥ - (بخ مس س) عبد الله بن السائب بن يزيد:

تفرد عنه ابن أبي ذئب. (م).

قال ابن أبي حاتم: «ابن أخت نمر. روى عن أبيه. روى عنه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب. سمعت أبي يقول ذلك».

وفي «التهذيب» (٥/ ٢٢٩): «روى عن أبيه عن جده حديث: «لا يأخذ أحدُكم عصا أخيه». قال الترمذي: حسن غريب.

روى عنه ابن أبي ذئب. قال أحمد: لا أعرفه من غير حديث ابن أبي ذئب، وأما السائب فقد رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم. وقال النسائي: عبد الله بن السائب ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث، توفي سنة (١٢٦).

قلت: قال ابن حبان: روى عنه أهل المدينة. فإن كان أراد بهذا الإطلاق ابنَ أبي ذئب، فهو محتمل، وإن كان مراده ظاهر اللفظ، فشاذ».

أقول: من أمعن النظر في كتاب «الثقات» عرف أن ابن حبان كثيرًا ما يتسامح في مثل هذا، فإني راجعته وكتابَ ابنِ أبي حاتم كثيرًا لتصحيح «التاريخ الكبير» للبخاري رحمه الله، فوجدتُ البخاريّ كثيرًا ما يذكر ترجمة الرجل، ولا يذكر عمن روى، ولا من روى عنه. ففي كثير من ذلك يترك ابن أبي حاتم

بياضًا، فيقول: روى عن (بياض). روى عنه (بياض). سمعت أبي يقول ذلك. أما ابن حبان؛ فيقول: يروي المراسيل. روى عنه أهل بلده. وقِس على هذا.

ولم أجد الجزء الذي فيه باب عبد الله من «تاريخ البخاري». والله أعلم.

ولعل ابن حبان يتأوّل فيما يقول أن المسلم في تلك الأعصار لا بد أن يبلغه أحاديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فيذكرها في محاورته مرسِلًا لها، ويسمعُه بعضُ أهل بلده، وربما يحكونها عنه. وبذلك يكون قد روى مراسيل، وروى عنه أهل بلده! والله المستعان.

أقول: أما الحديث، فلفظه عند أبي داود: «لا يأخذنَّ أحدُكم متاعَ أخيه لاعبًا جادًّا (وفي رواية: لعبًا ولا جدًّا)، من أخذ عصا أخيه فليردّها».

وأخرج له شاهدًا من طريق الأعمش: عن عبد الله بن يسار، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم: أنهم كانوا يسيرون مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فنام رجل منهم، فانطلق بعضهم إلى حبل معه،

فأخذه، ففزع، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يحلّ لمسلم أن يروِّع مسلمًا».

وفي «نهاية ابن الأثير»: «لاعبًا جادًّا: أي لا يأخذه على سبيل الهزل، ثم يحبسه، فيصير ذلك جدًّا».

أقول: ظاهر الحديث مقارنة اللعب والجد للأخذ، فالأولى أن يقال: لاعبًا من جهة أنه لا يريد سرقته، بل يريد أن يرده إليه. وجادًّا من جهة قصده ترويعه، والشق عليه.

فعلى هذا، إذا كان يرى أن المأخوذ متاعه لا يرتاع، ولا يشق عليه، لجريان العادة بين الرفقة بالمزاح ـ مثلًا ـ، فلا يدخل في النهي، ولكن يحرم الكذب، فلا يقول الآخذ: لم آخذه، مثلًا.

ويحرم حبسه حتى يشق على المأخوذ منه، اللهم إلا إذا كان في الترويع مصلحة، كأن يكون ابنك أو أخوك ـ مثلًا ـ يتهاون بحفظ أمتعته، فتريد أن تروِّعه ليتعوّد الاحتراس، فقد يقال: لا بأس بذلك، والله أعلم.

هذا، وابن أبي ذئب قد اختلف أهل العلم في حال شيوخه.

فقال أحمد: كان ابن أبي ذئب لا يبالي عمن يحدِّث.

وقال الخليلي: إذا روى عن الثقات فشيوخه شيوخ مالك، لكنه قد يروي عن الضعفاء.

وقال ابن معين: كل من روى عنه ابن أبي ذئب ثقة، إلا أبا جابر البياضي.

وقال أحمد بن صالح مثله بمعناه.

أقول: نظر الإمام أحمد إلى كثرة رواية ابن أبي ذئب عن المجاهيل، فقد عدّ مسلمٌ في «الوحدان» فيمن تفرّد عنه ابنُ أبي ذئب أكثرَ من خمسة وعشرين، ولم يذكر ممن انفرد عنه مالك إلا دون العشرة.

وأما ابن معين وأحمد بن صالح، فيحتمل أنهما أرادا شيوخه المعروفين أنهم كلهم ثقات إلا البياضي، ويحتمل أن يكون مذهبهما توثيق من لم يرو عنه إلا واحد إذا لم يرو منكرًا، وروى عنه من عُرف بالنظر في أحوال شيوخه المعروفين أن كلهم أو أغلبهم ثقات؛ لأن في ذلك دلالة على أنه لم يرو عن واحدٍ من أولئك المجهولين حتى عرف أنه ثقة.

وهذا الاحتمال أظهر، كما يُعلَم من مطالعة هذه الرسالة.

وسيأتي إن شاء الله تعالى تحرير ذلك، ويأتي أيضًا إن شاء الله تعالى بيان أن مذهب أحمد مخالف لهذا، كأنه يقول: يمكن أن يكون ابن أبي ذئب ـ مثلًا ـ يروي عمن عُرف أنه ثقة، وعمن لم يُعرف حاله.

والمشهورون يتيسّر معرفة حالهم، فلذلك كان غالبُ شيوخه المشهورين ثقات، ولا يلزم من ذلك أن يكون المجهولون كذلك. أو لعله لم يتيسر له معرفة أحوالهم، لعدم اشتهارهم.

وسيأتي توضيح هذا إن شاء الله تعالى.

٦٦ - (د ق) عبد الله بن سُراقة الأزدي:

تفرّد عنه عبد الله بن شَقيق (م).

قال ابن أبي حاتم: «عبد الله بن سراقة. روى عن أبي عبيدة بن الجراح. روى عنه عبد الله بن شقيق. سمعت أبي يقول ذلك».

وفي «التهذيب» (٥/ ٢٣١ -): «عبد الله بن سراقة الأزدي. روى عن أبي عبيدة بن الجراح حديث الدجّال. وعنه عبد الله بن شَقيق العُقيلي.

قال المفضّل: ... من أهل دمشق، له شرف، وله رواية تصحح، وهو من أشراف أهل دمشق، له ذكر. وقال البخاري: لا يُعرف له سماع من أبي عبيدة. لكن رواه يعقوب بن شيبة في «مسنده» بلفظ: «خطبنا أبو عبيدة بالجابية». قال يعقوب: عبد الله بن سراقة عدويّ عَديّ قريش، ثقة. كذا نسبه يعقوب، مع أن في الإسناد: «... الأزدي»، وأما العدويّ فصحابي آخر ... قال العجلي: عبد الله بن سُراقة بصريّ ثقة».

أقول: حديثه في «السنن» و«مسند أحمد» (١/ ١٩٥): رواه شعبة، عن خالد الحذّاء، عن عبد الله بن شَقيق، عن عبد الله بن سُراقة، عن أبي عُبيدة بن الجرّاح، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أنه ذكر الدجال، فحلّاه بحلية لا أحفظها، قالوا: يا رسول الله! كيف قلوبنا يومئذٍ، كاليوم؟ قال: أو خير».

ورواه حماد بن سلمة، عن خالد بسنده، وزاد فيه: «إنه لم يكن نبي بعد نوح إلا وقد أنذر الدجال قومه، وإني أنذركموه. قال: فوصفه لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. قال: ولعله يدركه بعض من رآني أو سمع كلامي».

والإنذار بالدجال ثابت بالأحاديث الصحيحة، وكذلك الإخبار بإنذار الأنبياء به.

وأما قولهم: «كيف قلوبنا يومئذٍ، كاليوم؟ قال: أو خير»، فمحمول على بعض من يكون عند قيام الدجال من المؤمنين، وهم الطائفة المذكورة في حديث: «لا تزال طائفة من أمتي ...».

وأما قوله: «ولعله يدركه بعض من رآني أو سمع كلامي»، فلم أجد له شاهدًا، وقد تشبّث به بعضُ من يزعم حياة الخضر، وحمله آخرون على أن «لعل» من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليست بواجبة، فهو احتمالٌ ذَكَرَه صلى الله عليه وآله وسلم قبل أن يطلعه الله عز وجل. والله أعلم.

ووقع في «المستدرك» (٣/ ٥٤٣) من طريق حماد بن سلمة: «... إنكم ستدركونه أو يدركه بعضُ من رآني وسمع مني» كذا! والله أعلم.

٦٧ - (س) عبد الله بن سفيان الثقفي:

تفرّد عنه يعلى بن عطاء. (م).

قال ابن أبي حاتم: «عبد الله بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة الثقفي الطائفي. روى عن أبيه سفيان ... صاحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم .. روى عنه يعلى بن عطاء. سمعت أبي يقول ذلك».

وفي «التهذيب» (٥/ ٢٤٠): «وقال النسائي عبد الله بن سفيان ثقة ... وقال العجلي: ثقة».

أقول: له عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديث واحد، قد تابعه عليه عن أبيه: عروةُ بن الزبير وغيرُه.

٦٨ - (ق) عبد الله بن عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت:

أخرج له ابن خزيمة في «صحيحه».

ذكر حديثه في «التهذيب»، ثم قال: «كذا قاله إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عنه، ورواه الدراوردي عن إسماعيل بن أبي حبيبة ... ثم قال: فلم أرَ فيه جرحًا ولا تعديلًا، ولكن إخراج ابن خزيمة له في «صحيحه» يدل على أنه عنده ثقة».

٦٩ - (ت ق) عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري الأشهلي

(لم يوثقه إلا ابن حبان، وله أحاديث).

٧٠ - (خ) عبد الله بن عبيدة بن نشيط الزَّبَذي

في «التهذيب»: «وعنه أخواه موسى ومحمد، وصالح بن كيسان، وعمرو بن عبد الله بن أبي الأبيض».

ثم حكى عن يعقوب بن شيبة أنه قال: وهو ثقة. وعن النسائي: ليس به بأس. وعن الدارقطني: ثقة. وعن أحمد: موسى بن عبيدة وأخوه لا يشتغَل بهما. وعن ابن معين: لم يرو عنه غير موسى، وحديثهما ضعيف. وذكره ابن حبان في «الثقات»، ثم

ذكره في «الضعفاء» فقال: منكر الحديث جدًّا، ليس له راوٍ غير أخيه موسى، وموسى ليس بشيء في الحديث.

وحديثه عند البخاري في رؤيا السوارين.

٧١ - (سي س ق) عبد الله بن عُتبة بن أبي سفيان

(خز).

٧٢ - عبد الله بن عُمَير

عن ابن عباس. وعنه القاسم بن عباس. قال ابن سعد: توفي سنة (١١٧)، وكان ثقة قليل الحديث.

وقال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة: ثقة.

وقال ابن المنذر: لا يعرف هو ولا شيخه إلا في هذا الحديث ـ يعني حديث ابن عباس في عاشوراء ـ.

إنما قال: «ولا شيخه» لأن لفظه عند مسلم: «.. القاسم بن عباس عن عبد الله بن عمير ـ لعله قال ـ: عن عبد الله بن عباس».

وقد روى مسلم من وجهٍ آخر عن ابن عباس.

٧٣ - (س) عبد اللّٰه بن قُدامة بن عَنَزة

في «التهذيب»: «روى عن أبي بَرْزة. وعنه توبة العنبري. قال النسائي: ثقة ... روى له النسائي حديثًا واحدًا في قتل من سبّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم ... وصححه الحاكم في «المستدرك».»

٧٤ - (م د) عبد اللّٰه بن محمد بن مَعْن

عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان حديث: «ما حفظتُ (ق) إلا من فيْ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم». وعنه حبيب بن عبد الرحمن.

أخرجه مسلم وأبو داود، وهو في «صحيح مسلم» في المتابعات، فإنه ذَكَر الحديثَ من طريق عَمْرة عن أختٍ لها أكبر منها قالت: «أخذتُ (ق)»، ومن طريق يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن أم هشام.

٧٥ - (د ق) عبد الله بن مُنَين

عنه ابنه محمد. وثّقه يعقوب بن سفيان.

٧٦ - (ت س) عبد الله بن هانئ، أبو الزَّعْراء الكبير:

تفرّد عنه سلمة بن كُهَيل. (م، ن).

قال ابن أبي حاتم: «عبد الله بن هانئ الأزدي، أبو الزّعْراء ... سمع من ابن مسعود. سمع منه سلمة بن كُهَيل ... سمعت أحمد بن منصور الرمادي قال: سمعت علي بن عبد الله يقول: لا أعلم روى عن أبي الزعراء إلا سلمةُ بن كهيل، وعامة رواية أبي الزعراء عن عبد الله».

وفي «الكنى» للدولابي (١/ ١٨١): «سمعت العباس بن محمد قال: قال يحيى: أبو الزعراء الكبير عبد الله بن هانئ، يروي عن عبد الله، ولم يرو عن أبي الزعراء هذا إلا سلمة بن كهيل».

وفي «التهذيب» (٦/ ٦١): «روى عن عمر وابن مسعود. وعنه ابن أخته سلمة بن كهيل. قال البخاري: لا يُتابَع في حديثه. وقال

ابن المديني: عامة روايته عن ابن مسعود، ولا أعلم روى عنه إلا سلمة ... في الطبقات لابن سعد: ... روى عن علي وعبد الله. وكان ثقة ... وقال العجلي: ثقة من كبار التابعين».

أقول: له في «سنن الترمذي» حديث رواه الترمذي من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن أبي الزعراء، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اقتدوا باللذَين مِن بعدي من أصحابي: أبي بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمّار، وتمسّكوا بهدي ابن مسعود».

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود، لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سلمة بن كُهيل، ويحيى ... يُضعَّف في الحديث».

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٧٥ -). قال الذهبي: سنده واهٍ.

والحديث معروف من مسند حذيفة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وجاء في بعض طرقه: «اقتدوا باللذين من بعدي، أبو بكر وعمر». هكذا في «مسند أحمد» (٥/ ٣٨٢).

وفي أخرى: «باللذين من بعدي»، وأشار إلى أبي بكر وعمر.

«المسند» (٥/ ٣٨٥).

وفي ثالثة: «باللذين من بعدي» يشير إلى أبي بكر وعمر.

«المسند» (٥/ ٣٩٩).

وهذا يدل أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «باللذين من بعدي» ولم يسمّهما، فلما استُخْلِف أبو بكر رضي الله عنه عُرف أنه أحدهما، فلما استُخْلِف عمر عُلِم أنه الآخر.

وبالجملة، فحديث يحيى بن سلمة عن أبيه عن أبي الزعراء عن ابن مسعود ليس متنه بالمنكر، ولكن الظاهر أنه غلط، وإنما الحديث لحذيفة. وهذا الغلط ـ فيما يظهر ـ من يحيى، فلا يتّجه الحَمْل على أبي الزعراء.

ولأبي الزعراء عن ابن مسعود حديث آخر موقوف، أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٥٤) من طريق سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم وسلمة بن كُهيل، عن أبي الزعراء، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «يأتي على الناس زمان يأتي الرجلُ

القبرَ، فيضطجع عليه، فيقول: يا ليتني مكان صاحبه. ما به حبّ لقاء الله، إلّا لما يرى من شدَّة البلاء».

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. وأقره الذهبي.

وقد أخرجه نُعَيم في «الفتن»: «حدثنا ابن مهدي ووكيع، عن سفيان، عن سلمة بن كُهيل، عن أبي الزعراء، عن عبد الله ...».

ثم قال: «حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الله ...» فذكره بنحوه.

ثم قال: «حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ...» فذكر نحوه.

فالظاهر أن «سلمة» في سند «المستدرك» معطوف على الأعمش، فسفيان يرويه عن عبد الله من طريقين:

الأولى: عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الله.

والثانية: عن سلمة، عن أبي الزعراء، عن عبد الله.

وقد رواه ـ كما في «الفتن» ـ عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة.

ولأبي الزّعْراء عن ابن مسعود من قوله حديث طويل، أخرج طرفًا منه ابن خزيمة في «كتاب التوحيد» (ص ١١٥)، ونعيم بن حماد في «كتاب الفتن»، وأخرجه بتمامه الحاكم في «المستدرك» في موضعين (٤/ ٤٩٦، و٥٩٨)، وقال في الموضعين: صحيح على شرط الشيخين. تعقبه الذهبي في أحدهما قال: لم يحتجّا بأبي الزعراء.

وهو في ذِكْر الدجّال، ويأجوج ومأجوج، والحشر، فوصف الحشر والمرور على السراط، ثم قال: «ثم يأذن في الشفاعة، فيكون أول شافع روح القدس جبريل، ثم إبراهيم، ثم موسى، ثم عيسى، ثم يقوم نبيكم رابعًا لا يشفع أحدٌ بعده فيما يشفع فيه، وهو المقام المحمود ... ثم يشفع الملائكة والنبيّون، والشهداء والصالحون والمؤمنون ...».

وفي ترجمة أبي الزعراء من «الميزان» عن البخاري أنه استنكر ما ذُكِر في هذا الحديث من ترتيب الشُّفَعاء؛ لأن المعروف في الأحاديث الصحيحة أن محمدًا صلى الله عليه وآله وسلم أول شافع.

وفي «فتح الباري» في كتاب الرِّقاق، باب صفة أهل الجنة والنار، بعد الإشارة إلى هذا الحديث: وهذا الحديث لم يصرّح برفعه، وقد ضعَّفه البخاري، وقال: المشهور قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «أنا أول شافع».

أقول: يمكن أن يقال: إن قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «أنا أول شافع» أراد به شفاعته في المحشر لفصل القضاء، والذي في هذا الحديث هو الشفاعة بعد مجاوزة السراط. والله أعلم.

وفي ترجمة عبد الله بن سبأ من «لسان الميزان» (٣/ ٢٩٠): وقال أبو إسحاق الفزاري عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء عن زيد بن وهب: أن سويد بن غَفَلة دخل على عليّ في إمارته، فقال: إني مررت بنفر يذكرون أبا بكر وعمر، يرون أنك تضمر لهما مثل ذلك ... قال: معاذ الله أن أضمر لهما إلا الحسن الجميل ... ثم نهض إلى المنبر حتى اجتمع الناس ـ فذكر القصة في ثنائه عليهما، بطوله، وفي آخره: ـ ألا ولا يبلغني عن أحدٍ يفضِّلني عليهما إلا جلدته حدّ المفتري».

أقول: في «صحيح البخاري» من طريق أبي يعلى منذر بن يعلى الثوري، عن ابن الحنفية: قلت لأبي: أيّ الناس خيرٌ بعد

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال: أبو بكر. قلت: ثم مَن؟ قال: ثم عمر ...».

وفي «الفتح» أن الدارقطنيّ أخرجه بنحوه من طريق محمد بن سُوقة، عن منذر. وذكر أن الحسن بن محمد بن الحنفية روى عن أبيه نحوه.

وفي «مسند أحمد» (١/ ١٢٧) من طريق حُصين بن عبد الرحمن عن أبي جُحيفة: كنت أرى أن عليًّا رضي الله عنه أفضل الناس ... أفلا أحدثك بأفضل الناس؟ ... فذكره نحوه.

وقد روى أبو جُحيفة قصة الخطبة: «خطبنا علي ... ـ وفيها: ـ خير هذه [الأمة] بعد نبيها ...» إلخ.

وهي غير قصته التي خصّه بها عليٌّ كما تقدم.

والحديث عن أبي جُحيفة في «مسند أحمد» من طرق صحيحة.

ففي (ص ١٠٦) خمس طرق: من رواية زِرّ والشعبي وأبي إسحاق وعون بن أبي جُحيفة، كلهم عن أبي جُحيفة عن علي.

وفي (ص ١١٠) القصة من طريق زِرّ، ومن ثلاث طرق عن الشعبي، كلاهما عن أبي جحيفة.

وأخرج أحمد القصة من طريق عبد خير عن علي رضي الله عنه:

أخرجها (ص ١١٠) من طريق حبيب بن أبي ثابت عن عبد خير.

وفي (ص ١١٣) من وجهين آخرين عن حبيب.

وفي (ص ١١٤) من طريق عطاء بن السائب عن عبد خير. وكذا (ص ١٢٥).

وفي (ص ١١٥): وكيع عن سفيان وشعبة عن حبيب. وكذا (ص ١٢٦).

ومن طريق المسيّب بن عبد خير عن أبيه، وكذا (ص ١٢٥، و١٢٧).

وعن ابن عيينة عن أبي إسحاق عن عبد خير.

ومن طريق أخرى عن أبي إسحاق.

وفي (ص ١٢٨) من طريق أخرى عن أبي إسحاق.

ومن طريق عبد الملك بن سَلْع عن عبد خير.

وأخرج (ص ١٢٧) عن علقمة قال: خَطَبَنا عليّ ... فذكره.

وخرّج ابن ماجه من طريق وكيع، عن شعبة، عن عَمرو بن مُرّة، عن عبد الله بن سلمة: سمعت عليًّا ... فذكره.

٧٧ - (م ٤) عبد الله بن يزيد، رضيع عائشة:

تفرّد عنه أبو قِلابة. (م).

قال ابن أبي حاتم: «عبد الله بن يزيد رضيع عائشة. روى عن عائشة. روى عنه (بياض). سمعت أبي يقول ذلك».

وفي «التهذيب» (٦/ ٨٠): «روى عن عائشة. وعنه أبو قِلابة الجرمي. ذكره ابن حبان في «الثقات».. (قال): روى عنه أبو قلابة وأهل البصرة. وقال العجلي: تابعي ثقة».

أقول: زيادة ابن حبان: «وأهل البصرة» لا يوثَق بها، فقد تقدم نحوها في عبد الله بن السائب.

وعبد الله هذا أخرج له مسلم والنسائي والترمذي حديث: «ما من مسلم يصلي عليه أُمةٌ من المسلمين يبلغون مائة ...».

وبيّن مسلم والنسائي شاهده، فإنهما ذكراه من رواية سلام بن أبي مطيع، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله هذا. ثم ذكرا عن سلام: قال: فحدّثتُ به شعيب بن الحَبْحاب فقال: حدثني به أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ويمكن أن يكون مقصود مسلم إنما هو حديث أنس، فإنه أثبت.

وأخرج له أصحاب السنن حديثه عن عائشة: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقسم بين نسائه، فيعدل ثم يقول: اللهم هذا فعلي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك، ولا أملك».

قال النسائي: أرسله حماد بن زيد.

وبيَّن ذلك الترمذي قال: «هكذا رواه غير واحد عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قِلابة، عن عائشة: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم. ورواه حماد بن زيد وغير واحد عن أيوب، عن أبي قلابة مرسلًا: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقسم. وهذا أصح من حديث حماد بن سلمة».

٧٨ - (ق ت) عبد الحميد بن المنذر بن الجارود

عنه أنس بن سيرين. قال النسائي: ثقة.

٧٩ - (ت) عبد الرحمن بن جَوْشَن

عنه ابن عيينة. قال أحمد: ليس بالمشهور. وقال أبو زرعة والعجلي: ثقة. وقال ابن سعد: ثقة إن شاء الله.

٨٠ - (د س) عبد الرحمن بن حَرْمَلة الكوفي

عن ابن مسعود حديث: «كان يكره عشر خلال: تخَتّم الذهب» إلخ.

وعنه ابن أخيه القاسم بن حسان.

قال ابن المديني: لا أعلم رُوي عنه شيء إلا من هذه الطريق، ولا نعرفه من أصحاب عبد الله. وقال البخاري: لم يصح حديثه. وقال أبو حاتم: ليس بحديثه بأس، وإنما روى حديثًا واحدًا ما [يمكن أن] يُعتبر به، ولم أسمع أحدًا ينكره، أو يطعن عليه.

٨١ - (م س) عبد الرحمن بن أبي الشعثاء سُلَيم بن الأسود المُحاربي

روى عنه بَيان بن بِشْر.

روى له مسلم والنسائي حديثًا واحدًا متابعةً.

٨٢ - عبد الرحمن بن شيبة

عن هُشَيم وغيره. روى عنه الربيع بن سليم.

قال أبو حاتم: لا أعرفه، وحديثه صالح.

٨٣ - (د ق) عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي، أمير الأندلس

قال عثمان الدارمي عن ابن معين: لا أعرفه. قال ابن عديّ: إذا لم يعرف ابن معين الرجلَ فهو مجهول. وناقشه ابن حجر. وذكره ابن خَلْفون في «الثقات».

٨٤ - (م) عبد الرحمن بن عبد العزيز

روى عنه جماعة. وقال الدارمي عن ابن معين: شيخ مجهول. وقال يعقوب بن شيبة: شيخ ثقة. وقال أبو حاتم: شيخ مضطرب الحديث. وقال ابن سعد: كان كثير الحديث، وكان عالمًا بالسيرة وغيرها.

روى له مسلم حديثًا واحدًا في النكاح.

٨٥ - (د س) عبد الرحمن بن علقمة ـ ويقال: ابن أبي علقمة، ويقال: ابن علقم ـ:

عن ابن عمر وابن عباس. وعنه الثوري.

قال النسائي والعجلي: ثقة. وقال ابن شاهين: قال ابن مهدي: كان من الأثبات الثقات.

٨٦ - عبد الرحمن بن العداء:

تفرد عنه شعبة. (م).

قال ابن أبي حاتم: «عبد الرحمن بن عدي (كذا) الكندي. سمع أبا أمامة. روى عنه شعبة ... ذكره أبي عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين أنه قال: عبد الرحمن بن العداء ثقة ... سألت أبي عن عبد الرحمن بن العداء. قال: صالح».

وفي «التعجيل» (ص ٢٥٤): «روى عن أبي أمامة. روى عنه شعبة. قال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم الرازي: صالح».

أقول: ذكر مسلم في «الوحدان» أن شعبة تفرّد عنه، وإنما روى عنه حديثًا.

وفي «مسند أحمد» (٥/ ٢٥٨): «ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال: سمعت عبد الرحمن بن العداء قال: سمعت أبا أمامة قال: توفي رجل فوجدوا في مئزره دينارًا أو دينارين، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: كيّة أو كيّتان. عبد الرحمن يشك.

ثم قال: ثنا رَوح، ثنا شعبة، عن عبد الرحمن ـ من أهل حمص من بني العدّاء من كِندة ـ قال: سمعت أبا أمامة مثله».

وقال (٥/ ٢٥٣): «ثنا حجاج، حدثني شعبة، عن عبد الرحمن ـ من أهل حمص من بني العدّاء من كندة ـ ... نحوه».

وأخرج (٥/ ٢٥٣) من طرق عن قتادة، عن شِهْر بن حَوشب، عن أبي أُمامة قال: «توفي رجل من أهل الصُّفة، فوجد في مئزره دينار، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: كَيّة. قال: ثم توفي آخر، فوجد في مئزره ديناران، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: كَيّتان».

وأخرج (٥/ ٢٥٢) من طريق شعبة، أنا قتادة قال: «سمعت أبا الجعد ... مولى لبني ضُبيعة عن أبي أمامة ... بمعنى حديث شهر».

أقول: وأهل الصُّفة كان عامّتهم ممن وصفهم الله عز وجل بقوله: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٨] أي: لطلب المعاش.

فكانوا بالمسجد النبوي يكفُون الصحابةَ عدّة أعمال، منها: تلقّي ما يتجدّد من الكتاب والسنة.

ومنها: الاستعداد لما يوجّههم النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم إليه من المصالح، كأن يرسل أحدهم ليدعو رجلًا أو يبلّغه، أو نحو ذلك.

ومنها: أنهم بمثابة حرس.

فكان على سائر المسلمين أن يقوموا بمعيشة هؤلاء، فكانوا يقومون بذلك تارةً باسم الهدية إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وتارة باسم الصدقة لأهل الصُّفة.

فكان مَن يكون مع أهل الصّفة متعرّضًا لما يأتي باسم الصدقة، ولم يكن له ذلك إلا أن يكون فقيرًا عاجزًا، فكان الذي أقام نفسَه معهم وعنده دينار أو ديناران مسيئًا، فلذلك ـ والله أعلم ـ استحقّ العقوبة. والله أعلم.

وله شاهد من حديث علي رضي الله عنه، أخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ١٣٧، و١٣٨): «مات رجل من أهل الصفة، فقيل: يا رسول الله! ترك دينارًا ودرهمًا، فقال: كيّتان، صلوا على صاحبكم».

وهو من رواية عُتيبة الضرير البصري، عن بُرَيد بن أصرم، عن عليّ.

قال البخاريّ: إسناده مجهول، عُتَيبة وبُريد مجهولان.

٨٧ - (خت مبهمًا) عبد الرحمن بن فرّوخ

روى عنه عمرو بن دينار.

وقال البخاري في «الصحيح»: واشترى نافع بن عبد الحارث بن صفوان بن أمية دار السجن لعمر ... الحديث.

وقد رواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار، عن عبد الرحمن هذا.

وزعم الحاكمُ أن البخاريّ ومسلمًا إنما تركًا إخراج حديث عبد الرحمن بن فرّوخ هذا لأنه لم يروِ عنه غير عمرو بن دينار .... لم يصرِّحا باشتراط ذلك، بل يقوم مقام الراوي الثاني الشهرة مثلًا.

٨٨ - (خ ق) عبد الرحمن بن مالك بن جُعْشُم:

تفرّد عنه الزهري. (م)

قال ابن أبي حاتم: «... روى عن سُراقة بن مالك. روى عنه الزهري. سمعت أبي يقول ذلك».

وفي «التهذيب» (٦/ ٢٦٣): «عبد الرحمن بن مالك بن جعشم ... روى عنه الزهري. قال النسائي: ثقة».

أخرج البخاري في «الصحيح» في باب هجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديث الهجرة من طريق ابن شهاب عن عروة عن عائشة فساقه، إلى أن قال: قال ابن شهاب: وأخبرني عبد الرحمن بن مالك المُدلجي ـ وهو ابن أخي سراقة (بن مالك) بن جُعْشُم ـ أن أباه أخبره أنه سمع سراقة ... فذكر الحديث.

وله شواهد قد تعرّض لها ابن حجر في «فتح الباري».

٨٩ - (د ق) عبد الرحمن بن ميسرة، أبو سَلَمة الحمصي

«التهذيب»: «وعنه حَريز بن عثمان، وصفوان بن عمرو، وثور بن يزيد.

قال ابن المديني: مجهول، لم يرو عنه غير حَريز. وقال العجلي: ثقة. وقال أبو داود: شيوخ حَريز كلهم ثقات».

أقول: له ذِكر في ترجمة حَريز بن عثمان.

٩٠ - (خ م د س) عبد الرحمن بن نَمِر اليَحْصُبي:

لم يرو عنه إلا الوليد بن مسلم. (فتح المغيث).

قال ابن أبي حاتم: «... روى عن الزهري. روى عنه الوليد بن مسلم .. قرئ على العباس بن محمد الدوري عن ابن معين أنه قال: ابن نمر ضعيف في روايته عن الزهري ... دُحَيم يقول: عبد الرحمن بن نمر صحيح الحديث عن الزهري، ما أعلم أحدًا روى عنه غير الوليد ... سألت أبي عن ابن نمر فقال: ليس بقويّ، لا أعلم روى عنه غير الوليدِ بن مسلم. وسليمانُ بن كثير وسفيانُ بن حسين أحبّ إليَّ من ابن نمر. وابنُ نمر أحبّ إليَّ من مرزوق بن أبي الهُذيل».

في «التهذيب» (٦/ ٢٨٧): «عبد الرحمن بن نمر اليحصبي، أبو عمرو الدمشقي، روى عن الزهري ومكحول الشامي. وعنه الوليد بن مسلم ...».

ثم حكى عن ابن معين أنه قال: ضعيف. وعن أبي داود: ليس به بأس. وعن أبي حاتم: ليس بقوي ... لا أعلم روى عنه غير الوليد، وعن ابن حبان: من ثقات أهل الشام ومتقنيهم.

وحكى ابن عدي أن عبد الرحمن هذا روى عن الزهري حديثه عن عروة عن مروان عن بسرة في الأمر بالوضوء من مس الذكر، فزاد فيه: «والمرأة مثل ذلك»، ولم يقلها غيره: «عن الزهري». فزعم أن ابن معين إنما ضعّفه لأجلها.

قال ابن عدي: وهو في جملة من يُكتب حديثه من الضعفاء، وابن نمر هذا له عن الزهري غير نسخة، وهي أحاديث مستقيمة.

ثم ذكر أن الشيخين أخرجا له حديثًا واحدًا في الكسوف متابعة، ثم ذكر ثناء أبي زرعة الدمشقي وأبي أحمد الحاكم على حديثه، وقول ابن البَرْقي والذُّهلي: ثقة.

قال: وقال الذهلي: ... لا أعلم روى عنه غير الوليد. وكذا قال دحيم: لم يرو عنه غير الوليد.

وفي «الفتح»: عند ذِكر حديثه في الكسوف: «ضعّفه ابنُ معين؛ لأنه لم يرو عنه غير الوليد».

أقول: ذكر البيهقي في «السنن» (١/ ١٣٢) حديثَه في مسّ الذَّكَر، والزيادة، واستظهر أنها من قول الزهري. فراجعه.

فيكون الوهم في إدراجها في الحديث. والله أعلم.

٩١ - (قد) عبد الرحمن بن هُنَيْدة

عنه الزهري. قال الآجُرّي عن أبي داود: ثقة، روى أحاديث مسندة. وقال أبو زرعة: ثقة.

٩٢ - (د) عبيد اللّٰه بن عامر المكّي

(في ترجمة عبد الرحمن بن عامر المكي): قال ابن معين: عبيد الله عن عبد الله بن عمرو، وعنه ابن أبي نَجِيح، هو ثقة.

٩٣ - (س) عبيد اللّٰه بن عبد الرحمن

وعنه مالك. قال أبو حاتم: شيخ، وحديثه مستقيم.

٩٤ - (ق) عبيد اللّٰه بن المغيرة بن أبي بُرْدة

عن ابن عباس. وعنه يحيى بن عبد الرحمن الكندي.

له حديثٌ، قال ابن حجر: أخرجه الضياء في «المختارة» ومقتضاه أن يكون عبيد الله عنده ثقة.

٩٥ - (خ د ت ق) عُبيد بن أبي مريم المكي

عن عُقبة بن الحارث، في المرأة التي تزوجها، فجاءت امرأة سوداء فقالت: إني أرضعتكما. وعنه ابن أبي مُلَيكة. قال: وقد سمعتُه من عُقبة، ولكنّي لحديث عُبيدٍ أحْفَظ.

قال ابن المديني: لا نعرفه.

٩٦ - (ق) عَتّاب، مولى هُرمز، ويقال: عتّاب بن هرمز:

تفرّد عنه شعبة. (م).

البخاري (٤/ ١/٥٥): «عتّاب بن هُرمز. سمع أنسًا وروى عنه شعبة».

وفي «التهذيب» (٧/ ٩٣): روى عن أنس في البيعة على السمع والطاعة. وعنه شعبة. وثقه ابن معين.

حديثه في «سنن ابن ماجه»، باب البيعة: ... شعبة عن عتّاب مولى هرمز قال: سمعت أنس بن مالك يقول: «بايَعْنا رسولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم على السمع والطاعة، فقال: فيما استطعتم».

وشواهده معروفة، منها: ما في «الموطأ» و«الصحيحين» عن ابن عمر: «كنا إذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على السمع والطاعة يقول لنا: فيما استطعتم».

وفي رواية: «فيما استطعت».

وأخرجه أحمد في «المسند» من أوجهٍ عن شعبة.

وأخرج (٣/ ٢٠٩): «ثنا سليمان، ثنا شعبة، عن حماد وعبد العزيز بن رفيع (قال أحمد: إنما هو ابن صهيب) وعتّاب مولى ابن هرمز ورافع ـ أيضًا ـ سمعوا أنسًا يحدِّث أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «مَن كذب عليَّ متعمّدًا فليتبوّأ مقعدَه من النار».

٩٧ - (بخ ت س ق) عُتَيّ بن ضَمْرة

عن أُبيّ وابن مسعود.

قال ابن المديني: مجهول، سمع من أُبي بن كعب، لا نحفظها إلا من طريق الحسن، وحديثه يشبه حديث أهل الصدق، وإن كان لا يعرف. وقال ابن سعد: ثقة. وقال العجلي: بصري ثقة، روى عنه الحسن ستةَ أحاديث، ولم يرو عنه غيرُه.

وفي «التهذيب»: أنه روى عنه ابنُه عبد الله بن عُتيّ.

٩٨ - (٤) عثمان بن إسحاق بن خَرَشة: (م)

عن قَبيصة بن ذُؤيب: «جاءت الجَدَّة إلى أبي بكر».

وعنه الزهري. قال ابن معين: ثقة.

٩٩ - (س) عثمان بن مُوهَب

عن أنس قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة ....

وعنه زيد بن الحُباب.

قال أبو حاتم: صالح الحديث.

١٠٠ - (خت مبهمًا) عثمان بن نَجيح

«فتح الباري» (٤/ ١٠٠).

١٠١ - (خت م ٤) عجلان مولى فاطمة:

عنه ابنه محمد، وبُكَير بن الأشج، وإسماعيل بن أبي حبيبة ـ إن كان محفوظًا ـ.

قال النسائي: لا بأس به. وقال الآجُرّي عن أبي داود: لم يرو عنه غير ابنه محمد.

١٠٢ - (س) عجلان مولى المُشْمَعلّ

عنه ابن أبي ذئب.

قال النسائي: ليس به بأس. له عنده حديث في النهي عن مسابّة الصائم. وقال الدارقطني: يعتبر به.

١٠٣ - (خ د س) عطاء، أبو الحسن السُّوائي

عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾ [النساء: ١٩].

وعنه أبو إسحاق الشيباني.

أخرج له خ د س مقرونًا بعكرمة.

١٠٤ - (خ) عُقبة بن وَسَّاج

عنه إبراهيم بن أبي عبلة، وقتادة، وأبو عبيد حاجب سليمان، ويحيى بن أبي عمرو السَّيباني.

وثّقه يعقوب بن سفيان والدارقطني. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال الآجرّي عن أبي داود: ثقة، لم يحدِّث عنه إلا قتادة.

وقال ابن شاهين في «الثقات»: قال ابن عمار: معروف ثقة. روى عنه الناس.

١٠٥ - (عخ ت س) العلاء بن أبي حكيم

عنه أبو عثمان الوليد بن أبي الوليد. قال الذهبي: ما علمت روى عنه غيره. قال العجلي: شامي تابعي ثقة.

١٠٦ - (ص) العلاء بن عَرَار:

تفرّد عنه أبو إسحاق السبيعي. (م).

قال ابن أبي حاتم (٣/ ١/٣٥٩): «العلاء بن عرار الخارفي. روى عن ابن عمر. روى عنه: أبو إسحاق الهمداني ... ذكره أبي عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين أنه قال: العلاء بن عرار الخارفي ثقة».

وفي «التهذيب» (٨/ ١٨٩): «... روى عن ابن عمر في قضية عثمان وعمر. وعنه أبو إسحاق السبيعي. قال إسحاق بن منصور عن ابن معين: ثقة».

أقول: حديثه في «خصائص علي» للنسائي (ص ٢٠) في سؤال رجل ابن عمر عن علي وعثمان وثناء ابن عمر عليهما.

والحديث في «صحيح البخاري» من طريق أخرى عن ابن عمر. ذكره في مناقب علي وغيرها.

[*١٠٦]- علي بن علقمة الأنماري:

لم يرو عنه إلا سالم بن أبي الجعد.

١٠٧ - عليّ بن عليّ بن السائب بن يزيد بن رُكانة:

لا نعلم أحدًا روى عنه غير شَريك (ن).

قال ابن أبي حاتم (٣/ ١/١٩٧): «علي بن علي القرشي الكوفي. روى عن إبراهيم النخعي ـ مرسل ـ. روى عنه شريك. سمعت أبي يقول ذلك».

وفي أتباع التابعين من «الثقات»: «عليّ بن عليّ، شيخٌ من أهل الكوفة. يروي عن إبراهيم النخعي أحرفًا يسيرة. روى عنه شريك بن عبد الله النخعي».

وفي «لسان الميزان» (٤/ ٢٤٥): «روى عن إبراهيم النخعي مرسلًا، وعن سالم بن عبد الله ... في أسئلة إبراهيم بن الجنيد ليحيى بن معين: قلت ليحيى: من علي بن علي؟ قال: ابن

السائب، كوفي ثقة. قلت: من يحدث عنه غير شريك؟ قال: ما علمت. وذكر قبل عن الخطيب: قد شارك شريكًا في الرواية عنه قيس بن الربيع.

١٠٨ - (د س) عُمارة بن أُكَيمة:

تفرّد عنه الزهري. (م).

وقال ابن أبي حاتم: (٣/ ١/٣٦٢): «عمارة بن أكيمة الليثي. روى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «ما لي أنازع القرآن؟ ...». وروى عن ابن أخي أبي رُهم الغفاري. سمع منه الزهري. سمعت أبي يقول ذلك. وسألته عنه فقال: هو صحيح الحديث، حديثه مقبول».

وفي «التهذيب» (٧/ ٤١٠): روى عن أبي هريرة في القراءة خلف الإمام. وعن ابن أخي أبي رُهم الغفاري.

روى عنه الزهري.

قال أبو حاتم: صالح الحديث مقبول. وقال ابن سعد: توفي سنة (١٠١)، وهو ابن (٧٩) سنة ... ومنهم من لا يحتج بحديثه

ويقول: هو مجهول ... قال يحيى بن معين: كفاك قول الزهري: سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب ... وقال الدوري عن يحيى: ... ثقة. وقال يعقوب بن سفيان: هو من مشاهير التابعين بالمدينة ... وقال الحميدي: هو رجل مجهول ...

أقول: حديثه في القراءة في «الموطأ» والسنن، ولفظ «الموطأ»: «مالك، عن ابن شهاب، عن ابن أُكيمة الليثي، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انصرف من صلاةٍ جهَر فيها بالقراءة، فقال: هل قرأ معي منكم أحدٌ آنفًا؟ فقال رجل: نعم، أنا يا رسول الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إني أقول: ما لي أُنازَع القرآن؟ فانتهى الناسُ عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما جهر فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم».

وأخرجه أبو داود عن القعنبي، عن مالك بنحوه، وزاد كلمة «قال» قبل «فانتهى».

ثم أخرجه من طريق سفيان عن الزهري قال: سمعت ابن أُكيمة يحدّث سعيد بن المسيب قال: سمعت أبا هريرة يقول: صلى بنا

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة نظنّ أنها الصبح ـ بمعناه إلى قوله: ـ ما لي أُنازَع القرآن؟».

ثم ذكر اختلاف الرواة عن الزهري في قوله: «فانتهى» إلى آخره. ثم قال: سمعت محمد بن يحيى بن فارس قال: قوله: «فانتهى الناس» من كلام الزهري.

أقول: وكلام محمد بن يحيى فيما يتعلق بحديث الزهري تركن إليه النفس؛ لأنه مع إمامته وعلوّ درجته عُني بحديث الزهري وجَمْعه والكلام في علله، فهو أعرف بحديثه وبعادته وبدرجات أصحابه.

وقد قال البخاري في «جزء القراءة»: «قوله: «فانتهى الناس» من كلام الزهري، وقد بينه لي الحسن بن صبّاح قال: ثنا مبشّر عن الأوزاعي قال الزهري: فاتعظ المسلمون بذلك، فلم يكونوا يقرؤون فيما جهر. قال ربيعة للزهري: إذا حدّثت فبيِّن كلامك من كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم».

أقول: فإذا كان هكذا، ثم حمل السؤال والنهي والانتهاء على ما عدا الفاتحة، بدليل أن جماعة من الصحابة رووا نحوه هذه

القصة، وزادوا من كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «فلا تفعلوا إلا بأمّ القرآن» لم يبق في حديث ابن أُكيمة ما يُنكَر.

فأما قول ابن معين: «كفاك قول الزهري ...» فمراده: أن ابن المسيّب مع جلالته كان من أعرف الناس بأبي هريرة؛ لأنه كان زوج ابنته، فاستماعه لحديث ابن أُكيمة عن أبي هريرة، وعدم إنكاره له، يدلّ على أحد أمرين: إما أن يكون قد عرَف الحديثَ قبل ذلك، وإما أن يكون ابن أُكيمة عنده ثقة لا يشك في صحة حديثه بمجرد ما روى عن أبي هريرة مما يخالف ظاهره.

وأما حديثه الآخر عن ابن أخي أبي رُهم، فكأنه وهمٌ من ابن إسحاق، فقد رواه أحمد في «المسند» (٤/ ٣٤٩): ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري أخبرني ابن أخي أبي رهم أنه سمع أبا رهم ...

ثم قال: ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن صالح قال ابن شهاب: أخبرني ابن أخي أبي رُهم الغفاري أنه سمع أبا رُهم ...

ثم قال: ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن ابن إسحاق: وذكر ابن شهاب، عن ابن أُكيمة الليثي، عن ابن أخي أبي رُهم الغفاري: أنه سمع أبا رُهم ... فذكره بنحوه.

وكأنّ سبب الوهم أن ابن شهاب تفرّد عن ابن أخي أبي رُهم، كما تفرّد عن ابن أُكيمة، فاقترنا في ذهن ابن إسحاق أولًا لذلك، ثم توهّم ما توهّم. والله أعلم.

١٠٩ - (٤) عُمارة بن حَديد

عن صخر الغامدي. وعنه يَعْلى بن عطاء. قال ابن المديني: لا أعلم روى عنه غيرُه.

وقال أبو زُرعة: لا يُعرف. وقال ابن السّكَن: مجهول. وكذا قال أبو حاتم، وزاد: مثل حُجَية بن عَدي، وهُبيرة بن يَريم.

وفي ترجمة صخر من «الإصابة» عند ذكر حديث عمارة ...: «وصححه ابن خزيمة وغيره».

١١٠ - (عس) عُمارة بن عَبْد

«التهذيب»: روى عنه أبو إسحاق، ولم يرو عنه غيره.

الجوزجاني عن أحمد: مستقيم الحديث، ولم يرو عنه غير أبي إسحاق. وقال أبو حاتم: شيخ مجهول، لا يحتجّ بحديثه.

أقول: ووثّقه العجلي كما في ترجمة سليم بن عبد من «تعجيل المنفعة».

في تفسير ابن جرير (٩/ ٤٧ -): «حدثنا ابن بشار وابن وكيع قالا: ثنا يحيى بن يمان قال: ثنا سفيان قال: ثني أبو إسحاق، عن عُمارة بن عبد الله السّكوني، عن علي رضي الله عنه قال: «انطلق موسى وهارون وشبّر وشَبير، فانطلقوا إلى سفح جبل، فقام هارون على سريره فتوفاه الله، فلما رجع موسى إلى بني إسرائيل قالوا له: أين هارون؟ قال: توفاه الله. قالوا: أنت قتلته، حسدتنا على خُلقه ولينه ـ أو كلمةً نحوها ـ قال: فاختاروا مَن شئتم. قال: فاختاروا سبعين رجلًا. قال: فذلك قوله: ﴿وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ ...﴾ [الأعراف: ١٥٥] قال: فأخذتهم الرجفة ...».

* (عمارة بن عثمان بن حنيف).

* (عمارة بن ميمون).

* عمر بن سفينة.

١١١ - (خ) عمر بن محمد بن جُبَير بن مُطْعِم:

تفرّد عنه الزهري. م ـ «فتح المغيث».

قال ابن أبي حاتم (٣/ ١/١٣١): «عمر بن محمد بن جبير بن مطعم القرشي. روى عن أبيه. روى عنه ابن شهاب الزهري. سمعت أبي يقول ذلك».

ونحوه في «الثقات».

وفي «التهذيب» (٧/ ٤٩٤): «روى عن أبيه. وعنه الزهري. قال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات». روى له البخاري حديثًا واحدًا، حديث: «لو كان عندي عدد هذه العِضاه ...». ذكر غير واحد أن الزهري تفرد بالرواية عنه».

أقول: الحديث أخرجه البخاري في الجهاد، في باب الشجاعة في الحرب: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني عمر بن محمد بن جبير بن مطعم أن محمد بن جبير قال: أخبرني جُبير بن مُطعِم أنه بينما هو يسير مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومعه الناس مقفَلَه من حُنين، فعَلِقَه الناسُ يسألونه حتى اضطروه إلى سَمُرة، فخطفت رداءَه،

فوقف النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «أعطوني ردائي، لو كان لي عددُ هذه العِضاه نَعَمًا لقسمته بينكم، ثم لا تجدوني بخيلًا ولا كذوبًا ولا جبانًا».

قال ابن حجر في «الفتح»: «عمر بن محمد بن جبير بن مطعم لم يرو عنه غير الزهري ... وهذا مثال للرد على من زعم أن شرط البخاري أن لا يروي الحديث الذي يخرجه أقل من اثنين عن أقل من اثنين، فإن هذا الحديث ما رواه عن محمد بن جبير غير ولده عمر، ثم ما رواه عن عمر غير الزهري. هذا مع تفرد الزهري بالرواية عن عمر مطلقًا، وقد سمع الزهري من محمد بن جبير أحاديث، وكأنه لم يسمع هذا منه، فحمَله عن ابنه. والله أعلم».

وأعادَه البخاريُّ بسندٍ آخر إلى الزهري في باب من لم يخمس الأسلاب، وذكر الحافظ هناك أن عمر بن شَبّة أخرج في كتاب مكة نحوه عن عمرو بن سعيد مرسلًا.

١١٢ - (د ت) عمر بن مُرّة الشّنّي

عنه ابنه حفص.

قال النسائي: ليس به بأس.

* (عمر بن معتب).

١١٣ - (٤) عَمرو بن بُجْدان العامري

في «التهذيب»: «روى عن أبي ذر الغفاري وأبي زيد الأنصاري. وعنه أبو قلابة. قال ابن المديني: لم يرو عنه غيره.

وقال العجلي: بصري تابعي ثقة. وقال عبد الله بن أحمد: قلت لأبي: عمرو بن بجدان معروف؟ قال: لا. وقال ابن القطان: لا يعرف. وقال الذهبي في «الميزان»: مجهول الحال».

١١٤ - (د) عمرو بن حَرِيش:

يأتي القول فيه في ترجمة أبي سفيان.

١١٥ - (س) عمرو بن سفيان الثقفي

قال البخاري في تفسير سورة النحل: قال ابن عباس: السَّكَر ما حُرِّم من ثمرتها، والرزق الحَسَن ما أحلَّ الله.

وصَلَه سفيانُ بن عيينة في «تفسيره»، من رواية سعيد بن عبد الرحمن، عن الأسود بن قيس، عن عمرو بن سفيان، عن ابن عباس.

وكذا وصله أبو داود في ناسخه، وعبد بن حُميد من وجهين آخرين عن الأسود.

[* ١١٥] (عمرو بن عاصم بن سفيان):

روى عنه رجلان، ولكنه مقل، ووثقه أحمد.

١١٦ - (الأربعة) عمرو بن عبد الله بن كعب بن مالك

يروي عن نافع بن جبير بن مطعم. وعنه يزيد بن خُصَيفة.

قال الذهبي: تفرّد عنه يزيد بالرواية.

وقال النسائي: ثقة. ووثقه يعقوب بن سفيان، لكن سماه عمر.

روى له الأربعة حديث عثمان بن أبي العاص في الدعاء، وصححه الترمذي.

١١٧ - (د) عمرو بن عبد الله السَّيباني

روى عنه يحيى بن أبي عمرو السيباني. قال الذهبي: ما علمت روى عنه سواه. وقال العجلي: شامي تابعي ثقة.

١١٨ - (ت س) عمرو بن علقمة بن وقّاص

روى عنه ابنه محمد.

وصحح له الترمذيُّ وابنُ خزيمة وابنُ حبان.

١١٩ - (ت س) عَمرو بن غالب:

تفرد عنه أبو إسحاق السَّبيعي. (م).

وفي كتاب ابن أبي حاتم (٣/ ١/٢٥٣): «عمرو بن غالب الهَمْداني. كوفي، روى عن عائشة. روى عنه أبو إسحاق الهمداني. سمعت أبي يقول ذلك».

ونحوه في «الثقات».

وفي «التهذيب» (٨/ ٨٨): «عمرو بن غالب الهمداني الكوفي. روى عن علي وعمّار وعائشة والأشتر النخعي. وعنه أبو إسحاق

السبيعي ... قال ابن البرقي: كوفي مجهول، احتملت روايته لرواية أبي إسحاق عنه ... وقال أبو عمرو الصدفي: وثقه النسائي. وقال الذهبي: ما حدث عنه سوى أبي إسحاق».

«مسند أحمد» (٦/ ٥٨، ١٨١، ٢٠٥، ٢١٤).

١٢٠ - (ق) عمرو بن الوليد بن عَبَدة:

روى عنه يزيد بن أبي حبيب. قال الذهبي: ما روى عنه سواه.

وقال ابن يونس: كان من أهل الفضل والفقه. وذكره يعقوب بن سفيان في ثقات أهل مصر.

١٢١ - (د س) عمرو بن وَهْب الثقفي

عن المغيرة بن شعبة حديث المسح على الخفّين، وغير ذلك.

وعنه محمد بن سيرين.

قال النسائي والعجلي: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث.

١٢٢ - (س) عمرو ذو مُرّ:

تفرّد عنه أبو إسحاق السبيعي. (م).

وقال ابن أبي حاتم (٣/ ١/٢٣٢): «عمرو ذي مر (كذا) الهمداني. كوفي، سمع عليًّا رضي الله عنه. روى عنه أبو إسحاق الهَمْداني وحده. سمعت أبي يقول ذلك».

وفي «التهذيب» (٨/ ١٢٠): «عن علي وغيره في قصة غدير خُمّ. وعنه أبو إسحاق السبيعي وحده. قال البخاري: لا يعرف. وقال ابن عدي: هو في جملة مشايخ أبي إسحاق المجهولين الذين لا يحدِّث عنهم غيرُه.

قلت: وقال البخاري: فيه نظر. وقال مسلم وأبو حاتم: لم يرو عنه غير أبي إسحاق. وقال ابن حبان: في حديثه مناكير. وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة».

أقول: قد تقدم في ترجمة زيد بن يُثَيع الحديث الذي أخرجه عبد الله بن أحمد زيادة في مسند أبيه (١/ ١١٨) من طريق أبي إسحاق، عن سعيد بن وهب وزيد بن يثيع، كما تقدم في ترجمة زيد.

ثم قال عبد الله: ثنا علي بن حكيم، أنبأنا شَريك، عن أبي إسحاق، عن عمرو ذي مر بمثل حديث أبي إسحاق ـ يعني عن سعيد وزيد ـ وزاد فيه: «وانصر من نصره، واخذل من خذله».

وأخرجه النسائي في «الخصائص» (ص ١٩)، وفيه زيادة.

وذَكر له عبد الله بن أحمد من زيادته في «المسند» (١/ ١٩٠) حديثًا آخر، قَرَنه بأبي حَيّة في الوضوء، سأذكره إن شاء الله تعالى في ترجمة أبي حَيّة.

١٢٣ - (د ق) عمران بن عبد المعافري

عن عبد الله بن عَمرو بن العاص.

وعنه عبد الرحمن بن زياد بن أنْعُم الإفريقي.

قال ابن حجر: ليس له راوٍ غيره.

قال ابن معين: ضعيف. وقال العجلي: مصري تابعي ثقة. وذكره يعقوب بن سفيان في ثقات المصريين. وقال ابن القطان: لا يُعرف حاله.

١٢٤ - (خت مبهمًا) عمران بن عُمَير الهذلي

عن عبد الله بن عُتبة. وعنه مِسْعر وحدَه.

قال البخاري في باب شهادة القاذف: «وأجازه عبد الله بن عتبة». وهذا وصَلَه ابنُ أبي شيبة من طريق عمران هذا.

١٢٥ - (د س) عمران بن نافع

عن حفص بن عبيد الله بن أنس. وعنه بُكير بن الأشجّ.

روى النسائي من طريقه عن حفص، عن أنس مرفوعًا: «من احتسب ثلاثةً من صُلبه دخل الجنة. فقامت امرأة فقالت: أو اثنان؟ قال: أو اثنان. قالت المرأة: يا ليتني قلت: واحد».

قال النسائي: ثقة.

١٢٦ - (بخ س) عُمَير بن إسحاق:

تفرّد عنه ابن عَون (م، ن، كفاية).

قال ابن أبي حاتم (٣/ ١/٣٧٥): «عمير بن إسحاق، أبو محمد مولى بني هاشم. سمع أبا هريرة وعمرو بن العاص، والحسن بن علي. روى عنه ابن عون، ولا نعلم روى عنه غير ابن عون. سمعت أبي يقول ذلك.

أنا يعقوب بن إسحاق فيما كتب إليّ قال: أنا عثمان بن سعيد قال: قلت: ليحيى بن معين: عمير بن إسحاق، كيف حديثُه؟ فقال: ثقة».

وفي «الثقات»: «... عن أبي هريرة وعمرو بن العاص. روى عنه عبد الله بن عون».

وفي «التهذيب» (٨/ ١٤٣): «روى عن المقداد ... وعمرو بن العاص والحسن بن علي وعبد الله بن عبد الله بن أمية ومروان بن الحكم وسعيد بن العاص.

وعنه عبد الله بن عَون. قال أبو حاتم والنسائي: لا نعلم روى عنه غيره.

وقال ابن معين: لا يساوي شيئًا، ولكن يُكتب حديثه. وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: كيف حديثه؟ قال: ثقة. وقال

النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في «الثقات».

قلت: ذكر الساجيّ أن مالكًا سئل عنه فقال: قد روى عنه رجل، لا أقدر أن أقول فيه شيئًا. وذكره العقيليُّ في «الضعفاء»؛ لأنه لم يرو عنه غير واحد. قال ابن عدي: لا أعلم روى عنه غير ابن عون، وله من الحديث شيء يسير، ويكتب حديثه».

«مسند» (٢/ ٢٥٥، ٤٢٧، ٤٨٨، ٤٩٣). أبو هريرة والحسن بن علي.

١٢٧ - العوّام بن مُراجم

البخاري (٤/ ١/٦٦): «عوام بن مراجم القيسي، عن خالد بن سيحان. روى عنه شعبة ويزيد بن هارون ...».

كتاب ابن أبي حاتم (٣/ ٢/٢٢): «... روى عن خالد بن سيحان. روى عنه شعبة. سمعت أبي يقول ذلك».

ثم حكى عن ابن معين: ثقة. وعن أبيه: صالح.

وفي «التعجيل» (ص ٣٢٢): «... عن أبي عثمان النهدي وخالد بن إسحاق (كذا).. وقال ابن معين: ثقة، لم أسمع أحدًا يحدث عنه إلا شعبة».

١٢٨ - (س) عَوسَجة بن الرمّاح:

تفرّد عنه عاصم الأحول. (م).

البخاري (٤/ ١/٧٥): «عوسجة بن الرماح عن (عبد الله بن) أبي الهذيل عن عبد الله: «كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام». قاله مالك بن إسماعيل، عن إسرائيل، عن عاصم، عن عوسجة ... ذكر اختلافًا.

قال ابن أبي حاتم (٣/ ٢/٢٤): «عوسجة بن الرماح. روى عن عبد الله بن أبي الهذيل. روى عنه عاصم الأحول. سمعت أبي يقول ذلك ... ذكره أبي عن إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين أنه قال: عوسجة بن الرماح ثقة».

وفي «الثقات» ما يأتي في الترجمة الآتية.

وفي «التهذيب» (٨/ ١٦٥): «... قال إسحاق بن منصور عن ابن معين: عوسجة بن الرماح ثقة ... قال الدارقطني: عوسجة بن الرماح شِبْه المجهول، لا يروي عنه غير عاصم، لا يُحتج به، لكن يُعتبَر به».

أقول: الحديث في سنده اختلاف، ذكرَ بعضَه البخاريُّ، وبعضَه صاحبُ «التهذيب»، وقد أخرجه مسلم من حديث ثوبان ومن حديث عائشة، فمتنه صحيح.

وظاهر عبارة «التهذيب» أنه لم يُروَ عن عوسجة إلا هذا الحديث.

١٢٩ - (٤ أربعة) عَوسجة مولى ابن عباس:

تفرّد عنه عمرو بن دينار. (م).

البخاري (٤/ ١/٧٦): «عوسجة مولى ابن عباس الهاشمي. روى عنه عمرو بن دينار، ولم يصح».

وقال ابن أبي حاتم (٣/ ٢/٢٤): «عوسجة مولى ابن عباس روى عن ابن عباس. روى عنه عمرو بن دينار. سمعت أبي يقول ذلك ... سئل أبي عنه فقال: ليس بمشهور. سئل أبو زرعة عنه فقال: مكي ثقة».

وفي «الثقات»: «عوسجة الهاشمي. يروي عن ابن عباس. روى عنه عَمرو بن دينار. وأحسبه عوسجة بن الرمّاح». كذا قال.

وفي «التهذيب» (٨/ ١٦٥): «... روى عن مولاه ابن عباس: مات رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يترك وارثًا إلا عبدًا هو أعتقه، فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ميراثه.

وعنه عمرو بن دينار.

قال البخاري: لم يصح حديثه. وقال أبو حاتم والنسائي: ليس بمشهور. وقال أبو زرعة: مكي ثقة ...».

١٣٠ - (د س ق) عيسى بن المختار

قال الذهبي: تفرّد عنه ابن عمه بكر بن عبد الرحمن. حكى ابن شاهين في «الثقات» عن ابن معين أنه قال: صالح. وقال الدارقطني: ثقة.

١٣١ - (قد) الفضل بن سُوَيد

كتاب ابن أبي حاتم (٣/ ٢/٦٢): «... سمعت أبي يقول: ... لم يرو عنه غير محمد بن حُمران، وليس بالمشهور، ولا أرى بحديثه

بأسًا».

١٣٢ - فُضَيل بن زيد:

تفرّد عنه عاصم الأحول. (م).

البخاري (٤/ ١/١١٩): «فضيل بن زيد الرقاشي، أبو حسان. يُعدّ في البصريين. كنّاه أبو يزيد، عن عمر. قاله حجاج عن حماد بن سلمة عن عاصم الأحول».

وقال ابن أبي حاتم (٣/ ٢/٧٢): «... روى عن عمر وعبد الله بن مغفل. روى عنه عامر (كذا) الأحول. سمعت أبي يقول ذلك.

أنا أبو بكر بن أبي خيثمة ـ فيما كتب إليّ ـ قال: سألت يحيى بن معين عن الفضيل بن زيد الذي روى عنه عامر (كذا) الأحول، فقال: رجل صدوق بصري ثقة».

وفي «الثقات»: «يروي عن عمر. روى عنه عاصم الأحول. مات سنة خمس وتسعين».

وفي «التعجيل» (ص ٣٣٤): «... خال يزيد الرقاشي. روى عن عمر وابن عمر وعبد الله بن مغفّل. وعنه عامر (؟ عاصم)

الأحول، وغيره.

قال ابن معين: رجل صدق ثقة بصري. وقال ابن حبان: كان من قراء أهل البصرة، مات سنة خمس وتسعين.

قلت: حديثه عند أحمد من رواية عاصم الأحول عنه عن عبد الله بن مغفّل في النهي عن الدبّاء والحنْتَم».

أقول: في «مسند أحمد» (٤/ ٨٦): «ثنا يونس بن محمد، قال: ثنا عبد الواحد، قال: ثنا عاصم الأحول، عن الفضل (كذا) بن زيد الرقاشي قال: كنا عند عبد الله بن مغفل، قال: فتذاكرنا الشراب فقال: الخمر حرام. قلت له: الخمر حرام في كتاب الله عز وجل، قال: فأيشٍ تريد؟ تريد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينهى عن الدبّاء والحَنْتم والمُزفّت. قال: قلت: ما الحنتم؟ قال: كل خضراء أو بيضاء. قال: قلت: ما المزفَّت؟ قال: كل مقيَّر من زِقّ أو غيره».

وذكره (٤/ ٨٧): «ثنا عفّان قال: حدثنا ثابت بن يزيد أبو زيد قال: ثنا عاصم الأحول، عن فضيل بن زيد الرقاشي ـ وقد غزا

سبع غزوات في إمرة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ـ أنه أتى عبد الله بن مغفل ...» فذكره بنحوه.

وذكره أيضًا (٥/ ٥٧): «ثنا سليمان بن داود، ثنا ثابت أبو زيد، ثنا عاصم الأحول، حدثني فضيل بن زيد ...».

١٣٣ - (س) فُضيل بن فَضالة القيسي:

تفرّد عنه شعبة. (م).

البخاري (٤/ ١/١٢١): «... عن أبي رجاء وعبيد الله بن أبي بكرة. روى عنه شعبة. يُعدّ في البصريين».

ونحوه في «الثقات».

وقال ابن أبي حاتم (٣/ ٢/٧٤): «... روى عن أبي رجاء وعبد الرحمن بن أبي بكرة. روى عنه شعبة. سمعت أبي يقول ذلك ...

أبي عن إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين أنه قال: فُضيل بن فَضالة الذي روى عنه شعبة ثقة ... سألت أبي عن فضيل بن فضالة فقال: شيخ».

وفي «التهذيب» (٨/ ٢٩٨): «... عن أبي رجاء العُطاردي وعبد الرحمن وعبيد الله ابني أبي بكرة. روى عنه شعبة ...

قال ابن معين: ثقة. وقال ابن أبي حاتم: شيخ ...

روى له النسائي حديثًا واحدًا في صلاة الضحى. قلت: وقال علي بن المديني: لا نعرف أحدًا روى عن هذا الشيخ غير شعبة».

أقول: في «مسند أحمد» (٥/ ٤٥): «ثنا علي بن عبد الله، ثنا معاذ بن معاذ، ثنا شعبة، حدثني فضيل بن فضالة قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي بكرة قال: رأى أبو بكرة ناسًا يصلون الضحى، فقال: إنهم ليصلون صلاةً ما صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا عامّةُ أصحابه».

١٣٤ - (د س ق) قابوس بن أبي المُخارق

روى عنه سِماك بن حرب. قال الذهبي: ما حدّث عنه سواه.

قال النسائي: ليس به بأس. وأخرج له ابن خزيمة في «صحيحه».

١٣٥ - (م ٤) القاسم بن عباس بن محمد بن مُعتِّب بن أبي لهب القرشي المدني

البخاري (٤/ ١/١٦٨): «قُتل سنة ثلاثين ومائة. قاله عبد الرحمن بن شيبة. روى عنه ابن أبي ذئب».

ابن أبي حاتم (٣/ ٢/١١٤): «... روى عن نافع بن جُبير وعبد الله بن نيار وعبد الله بن عمير. روى عنه ابن أبي ذئب ...

ثم روى عن ابن معين: ثقة، روى عنه ابن أبي ذئب. وعن أبيه: لا بأس به».

وفي «التهذيب»: «م ٤ ... وعنه بكير بن الأشج ـ وروى هو أيضًا عنه ـ وابن أبي ذئب ...

وقال علي بن المديني في حديث ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن ابن الأشج، عن ابن المكرز، عن أبي هريرة: «قيل: يا رسول الله! الرجل يجاهد وهو يحب أن يُحمد ..»: لم يروه غير ابن أبي ذئب، والقاسم مجهول، وابن مكرز مجهول لم يرو عنه غير ابن الأشج».

وراجع ما مضى في عبد الله بن عمير.

١٣٦ - (د س) القاسم بن فيّاض بن عبد الرحمن بن جُنْدة الصنعاني:

عن عمه خلّاد. وعنه هشام بن يوسف.

ذكر له البخاري في التاريخ (٤/ ١/١٦٢): عن خلاد عن ابن المسيب سمع ابن عباس: «قالت امرأة: يا رسول الله! ما جزاء غزوة المرأة؟ قال: طاعة الزوج واعترافٌ بحقه».

وفي كتاب ابن أبي حاتم: عن ابن معين: ضعيف.

وفي «التهذيب»: «قال الآجرّي عن أبي داود: قال هشام بن يوسف: لما حدثني بتلك الأحاديث اتهمتُه، فقلت له: هي عندك مكتوبة؟ قال: نعم. وأخْرَج لي قرطاسًا وأملاها عليّ. قلت لأبي داود: هو ثقة؟ قال: نعم.

روى له أبو داود والنسائي حديث ابن عباس في الحدود. وقال النسائي: هو منكر. وقال ابن المديني: إسناده مجهول، ولم يرو عنه غير هشام. وقال النسائي: ليس بالقويّ ...».

أقول: حديثه عند أبي داود والنسائي: عن خلَّاد، عن ابن المسيّب، عن ابن عباس: «أن رجلًا من بَكْر بن ليث أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأقرّ أنه زنى بامرأة أربع مرات، فجلده مائة، وكان بِكرًا، ثم سأله البيّنة على المرأة، فقالت: كذَبَ والله يا رسول الله، فجلده حدَّ الفِرية».

١٣٧ - (د ت س) قَبيصة بن حُرَيث

عن سلمة بن المحبّق. وعنه الحسن البصري.

قال البخاري: في حديثه نظر. وقال النسائي: لا يصح حديثه. وجهّله ابنُ القطان. وذكر أبو العرب أن العجلي قال: تابعي ثقة.

له في «المسند» (٣/ ٤٧٦): حديث «خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلًا؛ البكر بالبكر: جلد مائة ونفي سنة، والثيب بالثيب: جلد مائة والرجم».

وله (٥/ ٦) حديث: «قضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في رجلٍ وطئ جارية امرأته؛ إن كان استكرهها [فهي حرة]، وعليه لسيدتها مثلها».

وأخرج نحوه من وجهٍ آخر عن الحسن عن سلمة.

١٣٨ - (د ت ق) قَبيصة بن هُلْب:

تفرّد عنه سماك بن حرب. (م).

البخاري (٤/ ١/١٧٧): «قبيصة بن هلب الطائي، واسم هلب: يزيد بن قُنَافة ـ عن أبيه. روى عنه سِماك».

وفي «التهذيب» (٨/ ٣٥٠): «روى عن أبيه. له صحبة. وعنه سماك بن حرب.

قال ابن المديني: مجهول، لم يرو عنه غير سماك. وقال النسائي: مجهول. وقال العجلي: تابعي ثقة ...

له عندهم حديث منقطع في الانصراف عن الصلاة، وفي طعام النصارى ...».

أقول: انفرد قبيصة بالرواية عن أبيه، وحديثه عن أبيه في «مسند أحمد» (٥/ ٢٢٦)، منها: «أنه سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن طعام النصارى، فقال: لا يختلجنّ في صدرك طعامٌ ضارعْتَ فيه النصرانية».

وهذا حق، فقد أحلّ الله تبارك وتعالى طعام أهل الكتاب.

ومنها: «أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان يضع يدَه اليمنى على اليسرى». وهذا معروفٌ من رواية غيره.

نعم، زاد يحيى القطّان، عن سفيان، عن سِماك: «على صدره»، وقد جاء مثله من حديث وائل بن حُجْر عند ابن خزيمة.

ومنها: «أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا انصرف من صلاته، ينصرف تارةً عن يمينه، وتارة عن شماله». وهذا أيضًا معروف.

ومنها: «أنه صلى الله عليه وآله وسلم ذكر الصدقة فقال: لا يجيئن أحدكم بشاةٍ لها يَعار يوم القيامة».

وفي «الصحيحين» من حديث أبي هريرة: «قام فينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم، فذكر الغُلول ...». وهو طويل، وفيه معنى حديث الهُلْب، والخيانة في الصدقة أشد من الغلول من الغنيمة، فمعنى حديث الهلب صحيح، مع أن قوله: «ذكر الصدقة» ساقط من بعض الروايات.

هذا ملخّص حديث قَبيصة عن أبيه في «مسند أحمد».

١٣٩ - (س) قُدامة بن وَبَرَة

تفرّد عنه قتادة. (م، ن).

البخاري (٤/ ١/ ١٧٨): «قدامة بن وبرة العُجَيفي، عن سمرة بن جندب. روى عنه قتادة».

وقال ابن أبي حاتم (٣/ ٢/ ١٢٧): «... ذكره أبي عن أحمد بن حنبل قال: قدامة بن وبرة لا يُعرف. أنا يعقوب بن إسحاق ـ فيما كتب إليّ ـ قال: ثنا عثمان بن سعيد قال: قلت ليحيى بن معين: قدامة بن وبرة ما حاله؟ فقال: ثقة».

وفي «التهذيب» (٨/ ٣٦٦): «... روى عن سمرة بن جندب حديث «من ترك الجمعة، فليتصدق بدينار» وعنه قتادة.

قال أبو حاتم عن أحمد: لا يعرف. وقال مسلم: قيل لأحمد: يصح حديث سمرة: «من ترك الجمعة»؟ فقال: قدامة يرويه، لا نعرفه.

وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة. وقال البخاري: لم يصح سماعه من سمرة. وذكره ابن حبان في «الثقات».

قلت: وقال ابن خزيمة في «صحيحه»: لا أقف على سماع قتادة من قدامة، ولست أعرف قدامة بن وبرة بعدالة ولا جرح».

أقول: أما سماع قتادة من قدامة، ففي «مسند أحمد» (٥/ ٨): ثنا بهزٌ، ثنا همامُ ويزيدُ، [أخبرنا همامٌ]، وثنا عفانُ، ثنا همامٌ، ثنا قتادةُ، حدثني قُدامة بن وَبَرة ـ رجل من بني عجيف ـ عن سمرة بن جندب، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «من ترك جمعة في غير عذر فليتصدّق بدينار، فإن لم يجد فنصف دينار».

وأخرجه أحمد (٥/ ١٤): ثنا وكيع، ثنا همام، عن قتادة، عن قدامة بن وبرة، عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من فاتته الجمعة فليتصدق بدينار، أو بنصف دينار».

وللحديث ـ مع جهالة قدامة ـ عللٌ أخرى، كما في «سنن البيهقي».

منها: أن أيوب أبا العلاء رواه عن قتادة، عن قدامة بن وبرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «... فليتصدق بدرهم أو نصف درهم، أو صاع حنطة، أو نصف صاع».

فأرسله، وخالف في اللفظ.

ومنها: أن سعيد بن بشير رواه عن قتادة، عن قدامة بن وبرة، عن سمرة ابن جندب صاحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «من ترك الجمعة بغير عذرٍ فليتصدق بدرهم، أو نصف درهم، أو صاع، أو مُد».

قال سعيد: فسألت قتادة: هل يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم؟ فشكّ في ذلك.

فهو على هذا موقوف، مع الخلاف في لفظه.

ورواه نوح بن قيس، عن أخيه خالد، عن قتادة فقال: عن الحسن، عن سمرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «فليتصدق بدينار، فإن لم يجد فنصف دينار».

فسلَك به الجادة. قال البيهقي في «السنن» (٣/ ٢٤٨): ولا أظنه إلا وهمًا.

وأحسب ابن معين رجح رواية همام، واعتدّ برواية خالد بن قيس كمتابعة لقدامة.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٨٠)، وقال: صحيح الإسناد. ثم ذكر بعض الخلاف، ثم قال: أخبرني أبو بكر محمد بن أحمد بن بابويه، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: سمعت أبي وسئل عن حديث همام عن قتادة وخلاد (الصواب: وخلاف أيوب) بن العلاء إياه، فقال: همام عندنا أحفظ من أيوب بن العلاء.

١٤٠ - (م ٤) قِرْفة بن بُهَيس، أبو الدهماء:

تفرّد عنه حميد بن هلال (م).

البخاري (٤/ ١/٢٠٠): «قرفة بن بهيس أبو الدهماء البصري، أراه العدوي. روى عنه حُميد بن هلال».

وقال ابن أبي حاتم (٣/ ٢/١٤٧): «... روى عن عمران بن حصين وهشام بن عامر. روى عنه حميد بن هلال. سمعت أبي يقول ذلك ...

ذكره أبي عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين أنه قال: أبو الدهماء ثقة.

وقال ابن حبان: «... يروي عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. روى عنه حميد بن هلال».

وفي «التهذيب» (٨/ ٣٦٦): «... روى عن هشام بن عامر الأنصاري وعمران بن حصين وسمرة بن جندب ورجل من البادية له صحبة. روى عنه حميد بن هلال العدوي. وقال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث ... وقال العجلي: بصري تابعي ثقة».

أقول: أما عن هشام بن عامر، فأخرج مسلم في الصحيح: «عن حميد بن هلال، عن رهط منهم أبو الدهماء وأبو قتادة، قالوا: كنا نمرّ على هشام بن عامر نأتي عمرانَ بن حصين، فقال ذات يوم: إنكم لتجاوزوني إلى رجال ما كانوا بأحضر لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منّي، ولا أعلم بحديثه منّي، سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة خلقٌ أكبر من الدجال».

أقول: وأبو قتادة هذا هو العدوي، مشهور قيل: له صحبة، وقيل: تابعي ثقة.

وأخرج الترمذي وغيره عن حميد بن هلال عن أبي الدهماء عن هشام بن عامر قال: «شُكِي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم الجراحات يوم أحد، فقال: احفروا وأوسعوا وأحسنوا، وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر واحد، وقدّموا أكثرَهم قرآنًا، فمات أبي، فقدّم بين يديْ رجلين».

وقد تابع أبا الدهماء على هذا: سعد بن هشام، رواه أبو داود وغيره عن حميد بن هلال عن سعد، ورواه جماعة عن حميد بن هلال عن هشام بن عامر بدون واسطة، لكن قال أبو حاتم: إن حميدًا عن هشام مرسل.

وفيه نظر، ففي «مسند أحمد» (٤/ ٢٠): ثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن أيوب عن حميد بن هلال قال: أنا هشام بن عامر قال: قتل أبي يوم أحد، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «احفروا وأوسعوا وأحسنوا ...». فذكر هذا الحديث.

وقصة دفن الاثنين والثلاثة يوم أحد في قبر واحدٍ معروفة من غير حديث هشام بن عامر.

ومسند هشام بن عامر في «مسند أحمد» (٤/ ١٩ - () ٢١)، وليس فيه لأبي الدهماء غير ما تقدم.

وأما حديث أبي الدهماء عن عمران بن حصين، فأخرجه أبو داود عن حميد بن هلال عن أبي الدهماء قال: سمعت عمران بن حصين يحدث قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من سمع بالدجال فلينأ عنه، فوالله إن الرجل ليأتيه وهو يحسب أنه مؤمن، فيتبعه، مما يبعث به من الشبهات ...».

ولم أجد لأبي الدهماء عن عمران في «مسند أحمد» غير هذا الحديث.

وأما حديثه عن سمرة ...

وأما حديثه عن رجل من أهل البادية، ففي «مسند أحمد» في مواضع، منها (٥/ ٧٩): «ثنا بهز وعفان قالا: ثنا سليمان بن المغيرة، ثنا حميد بن هلال قال عفان في حديثه: ثنا أبو قتادة وأبو الدهماء، قال عفان: وكانا يكثران الحج، قالا: أتينا على رجل من أهل البادية، فقال البدوي: أخذ بيدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فجعل يعلمني مما علمه الله، فكان فيما حفظت عنه أن قال: إنك لن تدعَ شيئًا اتقاءَ الله تبارك وتعالى إلا آتاك الله خيرًا منه».

١٤١ - (س) قَزَعة المكّي:

البخاري (٤/ ١/١٩٢): قزعة، مولى لعبد القيس، سمع عكرمة.

ابن أبي حاتم (٣/ ٢/١٣٩): قزعة، مولى لعبد القيس. روى عن عكرمة. روى عنه زياد بن سعد ... سئل أبو زرعة عن قزعة مولى عبد القيس، فقال: مكي ثقة.

وفي «التهذيب»: (س) قزعة المكي، مولى لعبد القيس ... وقال الذهبي: لا يدرى من هو.

١٤٢ - (د) قيس بن بشير:

البخاري (٤/ ١/١٥٥): قيس بن بشير التغلبي، من أهل قِنّسرين، الشامي. عن أبيه. روى عنه هشام بن سعد.

ونحوه في كتاب ابن أبي حاتم (٣/ ٢/٩٤).

وحكى عن أبيه: ما أرى بحديثه بأسًا، ما أعلم روى عنه غير هشام.

ثم قال: نا أبو زرعة، نا يحيى بن عبد الله بن بُكَير قال: حدثني الليث، عن هشام بن سعد، عن رجلٍ صِدْقٍ من أهل قنّسرين يقال له: قيس بن بشر.

وفي «التهذيب»: (م د) قيس بن بشر بن قيس ... لخص ما تقدم.

(كذا علَّم له علامَة مسلم، ومثله في الخلاصة، وكأنها خطأ)، وفي التقريب: (د) فقط.

١٤٣ - (عس) قيس العبدي، والد الأسود

عن علي. روى عنه ابنه الأسود.

وقال النسائي: ثقة.

وفي «التهذيب»: أنه اختلف فيه على الأسود.

والحديث في «مسند أحمد» (١/ ١١٤): «ثنا عبد الرزاق، أنبأنا سفيان، عن الأسود بن قيس، عن رجل، عن علي رضي الله عنه أنه قال يوم الجمل: «إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يعهد إلينا عهدًا نأخذ به في إمارة، ولكنه شيءٌ رأيناه من

قبل أنفسنا، ثم استخلف أبو بكر ـ رحمة الله على أبي بكر ـ فأقام واستقام، ثم استخلف عمر ـ رحمة الله على عمر ـ فأقام واستقام حتى ضرب الدين بجرانه».

وفيه (١/ ١٤٧): «ثنا أبو نعيم، ثنا شَريك، عن الأسود بن قيس، عن عَمرو بن سفيان قال: خطب رجل يوم البصرة حين ظهر عليٌّ رضي الله عنه، فقال علي: «هذا الخطيبُ الشِّحْشَح، سَبَق رسولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم، وصلى أبو بكر وثلث عمر، ثم خبطتنا فتنة بعدهم يصنع الله فيها ما شاء».

وفيه وجوه أخر، وأصل هذا المعنى يُروى عن عليّ عليه السلام من عدة وجوه.

وفي «التهذيب» عن ابن سعد: أن لقيس حديثًا عن عمر في الجمعة. وقد أشار إليه البخاري (٤/ ١/١٤٩): قيس العبدي. عن عمر. هو الكوفي ...، ثم أسند عن الأسود بن قيس عن أبيه قال: انتهينا إلى الحيرة ... فذكر قصة.

وكذلك ابن أبي حاتم ذكر روايته عن عمر، فحسب.

أقول: وحديثه عن عمر في الجمعة أخرجه البيهقي في «السنن» (٣/ ١٨٤) من طريق شعبة عن الأسود بن قيس عن أبيه قيس قال: سمعته يقول: رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلًا قد عقل راحلته، قال: ما يحبسك؟ قال: الجمعة. قال: إن الجمعة لا تحبس مسافرًا، فاذهب.

وأعاده (ص ١٨٧) بنحوه.

١٤٤ - كُرْز التيمي

«تهذيب»: (عس). «كرز التيمي، أو التميمي. قال: دخلتُ على الحسين بن علي أعوده، فدخل علي ... فذكر الحديث في فضل عيادة المريض.

وعنه: الحسن بن قيس.

قال العجلي: كرز التيمي كوفي تابعي ثقة ...».

١٤٥ - (خت د) محمد بن أنس القرشي:

البخاري (١/ ١/٤١): محمد بن أنس، أبو أنس، مولى عمر بن الخطاب، القرشي العدوي. سمع عاصم بن كليب والأعمش. سمع منه إبراهيم بن موسى الرازي.

وذكره ابن أبي حاتم (٣/ ٢/٢٠٧)، وزاد في شيوخه: حصين، وسهيل، ومطرّف بن طريف، قال: روى عنه: إبراهيم بن موسى قط. سمعت أبي يقول ذلك، ويقول: هو صحيح الحديث.

وقال: سئل أبو زرعة عنه، فقال: هو كوفي، سكن الدينور، ثقة، كان إبراهيم بن موسى يثني عليه.

وفي «التهذيب» أنه روى عنه علي بن بحر بن بري أيضًا. وحكى عن العقيلي: محمد بن أنس بن عبد الحميد، ابن أخي جرير (كذا قال).

وقال العقيلي: يحدث عن الأعمش بأحاديث لم يتابع عليها. ثم أخرج من طريق إبراهيم بن موسى عنه، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ـ رفعه ـ: «رأيت في يدي سوارين، فنفختهما، فطارا ...» الحديث، فلعلهما اثنان.

أقول: بل الظاهر أن قول العقيلي: «بن عبد الحميد ابن أخي جرير» وهَمٌ قيل بالحَدْس.

وفي «الميزان»: قال الدارقطني: ليس بالقوي. ثم ذكر حديثًا أخرجه الدارقطني في «السنن» (ص ١٧٧): ثنا الحسين بن إسماعيل، ثنا أبو حاتم الرازي محمد بن إدريس ثنا إبراهيم بن موسى، ثنا محمد بن أنس، عن مطرّف، عن أبي الجهم، عن البراء بن عازب قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يصلي صلاة مكتوبة إلا قنت فيها».

وفي «التعليق المغني» عن الطبراني: لم يروه عن مطرّف إلا محمد بن أنس.

أقول: أما حديث السوارين، فمشهور عن أبي هريرة، رواه عنه ابن عباس وغيره في «الصحيحين».

غاية الأمر أن ينفرد محمد بن أنس بروايته بهذا السند ـ أعني: عن الأعمش، عن أبي صالح ـ.

وأما حديث القنوت ....

١٤٦ - محمد بن حرب بن أوس الذُّهلي: م

البخاري (١/ ١/٦٨): «محمد بن حرب، أخو سماك بن حرب. روى عنه أخوه سماك».

وفي «التهذيب»: «م. محمد بن حرب ... روى عن جابر بن سمرة، وعبيد الله بن جرير بن عبد الله البجلي.

روى عنه: أخوه سماك بن حرب.

قال النسائي: ثقة ... روى له مسلم زيادة في حديث سماك: «إن بين يدي الساعة كذابين»، قال سماك: وسمعت أخي يقول: قال جابر: فاحذروهم ....

وقال الذهبي: تفرّد عنه أخوه سماك».

أقول: وكذلك في «مسند أحمد» (٥/ ٨٨) عن غندر عن شعبة عن سماك.

وكذا أخرجه عبد الله بن أحمد من طريق النضر بن شميل عن شعبة (٥/ ٩٥).

وأخرجه أحمد (٥/ ١٠١) عن يحيى بن سعيد عن شعبة، وفيه: قال أخي ـ وكان أقرب إليه مني ـ قال: سمعته قال: فاحذروهم.

وفي موضع آخر: «قال أبي»، وأراه خطأ.

وفي «المسند» (٥/ ٨٩): «ثنا عبد الله بن محمد، ثنا حاتم بن إسماعيل، عن المهاجر بن مسمار، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: كتبت إلى جابر بن سمرة ...، فكتب إلي: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ...، وسمعته يقول: «إن بين يدي الساعة كذّابين، فاحذروهم ...».

١٤٧ - (د) محمد بن عبد اللّٰه بن إنسان:

البخاري (١/ ١/١٤٠): «محمد بن عبد الله بن إنسان. قال الحميدي: عن عبد الله بن الحارث، قال: حدثني محمد بن عبد الله بن إنسان، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، عن أبيه قال: أقبلنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فذكر أن صيد وَجّ حرام، وذلك قبل نزوله الطائف وحصاره ثقيف.

قال أبو عبد الله: ولم يُتابَع عليه».

ابن أبي حاتم (٣/ ٢/٢٩٤): «... روى عنه عبد الله بن الحارث المخزومي ... ثم أسند إلى ابن معين: محمد بن عبد الله الطائفي ليس به بأس، وعن أبيه: ليس بالقويّ، في حديثه نظر».

وفي «التهذيب»: «روى عن أبيه، وعبد الله بن عبد ربه بن الحكم الثقفي».

(وانظر ترجمة أبيه في «التهذيب» (¬١».

١٤٨ - (س) محمد بن عبد الله بن أبي سليم:

تفرّد عنه بُكير بن الأشج. (م).

البخاري (١/ ١/١٢٨): «محمد بن عبد الله بن أبي سليم، عن أنس قال: صليت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمنى ركعتين. قاله لي عبد الله بن يوسف، عن الليث، عن بكير بن عبد الله».

وفي كتاب ابن أبي حاتم (٣/ ٢/٢٩٧): «... مديني، روى عن أنس ابن مالك. روى عنه بُكير بن عبد الله بن الأشج. سمعت أبي يقول ذلك».

وفي «التهذيب» (٩/ ٢٥٨): «... روى عن أنس بن مالك. وعنه بكير بن عبد الله بن الأشج.

قال النسائي: ثقة. قلت: وقال الذهبي: لا يعرف».

وفي «مسند أحمد» (٣/ ١٤٤): «ثنا يونس بن محمد، ثنا ليث ـ يعني ابن سعد ـ، عن بكير بن عبد الله، عن محمد بن عبد الله بن أبي سليم، عن أنس قال: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمنى ركعتين، ومع أبي بكر ركعتين، ومع عمر ركعتين، ومع عثمان ركعتين صدرًا من خلافته».

وأعاده في (ص ١٦٨): «ثنا حجاج، ثنا ليث، قال: حدثني بكير»، ووقع في النسخة: بن أبي سليمان.

وذكره (ص ١٤٥) من طريق ابن لهيعة، عن بكير به، وفيه: «.. وصلاها عثمان بمنى أربع سنين، ثم أتمها بعد».

١٤٩ - محمد بن عبد الجبار الأنصاري:

عن محمد بن كعب. وعنه شعبة وحده.

قال ابن معين: ليس لي به علم. وقال أبو حاتم: شيخ. وقال العقيلي: مجهول.

في «المسند» (٢/ ٣٨٣): «ثنا عفان، قال: ثنا شعبة، قال: أخبرني محمد بن عبد الجبار ـ رجل من الأنصار ـ، قال: سمعت محمد بن كعب القرظي يحدث أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إن الرحم شِجْنَة من الرحمن، تقول: يا رب! إني قُطِعت، يا رب! إني أسيء إليّ، يا رب! إني ظُلِمت، يا رب! يا رب! قال: فيجيبها: أما ترضين أن أصِل من وصلك وأقطع من قطعك؟».

ونحوه (ص ٢٩٥) عن يزيد بن هارون، عن شعبة.

١٥٠ - (خت م س) محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام:

تفرّد عنه الزهري. (م).

البخاري (١/ ١/١٤٥): «... أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن

هشام أن عائشة قالت: أرسلت أزواجُ النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاطمةَ إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

قال أبو عبد الله: وتابعه صالح ويونس عن الزهري ....».

وفي كتاب ابن أبي حاتم (٣/ ٢/٣١٣): «... روى عن عائشة. روى عنه الزهري. سمعت أبي يقول ذلك».

وفي «التهذيب» (٩/ ٢٩٥): «... روى عن عائشة. وعنه الزهري. قال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث. وقال النسائي: ثقة ...

وقال الأزدي في الضعفاء: محمد بن عبد الرحمن بن الحارث، قال ابن معين: ليس حديثه بشيء».

أقول: حديثه في «صحيح مسلم» في فضائل عائشة، وأشار إليه البخاري في «الصحيح» في كتاب الهبة، في باب من أهدى إلى صاحبه وتحرى بعض نسائه.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» ما في سنده من الاختلاف، وما له من الشواهد.

١٥١ - (م د س) محمد بن عبد الرحمن بن غَنَج

سمع نافعًا، سمع منه الليث بن سعد. قال أحمد: مقارب الحديث. وقال أبو حاتم: صالح الحديث، لا أعلم أحدًا روى عنه غير الليث. وقال أبو داود: روى عنه الليث نحو ستين حديثًا. وقال ابن حبان في «الثقات»: حدث عن نافع بنسخة مستقيمة.

له في مسلم حديث ابن عمر في المخابرة، فقط.

أقول: وهو متابعة.

١٥٢ - (م س) محمد بن عَمرو اليافعي

عن ابن جريج والثوري. وعنه ابن وهب. قال ابن يونس: روى عنه ابن وهب وحدَه، حدّث بغرائب. وقال أبو زرعة وأبو حاتم: شيخ لابن وهب.

له في مسلم حديث واحد متابعة، وروى له النسائي حديثه عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر: «لا يرث المسلم النصراني، إلا أن يكون عبده أو أمته».

قال ابن عدي: له مناكير. وذكر هذا الحديث، قد رواه عبد الرزاق عن ابن جريج موقوفًا، وهو الصواب.

وذكره الساجي في «الضعفاء»، ونقل عن ابن معين قال: غيره أقوى منه. وقال القطان: لم تثبت عدالته.

[*١٥٢] محمد بن عمير المحاربي، قال النسائي: مجهول.

١٥٣ - (تمييز) محمد بن قيس اليَشْكُري، أخو سليمان. (م):

عن جابر، وأم هانئ. وعنه: حميد الطويل وخالد الحذّاء وحماد بن سلمة.

قال علي بن المديني: محمد بن قيس، مكي، عن جابر، ثقة، ما أعلم أحدًا روى عنه غير حميد، وروى أيضًا عن أم هانئ.

في «الأفراد» لمسلم فيمن تفرّد عنه حميد الطويل.

أقول: لم يفرده البخاري بترجمة، بل قال في ترجمة محمد بن قيس الزيات (١/ ١/٢١٢): «وقال لنا موسى: ثنا حماد، قال: ثنا محمد بن قيس قاصُّ أو قاضي عمر بن عبد العزيز ـ وكان شيخًا

كبيرًا ـ عن أم هانئ: صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم الضحى في بيتي ثمان.

وقال لي ابنُ أبي شيبة، عن ابن أبي عدي، عن حميد، عن رجل يقال له: محمد بن قيس: رأيت جابرَ بن عبد الله يتطوّع في السفر.

وقال لي المُقدّمي: حدثنا معتمر، سمعت حميدًا، عن محمد بن قيس، عن جابر بن عبد الله: «كنت أعرض بعيرًا لي على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فأبصرته يصلي من الضحى ستًّا ...».

وأفرد في «التهذيب» الزياتَ بترجمة، وقاصَّ عمر بن عبد العزيز بأخرى، واليشكري بثالثة.

١٥٤ - (س) محمد بن مسلم بن عائذ:

البخاري (١/ ١/٢٢٢): «محمد بن مسلم بن عائذ المديني.

قال لي عبد الرحمن بن شيبة: قتل سنة إحدى وثلاثين ومائة.

وقال لي عبد العزيز بن عبد الله: حدثني الدراوردي، عن سهيل بن أبي صالح، عن محمد بن مسلم، عن عامر بن سعد، عن سعد قال: جاء رجل والنبي صلى الله عليه وآله وسلم يصلي لنا، فقال حين انتهى إلى الصف: اللهم آتني أفضل ما تؤتي عبادك الصالحين. فلما قضى صلاته قال: من المتكلم؟ قال: أنا. قال: إذًا يُعقَر جوادك، وتستشهد في سبيل الله».

وفي «التهذيب» أنه روى عن أنس أيضًا، وأن أبا حاتم قال: مجهول. وقال العجلي: ثقة. وأخرج ابن خزيمة وابن حبان في «صحيحه» والحاكم وقال: على شرط مسلم.

١٥٥ - (خ م د س ق) محمد بن النعمان بن بشير الأنصاري:

تفرّد عنه الزهري. (م).

البخاري (١/ ١/ ٢٥٠): «... سمع أباه. قال لنا عبد الله بن صالح، عن الليث، عن عُقيل، عن ابن شهاب: كان محمد بن النعمان يسكن دمشق.

وفي كتاب ابن أبي حاتم: «... كان يسكن دمشق روى عن أبيه. روى عنه الزهري. سمعت أبي يقول ذلك».

وفي «التهذيب» (٩/ ٤٩٢): «... روى عن أبيه وجده. وعنه الزهري ـ مقرونًا بحميد بن عبد الرحمن ـ.

قال العجلي: مدني تابعي ثقة ....

روى له الجماعة سوى أبي داود حديث النِّحل مقرونًا. ورواه النسائي وحده من حديث الزهري، عن محمد ـ وحده ـ عن جده بشير.

قلت: وهو خطأ من الراوي عن الزهري».

أقول: والحديث قد رواه الشعبي وغيره عن النعمان.

١٥٦ - (عخ) محمد بن هديّة:

البخاري (١/ ١/ ٢٥٧): «محمد بن هدية الصدفي. سمع عبد الله بن عمرو. قال لي محمد بن مقاتل: ثنا ابن المبارك، أنا عبد الرحمن بن شريح المعافري، حدثني شراحيل بن يزيد، عن محمد بن هدية، عن عبد الله بن عمرو بن العاص: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أكثر منافقي أمتي قراؤها». وتابعه ابن وهب.

وفي «التهذيب»: «وعنه: شراحيل بن يزيد المعافري. وقال ابن يونس: ليس له غير حديث واحد.

قال العجلي: مصري تابعي ثقة. وذكره يعقوب بن سفيان في الثقات».

أقول: وحديثه أخرجه أحمد من طريق ابن المبارك وغيره. وأخرج مثله في مسند عقبة بن عامر (٤/ ١٥٥) من طريق مِشْرَح بن هاعان، عن عقبة مرفوعًا.

١٥٧ - (ق) الماضي بن محمد

عن هشام بن عروة ومالك، وجماعة. وعنه ابن وهبٍ وحده.

قال أبو حاتم: لا أعرفه، والحديث الذي رواه باطل. وقال ابن يونس: كان يُضعّف. وقال ابن عدي: منكر الحديث وعامة ما يرويه لا يُتابَع عليه، ولا أعلم روى عنه إلا ابن وهب. وقال مسلمة: كان ثقة (؟) ...

١٥٨ - (م د) مختار بن صيفي

عن يزيد بن هُرمز، عن ابن عباس في مسائل الجدّة. وعنه الأعمش فقط.

أخرج له مسلم بمتابعة قيس بن سعد، عن يزيد.

١٥٩ - (٤) مَخْلَد بن خُفَاف بن إيْمَاء بن رَحَضَة

عن عروة، عن عائشة: حديث: «الخراج بالضمان».

وعنه ابن أبي ذئب. قال أبو حاتم: لم يرو عنه غيره، وليس هذا إسنادًا تقومُ بمثله الحجّة. وقال ابن عدي: لا يعرف له غير هذا الحديث.

قال ابن حجر: «وقد روى حديثه المذكور الهيثم بن جميل، عن يزيد ابن عياض، عن مخلد.

وقال البخاري، فيه نظر. انتهى. وفي سماع ابن أبي ذئب منه عندي نظر. وتابعه على هذا الحديث مسلم بن خالد الزنجي، عن هشام بن عروة عن أبيه به. وقال ابن وضاح: مخلد مدني ثقة».

١٦٠ - (بخ ت س ق) مَرْثد بن عبد الله الزِّمّاني

عن أبي ذر، وعنه: ابنه مالك.

قال العجلي: تابعي ثقة. وقال العقيلي: لا يُتابَع على حديثه.

وذكر له البخاري في ترجمة ابنه مالك (٤/ ١/٣١١): سمع أبا ذر، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ليلة القدر: «التمسوها في إحدى السّبْعَين».

والحديث مطولًا في «مسند أحمد» (٥/ ١٧١).

[*١٦٠] مسلم بن قُرْط.

١٦١ - (د ت س) مسلم بن يَسار الجهني

البخاري (٤/ ١ /٢٧٦): «مسلم بن يسار الجهني، عن نعيم، عن عمر. روى عنه عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد».

وفي «التهذيب»: «(د ت س) مسلم بن يسار الجهني. عن عمر في تفسير: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

وقيل: عن نعيم بن ربيعة، عن عمر ...

قال العجلي: بصري تابعي ثقة».

١٦٢ - (د) منصور بن سعيد الكلبي

منصور بن سعيد، ويقال: ابن زيد، بن الأصبغ الكلبي المصري ...

روى عن دحية الكلبي في الإفطار في السفر القصير. وعنه أبو الخير مرثد.

قال ابن المديني: مجهول، لا أعرفه. وقال ابن خزيمة: لا أعرفه. وقال العجلي: بصري (كذا) تابعي ثقة.

١٦٣ - (د) مِهران، أبو صفوان

عن ابن عباس: «من أراد الحج فليتعجَّل».

وعنه الحسن بن عمرو الفُقَيمي.

قال أبو زرعة: لا أعرفه إلا في هذا الحديث.

وأخرج الحاكم حديثه في «المستدرك» وقال: لا يعرف بجرح.

١٦٤ - (مد) ميمون أبو المُغَلِّس

عن أبي نَجيح الثقفي رفَعَه: «مَن كان موسرًا ولم ينكح فليس منّا» وعنه ابن جريج.

قال ابن معين: هو مرسل، وأبو نجيح هو والد عبد الله. وكذا قال عمرو بن علي. وقال العجلي: أبو المغلّس تابعي ثقة.

أقول: علَّم له في «التهذيب» علامة المراسيل لأبي داود، وقال: عن أبي نجيح الثقفي.

وفي ترجمة أبي نجيح السلمي من «الإصابة» ذكر لهذا الحديث، فراجعه.

وإذا وقع في رواية أبي داود: «الثقفي» صح ما قال ابن معين، وعمرو بن علي، وأبو داود. والله أعلم.

١٦٥ - (د ت س) ناجية بن كعب:

البخاري (٤/ ٢/١٠٧): «ناجية بن كعب الأسدي ... عن علي، وعبد الله. روى عنه أبو إسحاق، وأبو حسّان الأعرج».

وفي «التهذيب»: «أن الراوي عن عبد الله بن مسعود، وعنه أبو حسان، هو ناجية بن خُفَاف، فأما ناجية بن كعب فإنما روى عن علي وعنه أبو إسحاق.

وحكى عن علي بن المديني، قال: لا أعلم أحدًا روى عنه غير أبي إسحاق.

قال: وقال العجلي: ناجية بن كعب كوفي ثقة ... وقال الجوزجاني: مذموم».

١٦٦ - (د ت س) نافع بن أبي نافع:

تفرّد عنه ابن أبي ذئب. (م).

البخاري (٤/ ٢/٨٣): «نافع البزاز، هو نافع بن أبي نافع. قال أبو عاصم، عن ابن أبي ذئب، عن نافع مولى أبي أحمد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: لا سَبَق إلا في كذا وكذا».

أقول: متنه في «السنن» وغيره: «لا سَبَق إلا في خفّ أو حافر أو نصل».

وفي «التهذيب» عن ابن معين: ثقة. وعن ابن المديني: مجهول.

وقد تابعه أبو الحكم مولى بني ليث، عن أبي هريرة، ولم يذكر النصل. رواه عنه محمد بن عمرو بن علقمة. «مسند» (٢/ ٤٢٥، ٣٨٥، ٢٥٦).

وكذلك يروي عن سليمان بن يسار، عن أبي عبد الله مولى الجُنْدَعيين، عن أبي هريرة.

وقيل غير ذلك، كما يأتي في ترجمة أبي عبد الله.

وفي ترجمة أبي عبد الله من «التهذيب»: «عن العجلي: ثقة. وعن الذهلي: أنه هو نافع بن أبي نافع الذي روى عنه نُعيم المُجْمِر وابن أبي ذئب».

فأما الذي روى عنه ابن أبي ذئب فهو الذي بدأنا به، وقد قالوا فيه: مولى أبي أحمد. والظاهر أن المراد: أبو أحمد بن جحش، / وهو أسدي وليس بجندعي ولا خندعي.

وأما الذي روى عنه نُعيم المجمر ....

وعند البخاري ترجمة أخرى: «نافع مولى حمنة بنت شجاع. سمع أبا هريرة قال: لا سبق إلا في خف. وسمع أم قيس».

١٦٧ - (٤) نُبَيح، أبو عمرو العَنَزيّ:

تفرّد عنه الأسود بن قيس (م، ن).

البخاري (٤/ ٢/١٣٢): «نبيح بن عبد الله أبو عمرو العنزي. كناه شريك. سمع أبا سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله. روى عنه الأسود بن قيس. يعد في الكوفيين».

وقال ابن أبي حاتم: «... روى عن أبي سعيد الخدري، وابن عمر، وجابر.

روى عنه الأسود بن قيس. سمعت أبي يقول ذلك ... سئل أبو زرعة عن نبيح، فقال: كوفي ثقة، لم يرو عنه غير الأسود بن قيس».

وفي «التهذيب» (١٠/ ٤١٧): «... روى عن ابن عباس، وابن عمر، وأبي سعيد، وجابر.

وعنه الأسود بن قيس، وأبو خالد الدالاني.

قال أبو زرعة: ثقة، لم يرو عنه غير الأسود بن قيس ... وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة.

وذكره علي بن المديني في جملة المجهولين الذين يروي عنهم الأسود بن قيس. وصحح الترمذي حديثه، وكذلك ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم».

أقول: وجدت له في «مسند أحمد»: عن ابن عباس عن أُبَيّ قال لعمر: يا أمير المؤمنين، إني تلقّيت القرآن ممن تلقّاه من جبريل عليه السلام وهو رطب. «المسند» (٥/ ١١٧).

[و] عن أبي سعيد حديثين:

الأول: (٣/ ٤٨) ذكر أحمد حديث أبي المتوكل، عن أبي سعيد مرفوعًا: «يخرج أناس من النار بعدما احترقوا وصاروا فحمًا، فيدخلون الجنة، فيَنْبُتون فيها كما تَنبت القثاءة في حميل السيل».

ثم قال: «ثنا وكيع، عن علي بن صالح، عن الأسود بن قيس، عن نبيح العنزي، عن أبي سعيد الخدري قال: فينبتون كما تنبت السعدانة».

وقضيته أن حديث نبيح كحديث أبي المتوكل سواء، إلا تلك الكلمة، والأمر في الكلمة هين. والحديث في «الصحيحين» من

طرق عن أبي سعيد مطولًا ومختصرًا.

الحديث الثاني: (٣/ ٥١) قال أحمد: ثنا يحيى بن آدم، ثنا زهير، عن الأسود بن قيس، عن ربيح (كذا)، عن أبي سعيد الخدري: «أنهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سفر، فكانوا رُفقاء، رفقة مع فلان ورفقة مع فلان.

قال: فنزلت في رفقة أبي بكر، فكان معنا أعرابي من أهل البادية، فنزلنا بأهل بيت من الأعراب، وفيهم امراة حامل، فقال لها الأعرابي: أيسرك أن تلدي غلامًا؟ إن أعطيتني شاة ولدت غلامًا. فأعطته شاة، وسجع لها أساجيع. قال: فذبح الشاة. فلما جلس القوم يأكلون، قال رجل: أتدرون ما هذه الشاة؟ فأخبرهم. قال: فرأيت أبا بكرٍ متبرّئًا مستنبلًا؟ متقيئًا».

وقد أخرج البخاري في «الصحيح» باب أيام الجاهلية، من حديث عائشة: «كان لأبي بكر غلام ...، فجاء يومًا بشيء فأكل منه أبو بكر، فقال له الغلام: ... كنت تكهّنتُ لإنسان في الجاهلية، وما أُحسِن الكهانة، إلا أني خدعته، فأعطاني بذلك، فهذا الذي أكلتَ منه. فأدخل أبو بكر يده فقاء كلَّ شيء في بطنه».

قال الحافظ في «فتح الباري»: «ووقع لأبي بكر مع النُّعَيمان ... قصة ذكرها عبد الرزاق بإسناد صحيح ...» فذكر قصةً تشبه ما رواه نُبيح، لكن النعيمان أنصاريّ من قوم أبي سعيد.

قال الحافظ: «ولأبي بكر قصة أخرى في نحو هذا، أخرجها يعقوب بن شيبة في مسنده من طريق نُبيح العنزي عن أبي سعيد قال: كنا ننزل رُفقاء ...».

فبان أن الحديث لنبيح العنزي، وما وقع في نسخة «مسند أحمد»: «ربيح» تحريف.

ولنبيح عن أبي سعيد قصة في مقدمة «الإصابة».

ولنبيح عن جابر في «مسند أحمد»:

١ - (٣/ ٢٩٢): «غزونا ـ أو سافرنا ـ مع رسول الله ﷺ، ونحن يومئذ بضعة عشر ومائتان، فحضرت الصلاة، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: هل في القوم شيء من ماء ...».

وأشار الحافظ في «فتح الباري» إلى أن هذه قصة الحديبية، وهي ثابتة في الصحيح من حديث سالم بن أبي الجعد، عن جابر، لكن فيها أنهم كانوا خمس عشرة مائة. ولعل الوهم هنا

من الأسود؛ فقد أعاد أحمد الحديث (٣/ ٣٥٨) فلم يذكر قوله: «ونحن يومئذ بضعة عشر ومائتان»، وإنما قال في آخره: «قال الأسود: حسبته قال: كنا مائتين أو زيادة».

٢ - (٣/ ٢٩٧): «إن قتلى أحد حُملوا من مكانهم، فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أن ردوا القتلى إلى مضاجعها».

٢ - [(أ)] ـ (٣/ ٢٩٧): «انطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في دَين كان على أبي، فأتيته كأني شرارة».

٣ - (٣/ ٢٩٩): «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إذا دخلتم ليلًا فلا يأتينّ أحدُكم أهلَه طروقًا. قال جابر: فو الله لقد طرقناهنّ بعدُ».

٤ - (٣/ ٣٠٢): «كان أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يمشون أمامه إذا خرج، ويدعون ظهره للملائكة».

٥ - (٣/ ٣٠٣): «أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم أستعينه في دَين ...».

٦ - (٣/ ٣٥٨): «قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يا جابر! ألك امرأة؟ قال: قلت: نعم. قال: أثيبًا نكحت أم بكرًا؟ ...».

٧ - (٣/ ٣٥٨): «عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه أراد الغزو، فقال: يا معشر المهاجرين والأنصار! إن من إخوانكم قومًا ليس لهم مال ولا عشيرة، فليضمّ أحدُكم إليه الرجلين أو الثلاثة، فما لأحدنا من ظَهْرِ جَمَلِه إلا عُقبة كعُقبة أحدهم ...».

٨ - (٣/ ٣٥٨): «فقدت جملي ليلةً ...» فذكر قصة الجمل، وفيها زيادة في بعضها ما قد يخالف الروايات الصحيحة.

٩ - (٣/ ٣٩٧ -): «خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من المدينة إلى المشركين؛ ليقاتلهم، وقال أبي عبد الله: يا جابر، لا عليك أن تكون في نظاري أهل المدينة ...»، فذكر قصة قتل أبيه، ودفنه، وقضائه الدين الذي عليه، مطولًا.

والقصة في الصحيح من رواية غير نبيح، وفي رواية نبيح زيادة غير منكرة، وفيه: «فبينما أنا في خلافة معاوية ...»، ذكر أن عمال معاوية حفروا، فانفتح القبر، قال: «فأتيته فوجدته على النحو الذي دفنته، لم يتغير إلا ما لم يدع القتل أو القتيل».

وليس هذا بمنافٍ لما في «الصحيحين» من أنه حفر عن أبيه بعد ستة أشهر؛ فإن الحفر بعد ستة أشهر كان ليفرده بقبرٍ على حِدة، وما في رواية نبيح قصة أخرى لها شاهد في «الموطأ» إلا أن فيما وقع في «الموطأ» وهمًا أو إيهامًا ليس في رواية نبيح.

١٦٨ - (د س ق) نُجَيّ الحضرمي

عن علي، وعنه: ابنه عبد الله.

قال العجلي: كوفي تابعي ثقة. وقال ابن حبان: لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد.

١٦٩ - (بخ د) نُعَيم بن حنظلة:

تفرد عنه الركين بن الربيع. (م).

البخاري (٤/ ٢/٩٦): «نعيم بن حنظلة. يعدّ في الكوفيين. عن عمار. روى عنه رُكَين بن الربيع».

وقال ابن أبي حاتم: «نعيم بن حنظلة. ويقال: النعمان بن حنظلة. روى عن عمار بن ياسر.

روى عنه الرُّكين بن الربيع. سمعت أبي يقول ذلك».

وفي «التهذيب» (١٠/ ٤٦٣): «... روى عن عمار بن ياسر حديث: «من كان ذا وجهين». وروى عنه الركين بن الربيع.

قال العجلي: كوفي تابعي ثقة. وقال علي بن المديني في هذا الحديث: إسناده حسن، ولا نحفظه عن عمار عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلا من هذا الطريق».

أقول: حديثه عن عمار مرفوعًا: «من كان له وجهان في الدنيا كان له يوم القيامة لسانان من نار». أخرجه أبو داود.

وفي «الصحيحين» وغيرهما من حديث أبي هريرة: «تجد من شرار الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين، الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه».

هذا لفظ البخاري في الأدب.

قال الحافظ في «الفتح»: «وأخرج أبو داود من حديث عمار بن ياسر ...» فذكر حديث نعيم عن عمار، كما تقدم، ثم قال: «وفي الباب عن أنس. أخرجه ابن عبد البر بهذا اللفظ».

أقول: ولم يزد حديثُ نعيم عن عمار على حديث أبي هريرة إلا بذكر لسانين من نار، ويشهد له على ذلك ما ورد في عدة أحاديث مِن مشابهة العقوبة للذنب. ويؤكده قوله تعالى: ﴿سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٩]، وقوله سبحانه: ﴿جَزَاءً وِفَاقًا﴾ [النبأ: ٢٦].

١٧٠ - (ق) نَهِيك بن يَرِيم

عن مُغِيث بن سُمَي، عن ابن الزبير وابن عمر في التغليس بصلاة الفجر.

وعنه: الأوزاعي.

قال ابن معين: ليس به بأس. وذكره أبو زرعة الدمشقي في نفرٍ ثقات.

وحكى الترمذي عن البخاري أنه قال: «حديث حسن».

١٧١ - (بخ ٤) هانئ بن هانئ الهَمْداني

عن علي، وعنه أبو إسحاق السبيعي وحده. (م).

قال ابن المديني: مجهول. وقال حرملة عن الشافعي: لا يعرف، وأهل العلم بالحديث لا يثبتون حديثه لجهالة حاله. وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من أهل الكوفة، وقال: كان يتشيّع. وقال النسائي: ليس به بأس.

١٧٢ - (٤) هشام بن عمرو الفَزاري

تفرّد عنه حماد بن سلمة. (م، ن).

البخاري (٤/ ٢/١٩٥ -): «... شهاب، نا حماد بن سلمة، عن هشام بن عمرو، عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن علي بن أبي طالب قال: كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول في آخر وتره: اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك.

قال محمد: سمعت أبا العباس يقول: حدثني الدارمي، ثنا حبان بن هلال، قال: نا حماد بن سلمة، ... قال أبو العباس: قيل لأبي جعفر الدارمي: روى عن هذا الشيخ غير حماد؟ فقال: لا أعلمه، وليس لحماد عنه إلا هذا».

وقال ابن أبي حاتم: «روى عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام. روى عنه حماد بن سلمة حديث علي رضي الله عنه في الدعاء. سمعت أبي يقول ذلك.

نا محمد بن حمّويه بن الحسن، قال: سمعت أبا طالب قال: قال أحمد بن حنبل: هشام بن عمرو الفزاري من الثقات ... سألت أبي عن هشام بن عمرو الفزاري، فقال: شيخ قديم».

وفي «التهذيب» (١١/ ٥٤ -): «... قال ابن معين: لم يروه غيره، وهو ثقة. وقال أبو حاتم: ثقة، شيخ قديم. وقال أبو داود: هو أقدم شيخ لحماد. وقال أبو طالب عن أحمد: من الثقات».

أقول: وفي «صحيح مسلم» من حديث أبي هريرة عن عائشة رضي الله عنها قالت: فقدت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلةً من الفراش، فالتمسته، فوقعت يدي على بطن قدمه، وهو في المسجد، وهما منصوبتان، وهو يقول: اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك».

١٧٣ - (صد) هشام بن هارون الأنصاري المدني

عن معاذ بن رفاعة، عن أبيه، في الدعاء للأنصار.

وعنه: زيد بن الحُباب. قال ابن المديني: ليس هو بالمنكر، إلا أن هشامًا شيخ لا أعلم أحدًا روى عنه غير زيد بن الحباب.

* (هِصّان بن كاهن)

قال ابن المديني: مجهول لم يرو عنه إلا حميد بن هلال.

١٧٤ - (ت) همّام بن نافع الصنعاني، والد عبد الرزاق

عن عكرمة، ووهب بن منبِّه، وميناء مولى عبد الرحمن بن عوف، وقيس بن يزيد الصنعاني.

وعنه: ابنه عبد الرزاق، وقال: حج أكثر من ستين حجة.

وقال ابن معين: ثقة. وقال العقيلي: حديثه غير محفوظ.

(وفي «الميزان» عن العقيلي: أحاديثه غير محفوظة).

١٧٥ - (د) هَيّاج بن عمران البُرْجُمي:

تفرّد عنه الحسن البصري. (م).

البخاري (٤/ ٢/٢٤٢): «هياج بن عمران البصري. سمع عِمران بن حُصَين، وسمُرة: نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن المثلة. قاله مكي بن إبراهيم، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن هياج».

وقال ابن أبي حاتم: «... روى عن عمران بن حصين، وسمرة بن جندب. روى عنه الحسن البصري. سمعت أبي يقول ذلك».

وفي «التهذيب» (١١/ ٨٩): «هياج بن عمران بن الفضيل التميمي البرجمي البصري. عن عمران بن حصين وسمرة بن جندب في النهي عن المثلة.

روى عنه الحسن البصري.

قال علي بن المديني: مجهول. وقال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث».

والحديث أخرجه أبو داود: «ثنا محمد بن المثنى، ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن الحسن، عن الهياج بن عمران أن عمران أبق له غلام، فجعل لله عليه لئن قدر عليه ليقطعنّ يده، فأرسلني لأسأل، فأتيت سمرة بن جندب فسألته، فقال: «كان نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم يحثّنا على الصدقة، وينهانا عن المُثْلة. فأتيت عمران بن حصين فسألته، فقال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحثّنا على الصدقة، وينهانا عن المُثْلة».

وأخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٤٢٨) من طريق سعيد، عن قتادة، عن الحسن: أن هياج بن عمران أتى عمران بن حصين ...».

وهذا يحتمل حضور الحسن لسؤال هياج من عمران.

وأخرجه بعد قليل من طريق همام، عن قتادة «أن الحسن حدثهم عن هياج ...».

وأخرجه (٤/ ٤٢٩ و٤٣٩) من طريق كثير بن شِنظير، عن الحسن، عن عمران بن حصين قال: ما قام فينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خطيبًا إلا أمرنا بالصدقة، ونهانا عن المثلة.

قال: وقال: ألا وإن من المثلة أن ينذر الرجل أن يخرم أنفه، ألا وإن من المثلة أن ينذر الرجل أن يحج ماشيًا. فليهْدِ هديًا وليركب».

وقال عَقِبه: «ثنا أبو كامل، ثنا حماد، عن حميد، عن الحسن، عن عمران بن حصين ... ونهانا عن المثلة».

وأخرجه (٤/ ٤٣٢) من طريق يونس أنه نبئ عن الحسن أن رجلًا قال لعمران بن حصين.

هذا معنى عبارته.

وأخرجه (٤/ ٤٣٦): ثنا وكيع، ثنا محمد بن عبد الله الشعيثي، عن أبي قلابة، عن سمرة بن جندب وعمران بن حصين قالا: «ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خطبة إلا أمرنا بالصدقة، ونهانا عن المثلة».

وأخرجه (٤/ ٤٤٠): ثنا هاشم، ثنا المبارك، عن الحسن، أخبرني عمران بن حصين قال: «أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالصدقة، ونهى عن المثلة».

وأخرجه (٤/ ٤٤٥) من طريق هشيم: أنا منصور وحميد ويونس، عن الحسن، عن عمران بن حصين قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخطبنا، فيأمرنا بالصدقة، وينهانا عن المثلة».

وأخرجه (٥/ ١٢): ثنا هشيم، ثنا حميد، عن الحسن، قال: جاءه رجل فقال: إن عبدًا له أبق، وإنه نذر إن قدر عليه أن يقطع يده، فقال الحسن: ثنا سمرة قال: «قلّما خطب النبي صلى الله عليه وآله وسلم خطبة إلا أمر فيها بالصدقة، ونهى فيها عن المثلة».

وأخرجه (٥/ ٢٠): ثنا وكيع، ثنا يزيد ـ يعني ابن إبراهيم ـ عن الحسن، عن سمرة ....

أقول: أما قول مبارك بن فضالة عن الحسن: «حدثنا عمران بن حصين»، فقد أنكر الإمام أحمد ذلك على المبارك، كما في ترجمة المبارك من «التهذيب».

وأما رواية هُشيم عن حميد عن الحسن: «ثنا سمرة»، فقد ذكرها ابن حجر في «التهذيب» مستدلًّا بها على سماع الحسن من سمرة لغير حديث العقيقة.

وفي ذلك نظر؛ لأن هشيمًا مدلس، وفوق ذلك ففي «التهذيب» عن البزار: «سمع الحسن ...، وكان يتأول، فيقول: حدثنا وخطبنا، يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة».

وقال قبل ذلك عن ابن المديني في قول الحسن: «خَطَبَنا ابنُ عباس بالبصرة» قال: إنما أراد خطبَ أهلَ البصرة.

وأما رواية أبي قلابة عن سمرة وعمران، فأبو قلابة كان يرسل عمن لم يلقه، ولكنه قد لقي سمرة وسمع منه. وفي ترجمة أبي قلابة من «التهذيب» أن أبا حاتم قال: «لا يعرف له تدليس»، قال ابن حجر: «وهذا مما يقوي من ذهب إلى اشتراط اللقاء في التدليس، لا الاكتفاء بالمعاصرة».

أقول: وفيه نظر.

والشعيثي ضعّفه أبو حاتم، مع حكايته عن دُحَيم توثيقه.

١٧٦ - (مد) واصل بن أبي جميل

في «معجم ابن الأعرابي» عن أحمد بن حنبل: واصل مجهول، ما روى عنه غير الأوزاعي.

أقول: وذكر في «التهذيب» أنه روى عنه عمر بن موسى بن وجيه. وكأنّ أحمد لم يعتدّ بابن وجيه؛ لضعفه.

قال الكوسج عن ابن معين: لا شيء. وقال ابن أبي مريم عنه: مستقيم الحديث.

١٧٧ - (بخ ت ق) الوليد بن جميل

فلسطيني، روى عن القاسم أبي عبد الرحمن، ويحيى بن أبي كثير، ومكحول.

وعنه: سلمة بن رجاء، وأبو النضر، وصدَقَة السمين، ويزيد بن هارون.

قال ابن المديني: لا أعلم روى عنه إلا يزيد .. أحاديثه تشبه أحاديث القاسم. ورضيه (؟).

وقال أبو زرعة: ليّن الحديث. وقال أبو حاتم: روى عن القاسم أحاديث منكرة. وقال الآجري عن أبي داود: شيخ دمشقي، ما به بأس. وقال ابن عدي: له عن القاسم، ولم أجد له عن غيره شيئًا.

١٧٨ - (خ) الوليد بن عبد الرحمن الجارودي:

تفرّد عنه ابنه المنذر. (فتح المغيث).

في «التهذيب» (١١/ ١٣٩): «الوليد بن عبد الرحمن بن حبيب بن عائذ بن حبيب بن الجارود أبو العباس الجارودي البصري.

روى عن سعيد، وحماد بن زيد، وأبي طلحة الراسبي، وغيرهم.

وعنه: ابنه المنذر، وقال: مات في جمادى الآخرة سنة ثنتين ومائتين ... وقال الدارقطني: ثقة ...».

١٧٩ - (د) الوليد بن عَبَدة، مولى عمرو بن العاص، ويقال: عمرو ابن الوليد بن عَبَدة

عن قيس بن سعد بن عبادة، وعبد الله بن عمرو.

روى عنه: يزيد بن أبي حبيب.

قال أبو حاتم: مجهول. وقال ابن يونس: حديثه معلول. وذكره في موضع آخر: عمرو بن الوليد بن عبدة، وكان من أهل الفضل والفقه. وذكره يعقوب بن سفيان في ثقات المصريين.

١٨٠ - (د س) وَهْب بن جابر الخَيْواني:

تفرّد عنه أبو إسحاق السبيعي. (م).

البخاري (٤/ ٢/١٦٣ -): «وهب بن جابر الخيواني، سمع عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: كفى بالمرء إثمًا أن يضيّع مَن يقوت. قاله سفيان، عن أبي إسحاق. يعدّ في الكوفيين».

وقال ابن أبي حاتم: «... روى عن عبد الله بن عمرو. روى عنه أبو إسحاق الهمْداني. سمعت أبي يقول ذلك ... أنا يعقوب بن إسحاق ـ فيما كتب إليّ ـ قال: نا عثمان بن سعيد، قال: سألت يحيى بن معين عن وهب بن جابر، فقال: ثقة».

وفي «التهذيب» (١١/ ١٦٠): «... روى عنه أبو إسحاق الهمْداني وحده. قال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة. وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة. وقال ابن البراء عن علي بن المديني: وهب بن جابر مجهول، سمع من عبد الله بن عمرو قصة يأجوج ومأجوج، و«كفى بالمرء إثمًا أن يضيّع من يقوت»، ولم يرو غير ذين. وقال النسائي: مجهول».

أقول: حديثه في «المستدرك» (٤/ ٥٠٠ -)، ووقع في سنده تخليط من النساخ، وصوابه: «... عبد الرزاق، أبنا معمر، عن أبي إسحاق، عن وهب بن جابر الخيواني».

ولفظه: «قال: كنت عند عبد الله بن عمرو، فقدم عليه قَهْرمان من الشام، وقد بقيت ليلتان من رمضان، فقال له عبد الله: هل تركتَ عند أهلي ما يكفيهم؟ قال: قد تركت عندهم نفقة. فقال عبد الله: عزمت عليك لما رجعت فتركت لهم ما يكفيهم؛ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: كفى بالمرء إثمًا أن يضيع من يعول.

ثم أنشأ يحدثنا، فقال: إن الشمس إذا غربت سلّمت وسجدت واستأذنت، قال: فيُؤذَن لها، حتى إذا كان يومًا غربت، فسلّمت وسجدت واستأذنت، فلا يُؤذَن لها، فتقول: يا رب! إن المشرق بعيد، وإني إن لا يؤذن لي لا أبلغ. قال: فتجلس ما شاء الله، ثم يقال لها: اطلعي من حيث غربت. قال: فمن يومئذ إلى يوم القيامة لا ينفع نفسًا إيمانُها لم تكن آمنت من قبل.

قال: وذكر يأجوج ومأجوج. قال: وما يموت الرجل منهم حتى يولد له من صلبه ألف، وإن من ورائهم لثلاث أمم ما يعلم

عدّتهم إلا الله عز وجل: منسك، وتاويل، وتاريس ـ وفي نسخة: وناويس ـ».

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين».

وأقرّه الذهبي على عادته في التسامح فيما لا يخاف منه فتنة.

فأما المرفوع، وهو قوله: «كفى بالمرء إثمًا أن يضيع من يقوت»، فلا نكارة فيه فإن معناه صحيح؛ فإن نفقة الزوجة وصغار الولد والأبوين المحتاجين والمماليك واجبة، فتضييعهم تركٌ للواجب، وهو إثم قطعًا.

ويشتدّ الإثم باشتداد الضرر الذي يصيبهم بسبب التضييع.

وأما الموقوف فقصة الشمس قد ورد فيها قوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا﴾ الآية [يس: ٣٨]، والكلام في معناها يُطلَب من التفسير، وجاء فيها حديث «الصحيحين» عن أبي ذر: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له حين غربت الشمس: أتدري أين تذهب؟ الحديث. ولم أره إلا من رواية الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر، بالعنعنة،

والأعمش وإبراهيم مدلسان، وصاحبا الصحيح ربما لا يدقّقان في هذا؛ لاعتقادهما أنه ليس فيه عقيدة ولا حكم.

وعلى هذا، فالحديث لا يقوم حجةً على أصحاب الهيئة، ولا يتوجّه به لكفارهم وملحديهم طعنٌ في الأحاديث أو في الإسلام.

فأما ما في حديث وهب بن جابر عن عبد الله بن عمرو، فلم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وعبد الله معروف بالأخذ عن أهل الكتاب وغيرهم.

نعم، ما فيه من أن الشمس ستطلع في آخر الزمان من مغربها، مما تواترت به الأخبار، وليس عند أهل الهيئة الحديثة ما يردّه؛ فإنهم يزعمون أن هذا الطلوع والغروب إنما هو نتيجة دوران الأرض حول الشمس. فمن المحتمل ـ على رأيهم ـ أن يعرض للأرض ما يعكس دورتها.

على أن من يؤمن بالله تبارك وتعالى يعلم قدرته على خرق العادات.

وكذلك عدم نفع إحداث الإيمان أو التوبة بعد طلوع الشمس من مغربها، ثابت في الأخبار، وفُسّر به قول الله عز وجل: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ الآية [الأنعام: ١٥٨].

والكلام في تقرير ذلك في محلّه.

وأما يأجوج ومأجوج، فالكلام فيهم طويل، والأثر موقوف، وابن عمرو كان يأخذ عن أهل الكتاب وغيرهم.

فليس في القصة ما يدل على ضعف وهبٍ. والله أعلم.

١٨١ - (تمييز) وَهْب بن عُقبة العجلي

وثَّقه ابن معين.

١٨٢ - (ت س) يحيى بن إسحاق، ويقال: ابن أبي إسحاق، الأنصاري

عن عمه رافع بن خَديج، ومُجاشع بن مسعود. وعنه يحيى بن أبي كثير.

قال ابن معين: ثقة.

أقول: أما حديثه عن رافع، فلفظه عند الترمذي: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إذا اضطجع أحدكم على جنبه الأيمن، ثم قال: اللهم أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك، وألجأت ظهري إليك، وفوّضت أمري إليك، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك أومِن بكتابك وبرسلك. فإن مات من ليلته دخل الجنة».

وقال الترمذي: حسن غريب من حديث رافع.

وأخرج قبله حديث البراء المشهور: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له: «ألا أُعلِّمك كلمات تقولها إذا أويت إلى فراشك، فإن مِتّ من ليلتك مِتّ على الفطرة، وإن أصبحت أصبحت وقد أصبتَ خيرًا، تقول: اللهم إني أسلمت نفسي إليك، ووجّهت وجهي إليك، وفوّضت أمري إليك، رغبةً ورهبةً إليك، وألجأت ظهري إليك، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت ونبيك الذي أرسلت».

قال البراء: فقلت: وبرسولك الذي أرسلت.

قال: فطعن بيده في صدري، ثم قال: وبنبيك الذي أرسلت».

وأما حديثه عن مجاشع، فلفظه في «مسند أحمد» (٣/ ٤٦٨): «عن مُجاشع بن مسعود أنه أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بابن أخٍ له يبايعه على الهجرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لا، بل يُبَايع على الإسلام؛ فإنه لا هجرة بعد الفتح، ويكون من التابعين بإحسان».

وأخرج أحمد القصة أيضًا (٣/ ٤٦٨) من طريق أبي عوانة، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن مُجاشع بن مسعود قال: انطلقتُ بأخي معبد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد الفتح، فقلت: يا رسول الله! بايعه على الهجرة. فقال: مضت الهجرة لأهلها. قال: فقلت: فماذا؟ قال: على الإسلام والجهاد».

ومن طريق زهير، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن مجاشع، بنحوه (٣/ ٤٦٩)، وفي آخره: «على الإسلام، والإيمان، والجهاد. قال: فلقيت معبدًا بعدُ ـ وكان هو أكبرهما ـ، فسألته، فقال: صدق مجاشع».

ومن طريق يزيد بن زُرَيع، عن خالد الحذّاء، عن أبي عثمان، عن مجاشع قال: قلت: يا رسول الله! هذا أخي مجالد بن مسعود يبايعك على الهجرة، قال: لا هجرة بعد فتح مكة، ولكن أبايعه على الإسلام».

١٨٣ - (ص س) يزيد بن جارية الأنصاري

عن معاوية حديث: «من أحبّ الأنصار أحبه الله».

قال النسائي: ثقة.

١٨٤ - (س) يزيد بن محمد بن خُثَيم

عن محمد بن كعب القُرَظي، عن محمد بن خثيم، عن عمار: كنت أنا وعليّ رفيقين في غزوة .. الحديث.

وعنه: محمد بن إسحاق.

قال ابن معين: ليس به بأس. وقال البخاري: لا يعرف سماع بعضهم من بعض.

١٨٥ - (دت ق) يَسار المدني، مولى ابن عمر

عن مولاه، وعنه: أبو علقمة، مولى ابن عباس.

قال أبو زرعة: مدني ثقة.

١٨٦ - (بخ ٤) يُسَيع بن معدان

عن عليّ والنعمان بن بشير.

وعنه: ذَرّ بن عبد الله المُرهبي.

قال ابن المديني: معروف. وقال النسائي: ثقة. في «تاريخ البخاري»: أن سلمة بن صالح روى عن علقمة بن مرثد عن يسيع، ثم قال: يتكلمون في سلمة.

١٨٧ - (م) يعقوب بن عبد اللّٰه بن أبي طلحة

عن عمه أنس بن مالك، وامرأة من آل أبي قتادة.

وعنه: أسامة بن زيد الليثي، وعبد الله بن أبي بكر بن حزم.

وقال أبو زرعة: ثقة، لم يرو عنه إلا أسامة بن زيد. وقال النسائي: مشهور الحديث.

١٨٨ - (بخ ت) يوسف بن مِهْران:

تفرّد عنه عليّ بن زيد بن جُدعان. (م).

البخاري (٤/ ٢/٣٧٥): «يوسف بن مهران، عن ابن عباس قال: كنا مع جابر بن عبد الله إذ مرّ به ابن عمر. رواه آدم، عن سليمان بن المغيرة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهران. قاله عبد الوارث، وحماد ابن سلمة، وغير واحد، عن علي بن زيد. وقال شعبة عن علي بن زيد: عن يوسف بن ماهك.

وروى منصور بن صفية عن يوسف صاحب الكتب. قال منصور: وكان رجلًا يكون مع ابن الزبير، وكان يهوديًّا فأسلم. وقال ابن أبي عدي، عن حميد، عن يوسف بن يعقوب المكي قال: كنت عند ابن عباس، فأُتيَ بسارق».

وقال ابن أبي حاتم: «... روى عن ابن عباس، وابن عمر. روى عنه علي بن زيد بن جدعان.

سمعت أبي يقول ذلك. قال أبي: وروى بعضهم عن علي بن زيد فقال: عن يوسف بن ماهك. ويوسف بن مهران أصح.

نا علي بن الحسن الهِسِنْجاني، قال أحمد ـ يعني ابن حنبل ـ: قال: نا عفان، نا حماد بن زيد قال: سمعت علي بن زيد وذكر يوسف بن مهران فقال: كنّا نشبّه حفظَه بحفظ عمرو بن دينار.

سألت أبي عن يوسف بن مهران، فقال: لا أعلم روى عنه غير علي ابن زيد بن جدعان، يُكتب حديثُه ويُذاكر به. سئل أبو زرعة عن يوسف بن مهران فقال: مكي ثقة».

وذكر في ترجمة يوسف بن الزبير أنه هو صاحب الكتب، وأفرد يوسف بن يعقوب المكي الذي روى عنه حميد بترجمة.

وفي «التهذيب» (١١/ ٤٢٤): «يوسف بن مهران البصري: روى عن ابن عباس، وابن عمر، وابن جعفر، وجابر. وعنه: علي بن زيد بن جدعان وقال: كان يُشبه حفظه حفظ عمرو بن دينار. وقال الميموني عن أحمد: يوسف بن مهران لا يعرف، ولا أعرف أحدًا روى عنه إلا علي بن زيد ...، يكتب حديثه ويذاكر به. وقال أبو زرعة: ثقة. وقال ابن سعد: ثقة قليل الحديث».

أقول: له في مسند الفضل بن عباس من «مسند أحمد» حديث (١/ ٢١٢) من طريق شعبة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن ماهك عن ابن عباس عن الفضل: كنت رديف النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فلبّى في الحجّ حتى رمى الجمرة يوم النحر».

وأعاده (ص ٢١٣)، وأشار إلى النظر في قوله: «بن ماهَك». وقد تقدم عن البخاري أن شعبة قاله كذلك. وقاله غيره: «ابن مهران».

فأما هذا الحديث، فمعروف من رواية علي بن الحسين، وعطاء، وسعيد بن جبير، وغيرهم، عن ابن عباس.

ووجدت له في مسند ابن عباس من «مسند أحمد» (١/ ٢١٤ - () ٣٧٤) أحاديث:

١ - (ص ٢١٥) عن ابن عباس قال: «قُبِض النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو ابن خمس وستين».

وقد أخرج مسلم عن عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس مثله، وذكره البخاري في «التاريخ الصغير» (ص: ١٦) ثم قال: «ولا يتابَع عليه، وكان شعبة يتكلم في عمار».

أقول: وقد ثبت من رواية عمرو بن دينار، وأبي حمزة الضُّبَعي، وعكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مات وهو ابن ثلاث وستين.

وحكى الحافظ في «الفتح» أن بعضهم جمع بين القولين بأن من قال: «خمس وستون» جبر الكسر، قال: «وفيه نظر؛ لأنه يخرج منه أربع وستون فقط، وقل من تنبه لذلك».

أقول: في رواية عن عمار، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أقام بمكة خمس عشرة سنة، وفي رواية غيره: ثلاث عشرة. فيمكن أن يكون التجوز في هذا.

وقد قيل: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولد في رمضان، وأنزل عليه في رمضان. فإذا صح ذلك فهذه أربعون سنة كوامل، ثم بقي صلى الله عليه وآله وسلم أواخر سنة البعثة، وثلاث عشرة سنة كاملة، وأوائل سنة الهجرة. فإذا ألغي الكسران قيل: ثلاث عشرة، وإذا جبر كل منهما فعُدَّ سنةً كاملة، فتلك خمس عشرة.

وعلى هذا، يكون عمره صلى الله عليه وآله وسلم الحقيقي ثلاث وستين سنة ونحو ستة أشهر. فتدبر.

وبالجملة، فمن وثّق يوسف نظَرَ في هذا الحديث إلى موافقة عمار له، والله أعلم.

٢ - (ص ٢٣٧) عن ابن عباس قال: لما مات عثمان بن مظعون قالت امرأة: هنيئًا لك الجنة ... فذكر نحو حديث أم العلاء الذي في «الصحيحين»، وزاد: «فلما ماتت زينب (وقال في رواية: رقية) ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: الحقي بسلفنا الصالح الخَيْر عثمان بن مظعون، فبكت النساء، فجعل عمر يضربهنّ بسوطه، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيده وقال: مهلًا يا عمر، قال: ابكين، وإياكُنّ ونعيق الشيطان، ثم قال: إنه مهما كان من العين والقلب فمن الله عز وجل ومن الرحمة، وما كان من اليد ومن اللسان فمن الشيطان».

وزاد في الرواية التي سمّى فيها رقية: «وقعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على شفير القبر، وفاطمة إلى جنبه تبكي، فجعل النبي - ﷺ - يمسح عين فاطمة بثوبه رحمة لها».

وذكر هذا الحديث ابن حجر في ترجمة رقية من «الإصابة»، ثم قال: «قال الواقدي: هذا وهم، ولعلها غيرها من بناته؛ لأن الثبت

أن رقية [ماتت] ببدر»، يعني أنها ماتت بالمدينة والنبي صلى الله عليه وآله وسلم ببدر.

وعثمان بن مظعون إنما مات بعد بدر، فقد ماتت رقية قبله. وهذا واضح.

وأما زينب فمحتمل، ولا يعارضه ما روي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ذلك عند وفاة ابنه إبراهيم، قال: الحق بسلفنا ...؛ لما جاء أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول ذلك لكل من مات من المهاجرين بعد عثمان بن مظعون.

بقي أنه قد يُستنكَر خروج فاطمة عليها السلام عند موت زينب إلى المقابر، إلا أنه قد يقال: اغتفر لها ذلك عند موت شقيقتها، والله أعلم.

وقصة عمر في النهي قد جاء نحوها من حديث أبي هريرة. راجع «المسند» (٢/ ١١٠).

٣ - (ص ٢٤٥) عن ابن عباس أن جبريل عليه السلام قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: «لو رأيتني وأنا آخذ من حال البحر فأدسه في في فرعون».

وقد روى شعبة نحوَه عن [عدي بن ثابت] عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعًا، وراوه شعبة ـ أيضًا ـ عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قولَه.

٤ - (ص ٢٤٥) عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: قال لي جبريل عليه السلام: إنه قد حُبِّبَ إليك الصلاة فخذ منها ما شئت.

٥ - (ص: ٢٤٥) عن ابن عباس أن رجلًا أتى عمر فقال: امرأةٌ جاءت تبايعُه، فأدخلتُها الدَّولَج ...» فذكر القصة، ولها شواهد في «الصحيحين» وغيرهما. راجع آخر تفسير سورة هود من «فتح الباري».

٦ - (ص ٢٤٥) عن ابن عباس قال: جاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورديفه أسامة بن زيد، فسقيناه من هذا الشراب، فقال: أحسنتم، هكذا فاصنعوا.

وقد تابعه عليه جماعة، وأخرج مسلم نحوه عن بكر بن عبد الله المزني، عن ابن عباس.

٧ - (ص ٢٥١) عن ابن عباس أنه قال: لما نزلت آية الدين قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إن أول مَن جحد آدم عليه السلام، وأول من (؟ ما) جَحَد آدم: أن الله عز وجل لما خلق آدم مسح ظهره، فأخرج منه ما هو من ذراري إلى يوم القيامة، فجعل يعرض ذريته عليه، فرأى فيهم رجلًا يَزْهَر ...».

وهذه القصة قد جاء نحوها من حديث أبي هريرة، أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٦٤)، ولبعض معناها شواهد، انظر: «المستدرك» (٢/ ٥٤٤ -).

٨ - () (ص ٢٥٤) عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ما من أحد من ولد آدم إلا قد أخطأ أو همّ بخطيئة، ليس يحيى بن زكريا، وما ينبغي لأحد أن يقول: أنا خيرٌ من يونس بن متّى عليه السلام.

فأما ما يتعلق بيحيى عليه السلام، فقد أخرج ابن جرير نحوه من رواية ابن المسيب، عن ابن العاص ـ إما عبد الله وإما أبوه ـ، ثم ذكر ابن المسيب من عنده قولًا قد ينكر معناه.

وأخرجه ابن جرير بسند ليس بذاك عن ابن المسيّب، عن ابن العاص مرفوعًا، ومعه تلك الزيادة مرفوعة.

وأخرجه من وجهٍ ثالث جيّد عن ابن المسيّب قوله. راجع «تفسير ابن جرير» (٣/ ١٥٩).

٩ - (ص ٢٦٧) عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتاه فيما يراه النائم ملكان، فقعد أحدهما عند رجليه والآخر عند رأسه، فقال الذي عند رجليه للذي عند رأسه: اضرب مَثَل هذا ومَثَل أمّته.

فقال: إن مَثَله ومَثَل أمّته كمثل قوم سَفْر ...» ومعناه حق.

وفي «الأدب المفرد» للبخاري، باب قوس قزح: «نا الحسن بن عمر، نا عبد الوارث، عن علي بن زيد، حدثني يوسف بن مهران، عن ابن عباس قال: المجرّة باب من أبواب السماء، وأما قوس قُزَح فأمان من الغرق بعد قوم نوح».

وأخرج نحوه من طريق أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، لكن فيه: «والقوس» لم يقل: «قوس قزح»، والخطب سهل.

وأخرج نحوه في المجرّة خاصة من طريق أبي الطفيل، عن علي رضي الله عنه.

وآخر في «المستدرك» (٤/ ٥٦٩) في صفة الحشر.

وأما عن ابن عمر، ففي «مسند أحمد» (٢/ ١١٧ -) عنه، عن عبد الله بن عمر: أنه كان عنده رجل من أهل الكوفة، فجعل يحدثه عن المختار، فقال ابن عمر: إن كان كما تقول، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: إن بين يدي الساعة ثلاثين دجالًا كذابًا.

(أبو الأحوص، مولى بني ليث).

١٨٩ - (د ت) أبو بُسْرة الغِفاري

عن البراء بن عازب: «صحبت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثمانية عشر شهرًا فما رأيته ترك الركعتين ...».

وعنه: صفوان بن سُلَيم. ذكر الترمذي أنه سأل البخاري عنه فلم يعرفه إلا من حديث الليث هذا. وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. وقال العجلي: مدني تابعي ثقة.

١٩٠ - (مدت) أبو بِشْر، مؤذّن مسجد دمشق

عن عمر بن عبد العزيز، وراشد بن سعد.

وعنه: معاوية بن صالح.

قال العجلي: أبو بشر المؤذن شامي تابعي ثقة.

وقد روى أصبغ بن زيد الوراق، عن أبي بشر، عن أبي الزاهرية.

وقال ابن معين: «أبو بشر، عن أبي الزاهرية: لا شيء»، فلا يُدرَى هما واحد أم اثنان؟.

١٩١ - (خ م) أبو بكر بن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب

عن أبيه، عن ابن عمر حديث: «رأيتُ كأنّي أنزع بدلوٍ على قَليب ...» الحديث.

وعنه: عبيد الله بن عمر العُمري.

قال العجلي: مدني ثقة.

أقول: أخرج له الشيخان الحديث المذكور في المتابعات، كما صرح به ابن حجر في «الفتح»، والحديث معروف عن سالم عن ابن عمر، وكذلك معروف من حديث أبي هريرة.

١٩٢ - (٤) أبو حيَّة بن قيس الوادعي

عن علي. وعن عبد خير عنه م.

روى عنه: أبو إسحاق، فقط.

قال ابن المديني: مجهول. وقال ابن الجارود في «الكنى»: وثقه ابن نُمَير. وقال أحمد: شيخ، وقال الحاكم أبو أحمد: وروى عنه المنهال بن عمرو إن كان محفوظًا.

١٩٣ - (د) أبو سفيان

عن عَمرو بن حَريش، عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمره أن يجهّز جيشًا .. الحديث في شراء البعير بالبعيرين إلى أجل.

هكذا في «سنن أبي داود» من طريق حماد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مسلم بن جبير، عن أبي سفيان.

وأخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢١٦): «عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن ابن إسحاق، حدثني أبو سفيان الجرشي ـ وكان ثقةً فيما ذكر أهل بلاده ـ عن مسلم بن جبير مولى ثقيف، وكان مسلم رجلًا يؤخذ عنه، وقد أدرك وسمع، عن عمرو بن حَريش الزبيدي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قلت: يا أبا محمد، إنّا بأرضٍ لسنا نجد بها الدينار والدرهم، وإنما أموالنا المواشي ...».

وقال أحمد ـ أيضًا ـ (٢/ ١٧١): ثنا حسين ـ يعني ابن محمد ـ ثنا جرير ـ يعني ابن حازم ـ، عن محمد ـ يعني ابن إسحاق ـ عن أبي سفيان، عن مسلم بن جبير، عن عمرو الحريش قال: سألت عبد الله بن عمرو ...

وقيل غير ذلك، كما في ترجمة عمرو من «التهذيب».

ورجح ابن حجر في «التعجيل» رواية إبراهيم بن سعد لاختصاصه بابن إسحاق، ولمتابعة جرير له.

وقال ابن معين في أبي سفيان: «ثقة مشهور»، كأنه اعتمد على قول أبي إسحاق. وقال في عمرو بن حريش: «هذا حديث مشهور»، كأنه نظر إلى ما رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بنحوه.

وعلى كل حال، فأبو سفيان هذا الظاهر أنه لا يُعرف إلا في هذا الحديث، وأما قول ابن معين: «مشهور» فكأنه عنى: مشهورًا بين أهل بلاده؛ لقول ابن إسحاق: «ثقة فيما ذكر أهلُ بلاده».

وأما مسلم بن جبير، ففي «تاريخ البخاري» (٤/ ١/٢٥٨): «مسلم ابن جبير الحرشي، عن ابن عمر. نسبه هشيم، عن يعلى بن عطاء».

ونحوه في كتاب ابن أبي حاتم، و«الثقات»، وهكذا نقله عنهما في «التهذيب».

وذكر مسلم في «الوحدان» مسلم بن جبير فيمن تفرد عنه يعلى بن عطاء. لكن جوّز ابن حجر في «التهذيب» و«التعجيل» أن يكون هذا الراوي عن ابن عمر هو المذكور في حديث ابن إسحاق.

أقول: وفي قول ابن إسحاق: «[و] كان مسلمٌ رجلًا يؤخذ عنه، وقد أدرك وسمع» = ما يقوِّي ذلك.

وأما عمرو بن الحَريش الزبيدي، فقد زعم ابن حبان أنه هو عمرو بن حبشي الزبيدي الذي روى عن علي، وابن عباس، وابن عمر، وعنه: أبو إسحاق السبيعي، وعبد الله بن المقدام بن الورد الطائفي. والله أعلم.

١٩٤ - (ت) أبو سَهْلة، مولى عثمان:

قال ابن أبي حاتم: «... روى عن عثمان بن عفان رضي الله عنه. روى عنه قيس بن أبي حازم. سئل أبو زرعة عن اسمه، فقال: لا أعرف اسمه».

وفي «الثقات»: «يروي عن عثمان بن عفان. روى عنه قيس بن أبي حازم».

وفي «التهذيب» (١٢/ ١٢٢): «... روى عن مولاه، وعائشة. وعنه: قيس ... قال العجلي: تابعي ثقة».

وذكر أن الترمذي وابن ماجه أخرجا له حديثًا واحدًا.

أقول: حديثه في «المستدرك» (٣/ ٩٩): «... إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي سهلة مولى عثمان، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ادعوا لي ـ أو: ليت عندي ـ رجلًا من أصحابي. قالت: قلت: أبو بكر؟ قال: لا. قلت: عمر؟ قال: لا. قلت: ابن عمك عليّ؟ قال: لا. قلت فعثمان؟ قال: نعم. قالت: فجاء عثمان، فقال: قومي. قال: فجعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسر إلى عثمان، ولون عثمان يتغيّر. قال: فلما كان يوم الدار قلنا: ألا تقاتل؟ قال: لا؛ إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهد إليّ أمرًا فأنا صابرٌ نفسي عليه».

قال الحاكم: «صحيح الإسناد» وأقره الذهبي.

وأخرج له الحاكم شاهدًا من طريق الفرج بن فَضالة، عن الزُّبيدي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعثمان: إن الله مقمِّصك قميصًا، فإن أرادك المنافقون على خلعه فلا تخلعْه».

قال الحاكم: «صحيح»، تعقبه الذهبي فقال: «أنى له الصحة ومداره على الفرج بن فضالة؟».

أقول: أخرج الترمذي من طريق الليث بن سعد، عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن عبد الله بن عامر، عن النعمان بن بشير، عن عائشة مرفوعًا: «يا عثمان! إنه لعل الله يقمِّصك قميصًا، فإن أرادوك على خلعه فلا تخلعه لهم».

قال الترمذي: «وفي الحديث قصة طويلة، وهذا حديث حسن غريب».

١٩٥ - (بخ ت ق) أبو صالح الخُوزي

عن أبي هريرة مرفوعًا: «من لم يدعُ الله غَضِب الله عليه».

وعنه: أبو المليح الفارسي. وعن أبي المليح جماعة.

قال ابن الدورقي عن ابن معين: ضعيف، وأبو المليح لم يُذكر إلا بهذا الحديث. وقد قال نصر بن محمد عن ابن معين: إن أبا المليح هذا ثقة.

١٩٦ - (ت ق) أبو صالح، مولى عثمان

عن مولاه. وعنه أبو عقيل زُهرة بن معبد.

قال العجلي: روى عنه زُهرة بن معبد والمصريون، ثقة.

أقول: سماه البخاري وغيره «بُركان»، وسمّاه ابن حبان وجماعة «الحارث بن عبد».

قال البخاري في «التاريخ» (١/ ٢/١٤٨): «بركان، أبو صالح، مولى عثمان بن عفان ...

قال لنا يحيى بن عبد الله: أخبرنا عبد الله، عن أبي معن، قال: ثنا أبو عقيل (هو زهرة بن معبد)، عن أبي صالح، قال عثمان: سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه».

وأخرجه النسائي في «السنن»: أنا عمرو بن علي، ثنا ابن مهدي، ثنا ابن المبارك، ثنا أبو معن، ثنا زهرة بن معبد ...

وأخرجه هو والترمذي من طريق الليث، عن زهرة بن معبد، فذكره وقال: «رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب».

وأخرجه أحمد في «المسند» من طرقٍ إلى زهرة.

وقال في «المسند» (١/ ٧١): «ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، ثنا حَيْوة، أنبأنا أبو عقيل، أنه سمع الحارث مولى عثمان يقول: جلس عثمان يومًا، وجلسنا معه، فجاءه المؤذن، فدعا بماءٍ في إناء ـ أظنه سيكون فيه مدّ ـ، فتوضأ، ثم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتوضأ وضوئي هذا، ثم قال: ومن توضأ وضوئي، ثم قام فصلى صلاة الظهر غفر له ما كان بينها وبين الصبح ...». وذكر بقية الصلوات، إلى أن قال: «وهن الحسنات يذهبن بالسيئات، قالوا: هذه الحسنات فما الباقيات يا عثمان؟ قال: هن لا إله إلا الله وسبحان الله والحمد لله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله».

وفي «التعجيل» أنه في النسخة المعتمدة من المسند: «الحارث بن عبد»، وفي ترجمته: مولى.

١٩٧ - (د) أبو عاصم الغَنَوي:

البخاري في: «الكنى» (رقم ٥٢٧): «أبو عاصم، عن أبي الطُّفَيل، عن ابن عباس قال: الذبيح، قال حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة».

وقال ابن أبي حاتم: «أبو عاصم الغنوي. روى عن أبي الطفيل. روى عنه حماد بن سلمة».

ثم قال: «ذكره أبي، عن إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين أنه قال: أبو عاصم الغنوي ثقة. سألت أبي عن أبي عاصم الغنوي، فقال: لا أعلم أحدًا روى عنه غير حماد بن سلمة، ولا أعرفه ولا أعرف اسمه».

ونحوه في «التهذيب» (١٢/ ١٤٣)، وزاد: «في الرمل، وغيره».

أقول: حديثه بطوله في «مسند أحمد» (١/ ٢٩٧)، قال أحمد: «ثنا سُرَيج ويونس، قالا: ثنا حماد ـ يعني ابن سلمة ـ، عن أبي عاصم الغَنَوي، عن أبي الطفيل ...»، ثم قال: «ثنا مؤمل، ثنا حماد، ثنا أبو عاصم الغنوي، قال: سمعت أبا الطفيل» فذكره ....

وذكره (١/ ٣١١): «ثنا روح، ثنا حماد، عن عاصم الغنوي، عن أبي الطفيل ـ كذا قال روح: «عاصم»، والناس يقولون: «أبو عاصم» ... ـ» فذكر بعض الحديث.

وقال (١/ ٣٧٢): «ثنا روح، ثنا حماد، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل قال: قلت لابن عباس: ...» فذكر بعض

الحديث. ثم قال: «ثنا يونس وسريج، قالا: ثنا حماد، عن أبي عاصم الغنوي، عن أبي الطفيل» فذكر الحديث.

وأخرج أبو داود في «السنن» في المناسك، باب في الرمل: «حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، ثنا أبو عاصم الغنوي، عن أبي الطفيل ...».

١٩٨ - (س) أبو عبد الله، مولى الجُنْدَعيّين:

قال البخاري في «الكنى» برقم (٤١٦): «أبو عبد الله. قال عمرو بن الربيع: أخبرنا الليث، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن محمد بن عبد الرحمن، عن سليمان بن يسار، عن أبي عبد الله مولى الجندعيين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: لا يحل سبق إلا على خف أو حافر.

وقال ابن بكير، عن الليث، عن ابن أبي جعفر، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبي عبد الله مولى الجندعيين مثله.

وقال ابن بكير، عن الليث، عن خالد، عن سعيد بن أبي هلال، عن صالح مولى الجندعيين عن أبي هريرة قوله».

وقال في «التاريخ» (٢/ ٢/ ٢٧٨) في باب صالح ممن أول اسم أبيه أو نسبته خاء معجمة «صالح مولى الجندعيين ـ كذا! والظاهر: الخندعيين؛ لأنه في باب الخاء ـ، عن أبي هريرة قوله. قاله لي ابن بكير، عن الليث، عن خالد، عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي الأسود.

وعن الليث، عن عبد الله بن أبي جعفر، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبي عبد الله مولى الجندعيين (كذا)، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «لا سَبَق إلا في خف أو حافر».

وفي «ثقات ابن حبان» في الكنى: «أبو عبد الله مولى الجندعيين، عن أبي هريرة.

روى عنه سليمان بن يسار».

وفي الأسماء: «صالح أبو عبد الله مولى الجندعيين، من أهل المدينة. روى عن أبي هريرة، روى عنه أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، وسعيد بن أبي هلال».

وقال النسائي في «السنن»: أخبرنا إبراهيم بن يعقوب، ثنا ابن أبي مريم، أنبأنا الليث، عن ابن أبي جعفر، عن محمد بن عبد الرحمن، عن سليمان بن يسار، عن أبي عبد الله مولى الجندعيين، عن أبي هريرة قال: «لا يحل سبق إلا على خف أو حافر».

وفي «مسند أحمد» (٢/ ٣٥٨): ثنا إسحاق، ثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود قال: سألت سليمان بن يسار عن السبق، فقال: حدثني أبو صالح قال: سمعت أبا هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «لا سبق إلا في خف أو حافر».

وفي «التهذيب»: «قال الحاكم: قال بعضهم: عن أبي صالح مولى الجندعيين».

وفيه: «قال الذهلي: أبو عبد الله هذا هو نافع بن أبي نافع الذي روى عنه نعيم المجمر وابن أبي ذئب». كذا قال. وقد مضى ما فيه في نافع.

وفيه: «وقال العجلي: مدني تابعي ثقة».

[*١٩٨] أبو العُشَراء الدارمي.

١٩٩ - (دس ق) أبو عمير بن أنس بن مالك

عن عمومةٍ له من الأنصار من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

وعنه: أبو بشر جعفر بن أبي وحشية.

قال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث. وقال ابن عبد البر: مجهول لا يحتج به.

أقول: له حديث في بدء الأذان، أخرجه أبو داود وغيره، وشواهده معروفة.

وآخر فيه: «لا يشهدهما منافق ـ يعني صلاة الصبح والعشاء ـ. قال: قال أبو بشر: يعني لا يواظب عليهما». أخرجه أحمد في «المسند» (٥/ ٥٧).

وإذا كان المعنى كما ذكر أبو بشر، فشواهده معروفة.

وثالثٌ: «قالوا: غُمّ علينا هلال شوال، فأصبحنا صيامًا، فجاء ركب من آخر النهار، فشهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنهم رأوا الهلال بالأمس، فأمر رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم أن يفطروا من يومهم، وأن يخرجوا لعيدهم من الغد».

وهذا صححه ابن المنذر، وابن السكن، وابن حزم.

٢٠٠ - (بخ س) أبو العلانية المَرَئي

عن أبي سعيد في نبيذ الجَرّ. وعنه: محمد بن سيرين، وعبد الكريم أبو أمية.

قال أبو داود: ثقة.

٢٠١ - (بخ م) أبو عيسى الأُسْواري

عن أبي سعيد، وابن عمر، وأبي العالية. وعنه: ثابت البُنَاني، وقتادة، وعاصم الأحول.

قال ابن المديني: مجهول، لم يرو عنه إلا قتادة. وقال أحمد: لا أعلم أحدًا روى عنه إلا قتادة.

وقال الطبراني: ثقة. وقال البزار: مشهور.

له في مسلم حديث أبي سعيد في النهي عن الشرب قائمًا. قال ابن حجر: هو متابعة.

٢٠٢ - (٤) أبو المطوّس

٢٠٣ - (خت) أبو نَصْر الأسدي:

قال البخاري في «الكنى» رقم (٧٢٥): «أبو نصر. حدثنا إبراهيم بن نصر، قا ل: نا الأشجعي، عن سفيان، عن الأغر، عن خليفة بن حصين، عن أبي نصر، عن ابن عباس: كان بين الأوس والخزرج».

وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»: «أبو نصر الأسدي. روى عن ابن عباس أنه سأله عن: ﴿وَالْفَجْرِ (١) وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر: ١ - ٢]. و[روى] الثوري عن الأغرّ بن الصبّاح، عن خليفة بن حصين، عن أبي نصر، عن ابن عباس، سمعت أبي يقول ذلك ... سئل أبو زرعة عن أبي نصر الأسدي الذي روى عن ابن عباس روى عنه خليفة بن حصين؟ فقال: كوفي».

وفي «التهذيب» (١٢/ ٢٥٥): «أبو نصر الأسدي، بصري، روى عن ابن عباس: «إذا زنى بأم امرأته حرم عليه امرأته».

وعنه: خليفة بن حصين بن قيس بن عاصم المنقري.

قال البخاري: لم يعرف سماعه من ابن عباس.

وقال أبو زرعة: أبو نصر الأسدي الذي يروي عن ابن عباس ثقة».

أقول: أما أثره في تفسير الفجر، فأخرجه ابن جرير عن ابن حميد، عن مهران، عن سفيان، عن الأغر المنقري، عن خليفة بن الحصين، عن أبي نصر، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَالْفَجْرِ﴾ قال: النهار ...، ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ قال عشر الأضحى.

ثم قال: «حدثني محمد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس: قوله: ﴿وَالْفَجْرِ﴾ يعني: صلاة الفجر».

وقال الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٥٢٢): «حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا بشر بن موسى، ثنا خلاد بن يحيى، ثنا سفيان، عن الأغر، عن خليفة بن حصين بن قيس، عن أبي نصر،

عن ابن عباس رضي الله عنه: ﴿وَالْفَجْرِ﴾ قال: فجر النهار، ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ قال: عشر الأضحى».

قال الحاكم: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وأبو نصر هذا هو الأسود بن هلال».

كذا قال! ولا أراها إلا من جمحاته! فإنهم لم يذكروا في التابعين الأسود بن هلال إلا واحدًا نسبوه محاربيًّا، وكنّوه أبا سلام، ولم يذكروا له رواية عن ابن عباس، ولا رواية لخليفة بن حصين عنه.

وقال البخاري في «الصحيح» في باب ما يحل من النساء وما يحرم، من كتاب النكاح: «وقال عكرمة، عن ابن عباس: إذا زنى بأخت امرأته لم تحرم عليه امرأته ... وقال عكرمة، عن ابن عباس: إذا زنى بها (يعني أم امرأته، كما في «الفتح») لا تحرم عليه امرأته. ويُذكر عن أبي نصر أن ابن عباس حرّمه. وأبو نصر هذا لم يُعرف بسماعه من ابن عباس».

قال في «الفتح»: «قوله: ويذكر عن أبي نصر ... وصله الثوري في «جامعه» من طريقه، ولفظه: أن رجلًا قال: إنه أصاب أم امرأته، فقال له ابن عباس: حرمت عليك امرأتك.

وذلك بعد أن ولدت منه سبعة أولاد كلهم بلغ مبالغ الرجال ... وأبو نصر هذا بصري أسدي وثقه أبو زرعة».